الإمام أبو حنيفة
ومنهجه في الدعوة إلى اللَّه

تأليف

الدكتور محمد عبد الفتاح عبد الجليل

حقوق الطبع محفوظة

❁ ❁ ❁

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية

٢٠١٢/١١٩٦١

أصل هذا الكتاب رسالة علمية نال بها المؤلف درجة التخصص (الماجستير)

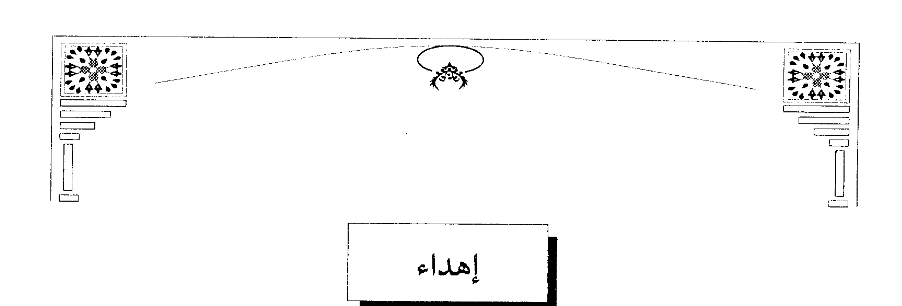
بكلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة - جامعة الأزهر

في الجلسة المنعقدة لذلك يوم ٢/٧/٢٠٠٤م

للتواصل مع المؤلف

ت : ٠٠٣٩٣٢٠٩٠٥١٧٤

Dott.mohamed@hotmail.it



إهداء

* إلى أمي الحبيبة ، التي فقدتها أحوج ما أكون إلى حنانها وعطفها ، إلى ذكراها المجيدة ، إلى روحها الطاهرة ، أهدي هذه الرسالة .

أهديك يا أمي بحثي وقد مرت السنوات ، وانقضت الأعوام على انتقالك إلى الرفيق الأعلى ، وكم كنت أرجو أن أهديه وأنت مني قريبة في عالم الدنيا ، أما وقد فرق الموت بيني وبينك ، فلتتقبل روحك الطاهرة هدية ابنك الحبيب .

اللهم بارئ تلك النفس العالية ، ومرسلها من نورك كوكبًا إنسانيًّا ، ومعيدها إلى جوارك كوكبًا نيرًا أدخل عليها رحمة من عندك ، وسلامًا مني ، يا مجيب الدعاء .

* إلى نبع الحنان ورمز العطاء ، إلى أبي وجدتي الطيبين الكريمين ، بارك اللَّه فيهما ، ومتعهما بالصحة والعافية ، فقد شجَّعاني على إتمام هذا البحث ، وجنباني مرارة الكسل ، وجعلا من حياتي الصماء حديقة غناء ، وروضة فيحاء .

* إلى نبضات القلب وفلذات الكبد : المعتصم والنعمان ومعاوية وسلسبيل ورنيم ، سائلًا اللَّه أن ينبتهم نباتًا حسنًا .

إلى كل هؤلاء أهدي هذه الرسالة .

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين شرَّف الدعاةَ إليه بقوله - ﷻ - : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾[١] والصلاة والسلام على إمام الدعاة سيدنا محمد ﷺ الذي أخبرنا عنه رب العزة بقوله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾[٢] .

- **وبعد** -

فحينما اتسعت رقعة الإسلام وأظل بلوائه دولتي فارس والروم ، اعتنق هذا الدين عن طواعية واختيار الألوف المؤلفة من أبناء هاتين الدولتين ، وصاروا عربًا بالمربي واللسان ، وقد تناسى هؤلاء ما ورثوه من عقائد وأفكار ، وأخلصوا غاية الإخلاص لهذا الدين الحق : دين الإسلام ، وللغته العربية : لغة القرآن ، ولقد ثقل الإسلام بثقافته الكثير من هؤلاء وكوَّن منهم فئةً يُشار إليها بالبنان في العلم والفقه والقيادة والسياسة والفصاحة والبلاغة والورع والزهد والفضائل والأخلاق العالية ، وتحققت فيهم نبوءة النبي ﷺ : « **لو كان العلم بالثريا لتناوله ناس من أبناء فارس** »[٣] .

---

(١) فصلت : ٣٣.

(٢) الأحزاب : ٤٥، ٤٦.

(٣) مسند الإمام أحمد (٢/ ٤٢٠) واللفظ له . ط. مؤسسة قرطبة ، مصر . صحيح البخاري ، كتاب : تفسير القرآن ، باب قوله تعالى : ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ وقد ذكر كلمة الإيمان بدل العلم (٤/١٨٥٨) رقم (٤٦١٥) ط. دار ابن كثير ، بيروت ، ط (٣) ١٤٠٧هـ . صحيح مسلم ، كتاب : فضائل الصحابة ، باب : فضل فارس . وقد ذكر كلمة الدين بدل العلم (٤/ ١٩٧٢) رقم (٢٥٤٦) .

ومن بين هؤلاء الأئمة الأعلام [النعمان بن ثابت] المكنى بأبي حنيفة أول من فتق أكمام الفقه ، واستخرج أروع ما فيها من طيوب .

كانت شخصية أبي حنيفة أقوى وأعظم من أن تخضع لطغيان ، فقد وُهِب من عزة النفس ورصانة الخلق وشدة الإحساس بالكرامة والرجولة ، ما جعله بين المناضلين الأماثل قمة شماء .

وأكبر الظن أن آراءه الفقهية لم تتمكن من حق التاريخ على مر عصوره هذا التمكن الصخري بين الناس ، إلَّا لأن صاحبها الماجد كان ذا شخصية راسخة متمكنة ، تواجه الحجاج في معترك الفقه ببسالة صامدة كما تواجه الحجاج في معترك السياسة بعزة كريمة !!

هذه الشخصية المثالية عرفت كيف تحافظ على كرامتها العزيزة في دنيا المطامع والرغبات ، فلم يشأ الإمام أن يستظل بوالٍ يُغدق عليه من رزقه حين يتفرغ للفقه والدرس كما فعل كثير من العلماء ، ولكنه ربأ بعزته أن يمُنَّ عليه مانٌّ بصنيعه ، فامتهن التجارة ليجد من أبواب الرزق ما يساعده على رفاهة العيش في تصون وإباء ، وقد صدقت نيته ، فوسَّع اللّه عليه كل خير ، وأصبح من الثراء بالموضع الذي يجعله يتصدق بالآلاف والمئين ، وهو بعد مهيب الجانب سامي التقدير .

وقد شاء له حظه أن يحترق بنيران السياسة ، فكشفت عن جوهره الذهبي ، حيث عاش أبو حنيفة اثنتين وخمسين سنة من حياته في العصر الأموي ، وثماني عشرة سنة في العصر العباسي ، وأدرك الدولة الأموية في قوتها ثم في تحدرها وانهيارها ، وأدرك الدولة العباسية وهي دعاية سرية تجوس خلال الديار الفارسية ، ثم أدركها وهي تدبير يفرخ في خلايا مستورة عن الأعين المترصدة ، وأدركها بعد ذلك وهي حركة تغالب الأمويين وتنزع الملك من أيديهم .

فشاهد أبو حنيفة عهدين يختلفان في الأشخاص والأسماء ، ويتحدان فيما كان

من تهور البغي واستفحال الشر ، وأخذ البريء بذنب الآثم ، حتى خاف كل مسلم على نفسه وأخذ يتوقع الشر أصباح أمساء !!

أدرك أبو حنيفة ذلك كله فكان له أثر في نفسه ، وفوق ذلك ظهرت أنواع مختلفة من النِّحَل والآراء والمذاهب ، منها الحاقدة ومنها المتلبسة برداء الجهل والغباوة ، ومنها المتسترة برداء الدين تريد الطعن فيه والنيل منه .

لقد عاش أبو حنيفة هذا العصر وشاهد ما فيه من اختلاف وتمزق فأبت عليه حميته وغيرته الدينية إلا أن يجعل نفسه وقفًا على تخليص مجتمعه مما عرفه فيه من الخلافات وأن يطهِّره من البدع والمنكرات .

لقد أوتي أبو حنيفة استقلالًا في تفكيره جعله لا يخضع للعامَّة ، ولا يفنى في الخاصة ، ولا يؤثر فيه الحب والبغض ، وكان عميق الفكرة بعيد الغور في المسائل ، ولا يكتفي بالبحث في ظواهر الأمور والنصوص ، بل يسير وراء مراميها البعيدة أو القريبة ، ولم تكن دروس أبي حنيفة إلقائية ، بل كانت حافلة بالمناقشة والمناظرة ، وهذه هي أحدث الطرق التربوية التي تُعْنَى بها المدارس الحديثة .

ولقد كان يغشى الأسواق ويتجر ويعامل الناس ويدرس الحياة كما يدرس الفقه والحديث ، ويجادل في شئون العقيدة ومناهج السياسة ، لذلك أُثِرَت عنه آراء محكمة في مناهج الفكر وأخلاق الناس ومعاملتهم وما ينبغي أن يتبعه الشخص معهم ، وهو بهذا داعية من الطراز الأول له منهجه الدعوي المميز وهذا المنهج هو عنوان رسالتي : (منهج الإمام أبي حنيفة في الدعوة الإسلامية) .

وكيف لا ندرس حياة هذا الإمام الدعوية والتربوية وقد كان حديث العراق كلِّه والشام والحجاز ومصر ، تتردد عباراته إلى جوار أساطين المسجد الجامع في الكوفة ، فتتردد أصداؤها في المسجد الحرام بالمدينة وفي المسجد الأقصى ببيت المقدس وفي البيت الحرام بمكة ، وفي جامع عمرو بالفسطاط .

الدراسات السابقة :

لما كان الإمام شخصية ثرية المادة ، متعددة الجوانب العلمية أقبل عليها الباحثون دارسين لها من جوانبها المختلفة ، ومن هذه الدراسات :

أولًا : أبو حنيفة وأثره في الفقه الإسلامي ، للدكتور عبد الرءوف سليمان رسالة دكتوراه ، مقدمة إلى كلية الشريعة والقانون بالقاهرة .

ثانيًا : أبو حنيفة والاجتهاد ، للدكتورة فوزية عبد الرحمن ، رسالة مقدمة إلى كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالقاهرة .

ثالثًا : الإمام الأعظم أبو حنيفة المتكلم ، لعناية اللّه إبلاغ الأفغاني ، رسالة مقدمة إلى قسم العقيدة بكلية أصول الدين بالقاهرة .

رابعًا : أبو حنيفة متكلمًا ، للدكتور مصطفى غلوش ، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم العقيدة ، بكلية أصول الدين بالقاهرة .

خامسًا : أبو حنيفة محدثًا ، للدكتور محمود نصر عبد النعيم ، رسالة مقدمة إلى كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين بالقاهرة .

وهذه الدراسات تدل على عظمة علم الإمام ، وقمة عبقريته وسمو فكره ، وهذا هو شأن النوابغ في الفكر الإسلامي ، يهضمون في كيانهم مختلف الفروع التي انبثقت من المنابع الأصلية ، محاولين إعادة تشكليها من جديد على نحو يحفظ لها الشمول ، ويمدها بالقوة ، ويحميها من التمزق .

وبالرغم من كثرة ما كتب عن الإمام ومناقبه ومعرفته بالفقه وعلم الكلام والحديث ، إلا أنه لم يفرد مصنف بالكلام عن أبي حنيفة كصاحب منهج في الدعوة ، وإذا كان البعض يتسابق في الكتابة عن بعض العلماء ، ويبين آراءهم وما لهم من باع طويل في خدمة الدعوة الإسلامية ، فإن من أَوْلَى العلماء الذين يستحقون تلك الدراسة الإمام الأعظم .

من هنا أحسست بأهمية هذا البحث ، ومدى الحاجة إليه ، فأرجو اللَّه أن أكون باختياري له والكتابة فيه ، قد وفِّقتُ في إبراز هذا الموضوع ودراسته دراسة عميقة ، تؤدي الغرض منها ، وتتناسب ومكانة الإمام - رحمه اللَّه تعالى - .

وأرجو أن أكون قد صحَّحتُ فكرةً استحوذت على كثير من الناس وهي أن أبا حنيفة فقيه فقط ، فإلى هؤلاء جميعًا أقدم هذا البحث ليعرفوا أن أبا حنيفة فقيه ومُحدِّث ومتكلم وصاحب منهج في الدعوة الإسلامية .

دوافع اختيار الموضوع :

وفوق ما تقدم فقد دفعتني دوافع أخرى لاختيار هذا الموضوع وللكتابة فيه، أُجْمِلُ بعضَها فيما يأتي :

أولًا : بيان ما تنيره تلك الدراسة لسير العلماء والعظماء من التأسي بهم في الصبر ، والجلد وقوة الاحتمال ، والأخلاق ، وغير ذلك من مزايا ، تفيد أفراد المجتمع عامة ، والدعاة إلى اللَّه خاصة ، وتضع بين أيديهم المُثُلَ الكاملة للرجولة الناضجة لصرح علمي متين أمين ، فسير الرجال مدرسة الأجيال وكما قيل : إن قراءة سير الصالحين تربية . ولا سيما إذا كان صاحب السيرة قريبًا من عصر رسول اللَّه ﷺ .

ثانيًا : إظهار حياة الدعاة وطرقهم في الدعوة إلى اللَّه في صورة مناهج وقواعد تساعد الدعاة في عصرنا على الاطلاع بيسر على هذه المناهج ، فكُتُب الدعوة في ميداني الأصول والمناهج لا تستطيع بمفردها أن تنهض برسالتها المجيدة ، دون أن تتخذ من مواقف العظماء في سجل التاريخ أمثلة واقعية ملموسة للصبر والكمال والترفع والثبات ، وما إلى ذلك من ضروب الفضائل وصنوف المحامد .

ثالثًا : وجود رسائل عن المناهج الدعوية للأئمة الثلاثة : مالك ، والشافعي

وأحمد ﷺ بقسم الدعوة ، كلية أصول الدين بالقاهرة ، فأزمعت أن أعمل على اكتمال هذه المنظومة الدعوية ببيان المنهج الدعوي لرابعتهم الإمام الأعظم أبي حنيفة - رحمه اللّه - .

رابعًا : فتح رافد جديد أمام الباحثين لدراسة أئمة الفقه والمحدثين والمفسرين على أساس أنهم أصحاب مناهج دعوا إلى اللّه بوسائل مختلفة .

خامسًا : إلى جانب هذا كان من أعظم الدوافع على هذا الموضوع هو إيماني بأن هذا العمل ما هو إلا إسهام يسير لخدمة الدعوة الإسلامية أتقرب به إلى ربي وأرجو أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم .

منهج البحث في الموضوع :

منهجي في هذا البحث هو المنهج الاستردادي أو منهج النقد التاريخي من حيث البرهنة والتوثيق للمعلومات ، فقد قمت بجمع الوثائق والمصادر التي جاءت عن الدولتين الأموية والعباسية وما جاء على لسان الإمام وما دُوِّنَ عنه سواء في كتبه المنسوبة إليه أو في كتب تلاميذه أو كتب التراجم التي كتبت عنه ، وصنفت هذه الوثائق والمصادر ، ثم عملت على نقدها وتحليلها ، ثم قمت بعملية استعادة الوقائع أو التركيب للأحداث ، حتى خرجت بالمنهج الصحيح لدعوة الإمام من خلال استعادة الماضي بكل تجاربه وأحداثه . مستعينًا في ذلك - أيضًا - بالمنهج الاستقرائي التام لاستنتاج القضايا العامة من القضايا الجزئية . وقد قال علماء البحث العلمي : « الفصل بين المناهج العلمية غير ممكن في البحث العلمي »[(١)] .

(١) مناهج البحث العلمي ، د/ عبد الرحمن بدوي ، ص ١٦، وكالة المطبوعات الكويت ، ط (٣) ١٩٧٧م .

خطوات الدراسة في الموضوع :

وقد عنيت في هذا البحث ببعض الأمور المهمة والتي منها :

١- أذكر قبل كل موضوع من مواضيع الرسالة مقدمة للتعريف به وبيان أهميته .

٢- عزو الآيات القرآنية الكريمة إلى سورها مع ذكر أرقام الآيات .

٣- الرجوع في بيان معنى الآيات إلى كتب التفسير المعتبرة .

٤- تخريج الأحاديث النبوية الشريفة من مصادرها الأصيلة من الصِّحاح والسنن والمسانيد مراعيًا الترتيب الزمني للمصادر - ما استطعت - وإذا كان الحديث في غير الصحيحين فإني أحكم عليه من خلال ما ذكره المتخصِّصون من المحدثين القدامى أو المحدثين . وعند ورود الحديث في أكثر من موضع في كتب التخريج يقتصر في تخريجه على الموضع الأول فقط .

٥- الرجوع في بيان معنى الأحاديث إلى كتب غريب الحديث وشروحه المعتمدة .

٦- تخريج الأمثال والأشعار من مصادرها الأصيلة .

٧- التعريف بالبلدان والأماكن معتمدًا على المراجع الخاصة في ذلك .

٨- العناية بتوثيق المعلومة أيًّا كانت ، سواء كانت من المصادر القديمة أم من المراجع الحديثة ، والحرص على تعدد المصادر في المعلومة الواحدة .

٩- تقديم اسم الكتاب على اسم المؤلف عند توثيق النصوص في الحواشي وكذلك في ثبت المصادر والمراجع .

١٠- الإحالة على مراجع للاستزادة في بعض موضوعات الرسالة ، وعند كثرة المراجع أهتم بالأقدم والأكثر صلة بالموضوع .

١١- العناية بشرح الألفاظ الغريبة أو المصطلحات الواردة في البحث .

١٢- ترجمة الأعلام الواردة في ثنايا البحث من خلال كتب السير والتراجم . وإذا ذكر العَلَم مرة أخرى في الرسالة لم أشر إلى ترجمته السابقة اكتفاءً بفهرس الأعلام المترجم لهم آخر الرسالة .

١٣- توخيتُ أن يكون أسلوب البحث جامعًا بين السهولة والدقة ، متجنبًا وعورة العبارات التي يقتضيها البحث العلمي أحيانًا ، إيمانًا مني بأن الأسلوب الناجح هو الذي يجمع دقة الباحث إلى وضوح الداعية ، ولعلي بلغت ما أريد أو قاربت .

١٤- رتبت المصادر والمراجع التي استخدمتها في البحث ترتيبًا هجائيًّا .

صعوبات البحث في الموضوع :

* ليس طريق البحث في شخصية هذا الإمام معبَّدًا - كما يتوهم البعض - وللدلالة على ذلك أسوق ما أورده صاحب كتاب : (الخيرات الحسان في مناقب أبي حنيفة النعمان) حيث يقول :

« يستدل على نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه ، ألا ترى عليًّا - كرَّم اللَّه وجهه - هلك فيه فئتان : محب أفرط ، ومبغض فرَّط »(1) .

وإن هذه الكلمة الصادقة كل الصدق تنطبق تمامًا على أبي حنيفة - رضي اللَّه عنه - فقد تعصَّب له ناس حتى قاربوا به منازل النبيين المرسلين ، وتعصب ناس عليه فرموه بالزندقة والخروج عن الجادة .

وهذه الأخلاط من الأخبار تشبه الركام الذي اتصل فيه الجوهر بالتراب ، وامتزجا أحيانًا حتى احتاج الفصل بينهما إلى الصهر والتمييز ، وما يوجد من الجوهر منفصلًا لا يجده المنقب إلا جذاذًا متناثرًا لا يكون وحدة متناسقة ، فيكون

---

(١) الخيرات الحسان ص ٢٢٤، لابن حجر الهيتمي - ط/مجلس البنجرى ١٩٩٧م .

في حاجة إلى التأليف بين هذه الأجزاء ، حتى يخرج منها وحدة يستبين بها الرجل ويستبين بها عقله ونفسه ومنهاج استنباطه ، ومنهج دعوته إلى الإسلام ، وما انتهى إليه من آراء دارسها تلاميذه .

ومن أجل ذلك كان ولابد من الرجوع إلى المصادر الأصلية الأصيلة ، وجمع الروايات ، والمقارنة بينها ، مع الفحص والتمحيص ، وترجيح الراجح منها ، مع ذكر الدليل على ذلك ونقد ما يحتاج إلى نقد - إن وجد - والتعليق على الروايات وشرحها واستنتاج القواعد الكلية منها ؛ لتفيد الداعية في العصر الحديث .

* على أن أشق ما يحسه الآخذ في الترجمة لعَلَم ما أن يجد نفسه مسبوقًا إلى ذلك بتراجم لمؤلفين نهضوا بمثل ما ينهض به ، إذ عليه أن يمعن في البحث ويستقصي بعدما استقصوا . وفرق بين أن تواجه العمل لم يسبقك إليه غيرك فتجد السبل كلها في يديك وتجد نفسك بين يدي مادة لم تمتد إليها يد فتشكل فيها حيث تشاء ، وبين أن تواجه عملًا قد سبقك إليه غيرك فتجد مادته قد استنفدت استقراء ، وتجد أن عليك أن تنقب وتمعن في التنقيب لعل ثمة شيئًا فات من سبقوك ، كما تجد أن عليك أن تنظر في أعمالهم نظرة شاملة فاحصة لعل ثمة أمرًا لا يستقيم لرأيك .

* كما أن كتابة السير ليست أمرًا سهلًا ولا عملًا هيِّنًا ، ولكنها من أصعب الأمور وأشق الأعمال ؛ لأنها تتطلب من الكاتب الجمع بين قدرة المؤرخ وأدب الأديب ، واستقصاء الباحث ؛ لكي يستطيع أن يصور حياة الشخصية التي يكتب عنها تصويرًا حيًّا ، يكسبها ثوب الحركة والحياة .

وهكذا كان لزامًا عليَّ وأنا أُبيِّن المنهج الدعوي لهذا الإمام أن أحمل هذا العبء في الاستقصاء سائلًا اللَّه العون والسداد ، إنه نعم المولى ونعم النصير .

خطة البحث :

وقد جاء البحث مشتملًا على مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة فصول ، وخاتمة ، وفهارس .

أما المقدمة : فقد اشتملت على أهمية الموضوع وأهم الدوافع التي حملتني على الكتابة فيه وبينت فيها - أيضًا - ملخصًا للمنهج الذي سرت عليه وخطوات الدراسة التي اتبعتها .

أما الفصل التمهيدي : فقد عرفت فيه منهج الدعوة إلى اللَّه ، ثم تحدثت عن عصر الإمام وحياته ، وأثرهما في تكوين منهجه .

أما الفصل الأول : فتحدثت فيه عن مواقف الإمام وآرائه في مجال العقيدة وقسمته إلى مبحثين .

المبحث الأول : بينت فيه موقف الإمام الدعوي من الفرق الكلامية المعاصرة له ومجادلته معها بالتي هي أحسن .

المبحث الثاني : ذكرت فيه أهم آراء الإمام العقدية التي دعا إليها .

أما الفصل الثاني : فذكرت فيه الأسس الدعوية عند الإمام في مجال الفروع الفقهية ، وقد قسمته إلى مبحثين .

المبحث الأول : تحدثت فيه عن النصوص من القرآن الكريم ، والسنة النبوية ومن أقوال للصحابة ، مبينًا أثر هذه النصوص في منهج الإمام .

المبحث الثاني : تكلمت فيه عن : الاستنباطات الفقهية من إجماع ، وقياس ، واستحسان ، وعرف ، وأثرها في منهج الإمام .

أما الفصل الثالث : فهو خاص بالأساليب الدعوية في منهج الإمام ، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تحدثت فيه عن أسلوب الحكمة في منهج الإمام . حيث عرفت أسلوب الحكمة ، ثم ذكرت شذرات من حكم الإمام ومواقفه الدعوية الحكيمة .

المبحث الثاني : تكلمت فيه عن : أسلوب الموعظة الحسنة في منهج الإمام .

المبحث الثالث : أبرزت فيه أسلوب المجادلة بالتي هي أحسن في منهج الإمام .

أما الفصل الرابع : فقد جرى الكلام فيه عن : الوسائل الدعوية في منهج الإمام ، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : في بيان وسائل التبليغ القولية وأثرها في منهج الإمام .

المبحث الثاني : في بيان وسائل التبليغ بالتدوين وأثرها في منهج الإمام .

المبحث الثالث : في التعريف بوسيلة القدوة الحسنة وبيان أثرها في منهج الإمام .

أما الفصل الخامس : فكان استخلاصًا لأهم خصائص منهج الإمام ، وقد جعلته في ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تحدثت فيه عن خصيصة تيسير الإمام على المدعوين .

المبحث الثاني : رعاية الإمام لحرية المدعوين وإنسانيتهم .

المبحث الثالث : عناية الإمام بالفقراء والضعفاء .

ثم الخاتمة : وقد ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث .

ثم الفهارس : وهي فهرس الأحاديث النبوية ، ثم فهرس الأعلام المترجم لهم في البحث ، ثم فهرس المصادر والمراجع التي أوثق بها بحثي من ناحية والتي أسهم بها في وضع ببليوجرافيا تعين من يكتب في هذا المجال من ناحية أخرى . ثم فهرس مفصل الموضوعات ، إذ إن مفتاح كل كتاب فهرس جامع وغالبًا يقرأ الفهرس قبل كل شيء .

وختامًا ، ها هو بحثي المتواضع ، ما كان فيه من حق وصواب فمن اللَّه هو

المانُّ به ، فإن التوفيق بيده ، وما كان فيه من زلل فمني ومن الشيطان ، واللّه ورسوله منه براء .

فيا أيها القارئ له والناظر فيه ، هذه بضاعة صاحبها المزجاة مسوقة إليك ، وهذا فهمه وعقله معروض عليك ، لك غنمه وعلى مؤلفه غرمه ، فإن عدم منك حمدًا وشكرًا ، فلا يعدم منك عذرًا . وإن أبيت إلا الملام فقلبه مفتوح . فالكمال محال لغير ذي الجلال ، والمرء غير معصوم ، والنسيان غير معدوم .

واللّه المسئول أن يجعله لوجهه خالصًا ، وينفع به مؤلفه وقارئه في الدنيا والآخرة ، إنه سميع الدعاء ، وأهل الرجاء ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .



الفصل التمهيدي

التعريف بالمنهج الدعوي وبالإمام أبي حنيفة

المبحث الأول
تعريف منهج الدعوة إلى الله وبيان أهميته

المطلب الأول : تعريف منهج الدعوة إلى الله تعالى .

المطلب الثاني : ضرورة المنهجية والتخطيط للعمل الدعوي .

المبحث الثاني
عصر الإمام وحياته وأثرهما في تكوين منهجه

المطلب الأول : عصر الإمام وأثره في تكوين منهجه .

المطلب الثاني : حياة الإمام وأثرها في تكوين منهجه .



المبحث الأول

تعريف منهج الدعوة إلى الله وبيان أهميته

المطلب الأول : تعريف منهج الدعوة إلى الله تعالى :

تعريف الدعوة :

يدور المعنى اللغوي للدعوة حول : النداء ، والمتجمع والدعاء ، والاستعمال ، والسؤال[١] .

أما الدعوة في الاصطلاح فقد عرفت بالكثير من التعريفات ومنها :

« العلم الذي به تعرف كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس الإسلام بما حوى من عقيدة وشريعة وأخلاق »[٢] .

ويشير هذا التعريف إلى تبليغ الإسلام من عقيدة وشريعة وأخلاق ، وهو يقف عند الجانب النظري من الإسلام ، ويجعل مهمة الدعوة تقف عند التبليغ فقط .

وقيل الدعوة هي : « إنقاذ الناس من ضلالة ، أو شر واقع بهم ، وتحذيرهم من أمر يخشى عليهم الوقوع في بأسه »[٣] .

وفي هذا التعريف إشارة إلى المجهود المطلوب من الدعاة لإنقاذ البشر على هدي الإسلام الحنيف . ولكن هذا التعريف لا يفي بالغرض الفني للدعوة لأنه

---

(١) راجع : لسان العرب (١٤/ ٢٥٧ - ٢٦١) ، مختار الصحاح (١/ ٨٦) ، المصباح المنير (١/ ١٩٥) .

(٢) الدعوة الإسلامية - د/ أحمد غلوش : ص ١٠ ، ط/ دار الكتاب المصري اللبناني ، ط٢ - سنة ١٩٨٧م .

(٣) الدعوة إلى الإصلاح ، محمد الخضر حسين ، ص ١٧ - ط/ المطبعة السلفية ١٣٤٦ هـ .

لا يشير إلى الإسلام من قريب أو بعيد .

ومما قيل في تعريف الدعوة أنها : « حث الناس على الخير والهدى ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ليفوزوا بسعادة العاجل والآجل »[(١)] .

وهذا التعريف يندرج في دائرة الوعظ والإرشاد ، أو في دائرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما يعبران عن جانب من نشاط الدعوة ولكنهما لا يعبران عن شمولها لكل مجالات الحياة .

ومن خلال التعريفات السابقة والملاحظات عليها يمكن أن أعرف الدعوة بأنها : قيام المسلمين المؤهلين بتبليغ الناس كافة ، وحثهم على اتباع الإسلام ، إيمانًا وعملًا ومنهج حياة ، بطرق مشروعة مخصوصة .

والمنهج في اللغة : الطريق الواضح البين[(٢)] ، ﴿ . . . لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا . . .﴾[(٣)] .

وفي الأثر « **لم يمت رسول الله ﷺ حتى ترككم على طريق ناهجة** »[(٤)] أي واضحة بيِّنة .

وفي اصطلاح علماء المنهج : « الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم ، بواسطة طائفة من القواعد العامة تهيمن على مسير العقل ، وتحديد عملياته حتى يصل إلى نتيجة معلومة[(٥)] .

---

(١) هداية المرشدين ، الشيخ/ علي محفوظ ، ص١٧ - ط/دار الاعتصام .

(٢) راجع : لسان العرب (٢/ ٣٨٣) ، ومختار الصحاح (١/ ٢٨٤) ، والمصباح المنير (٢/ ٦٢٧) .

(٣) المائدة : ٤٨ .

(٤) هو قول للعباس بن عبد المطلب - رضي الله عنه - انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٣٤) لابن الأثير (ت : ٦٦١هـ) ط/دار الفكر . بيروت ١٩٧٩م .

(٥) مناهج البحث العلمي ، د . عبد الرحمن بدوي ، ص ٥ . ط/ وكالة المطبوعات بالكويت .

إذًا أي عمل « ما » نظري أو عملي ، حتى تسميه عملًا منهجيًا لابد أن تجد فيه المعالم الآتية :

١- هدف يسعى هذا العمل لتحقيقه .

٢- خطوات على أساس علمي تحقق هذا الهدف .

٣- هذه الخطوات بالضرورة تختلف من علم إلى آخر .

وحتى أحرر التعريف الاصطلاحي لمنهج الدعوة إلى اللَّه تعالى ، أضيف إلى معالم المنهج السابقة ، معنى المنهج في اللغة ؛ ليأتي تعريف منهج الدعوة إلى اللَّه تعالى على هذا النحو :

« الطريق البين الذي يسلكه الداعية[1] تجاه المدعو على أساس علمي ؛ لتحقيق الهدف من العمل الدعوي » .

ومفردات هذا التعريف هي :

١- الطريق البيِّن ، لأن العمل المنهجي لا لبس فيه ولا غموض ، وهذه المفردة هي ترجمة لكلمة المنهج في معاجم اللغة .

٢- أسس تكوين المنهج العلمية ، والتي من مجموعها يقدم الداعية عملًا دعويًا علميًا .

٣- الهدف من العمل الدعوي ، وبه نستطيع أن نقول فلان من الدعاة عمله منهجي أم عشوائي إنشائي كيفما اتفق .

❊ ❊ ❊

---

(١) منهج الدعوة إلى اللَّه تعالى ، د . حسين خطاب ، ص ١٧ ، ط/ مطبعة الفجر الجديد - ط (١) ١٩٩٦م .

المطلب الثاني

ضرورة المنهجية والتخطيط للعمل الدعوي

إن قيمة أي فكرة بقيمة منهجها ، وما عرف في تاريخ الأفكار أو المناهج أن منهجًا منضبطًا أتى بعمل مختل أو غير منضبط ، وما جاء عمل منضبط عن منهج مضطرب ، فعمق الأفكار بعمق مناهجها ، وسلامتها بسلامة قواعد البحث العلمي النزيه والدقيق .

فالمنهجية إذًا شرط العلم الصحيح النافع والعمل الجاد المثمر والبناء وما قام منهج بدون علم ، ولا جاء علم بدون منهج .

إنه من التلكؤ المشين أن توضع الخطط الخمسية والعشرية ويحتفل باليوبيل الفضي والذهبي لكل شيء تافه من حولنا وتقبع الدعوة الإسلامية وحدها دون تخطيط أو تعمل دون مناهج ودون حساب للقرب أو البعد من الهدف أو دون معرفة للهدف أصلًا .

ويعتبر التخطيط مرحلة التفكير التي تسبق التنفيذ ، وقد تعددت آراء الباحثين حول مفهوم التخطيط ، فمنهم من يرى أن التخطيط هو : « دراسة البدائل المختلفة لأداء عمل معين ثم الوصول إلى أفضل البدائل الممكنة والتي تحقق هدفًا معينًا في وقت معين ، وفي حدود الإمكانات المتاحة ، تحت الظروف والملابسات القائمة »(١) .

وهذا التعريف يشمل التخطيط بمفهومه العام ، لكن التخطيط في الإسلام هو « أسلوب عمل جماعي يأخذ بالأسباب لمواجهة توقعات مستقبلية أو يعتمد على منهج فكري عقدي - يؤمن بالقدر ويتوكل على الله - ويسعى لتحقيق هدف

---

(١) الإدارة في الإسلام ، أحمد إبراهيم أبو سن ، مكتبة وهبة ، ط(٣) ١٩٨٤م ص٥٨ .

شرعي : هو عبادة اللّه ، وتعمير الكون »[١] .

ويرى الباحث أن التخطيط في الإسلام عبارة عن عملية استفراغ الوسع من قبل الفرد أو الجماعة في الأخذ بالأسباب الشرعية والاستفادة من دروس الماضي والحاضر لوضع التدابير اللازمة لمواجهة المستقبل ، مع التوكل على اللّه فيما قدر من نتائج لتحقيق أهداف تتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية أو لا تتعارض معها .

فالتخطيط الإسلامي بمفهومه الشامل يهدف إلى تحسين حياة الإنسان على هذه الأرض من مختلف النواحي السياسية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية والثقافية والصحية والبدنية . . إلخ وفق شريعة اللّه المقررة .

أما التخطيط للدعوة فيُراد به : « ألا تدع نفسها للظروف والمصادفات تسيرها سيرًا عشوائيًا اعتباطيًا ، تعمل ما لا تريده ، وتريد ما لا تعمله ، وتدفع دفعًا إلى السير في غير طريقها ، وإنما يجب أن تسير في خط واضح المعالم ، محدد المراحل ، بين الأهداف ، معلوم الوسائل »[٢] .

أو يراد به : « وضع الخطط والنظم للدعوة ، ويقابله الفوضى والارتجالية فيها »[٣] .

ونحن نعلم يقينًا أن أعداء الإسلام جميعًا يختلفون في كل شيء لكنهم يتفقون على حرب الإسلام وأهله ، وهم دائبون لوضع الخطط المحكمة التي تحاك للإسلام والمسلمين[٤] ، فليكن سلاحنا كسلاحهم إن لم يكن أفضل منه .

---

(١) التخطيط : دراسة في مجال الإدارة الإسلامية وعلم الإدارة العامة لفرناس البنا ، دار الكتب المصرية ، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ، ص٧٦.

(٢) الحل الإسلامي فريضة وضرورة ، القرضاوى ، ط / بنك التقوى ، ص٢٣٢.

(٣) المدخل إلى علم الدعوة ، ص٣٠٦.

(٤) انظر على سبيل المثال : بروتكولات حكماء صهيون ط/ مكتبة الإيمان بالمنصورة وأجنحة المكر الثلاثة لعبد الرحمن الميدانى ، ط/ دار القلم – سوريا .

ولما كانت قضيتنا التي نتصدى للقيام بها هي أعظم قضية في دنيانا ، وهي التمكين لدين اللَّه في الأرض ، وتبليغ دعوة اللَّه للناس أجمعين ، فالأمر الطبيعي أن يسير العمل لتحقيق هذا الهدف العظيم بتخطيط دقيق ، وألا يكون ارتجاليًّا أو ردود أفعال .

والتخطيط ليس أمرًا مستحدثًا ولكنه قديم ، وإن كان في العصر الحديث نال اهتمامًا خاصًّا وصار عِلْمًا من العلوم الأساسية يتخصص فيه دارسون ووضعت له أصول وقواعد ، واهتمت به الحكومات والشركات والهيئات ، وصرنا نرى وزارة للتخطيط ضمن الوزارات ، ولجان تخطيط تابعة للشركات والمؤسسات وغيرها .

وقد يظن البعض أن الوقت الذي ينفق في وضع الخطة وقت ضائع أو يمكن الاستفادة منه في التنفيذ مباشرة بدون خطة وهذا خطأ كبير ، بل العكس فإن وضع الخطة يوفِّر وقتًا وجهدًا كبيرًا .

وثمَّة ملاحظة هامة وهي الفارق الكبير بين : التخطيط في مجالات العمل في حقل الدعوة ، والتخطيط في المؤسسات والحكومات في مجالات الحياة المادية ، فقد تكون هذه المجالات المادية أيسر تحديدًا ويمكن إخضاعها للأرقام ، والأزمان ، والتقديرات ، والاحتمالات . أما مجالات العمل في حقل الدعوة فهي مغايرة تمامًا لأنها في مجملها تتعامل مع القلوب والنفوس ، وبناء الرجال أشق من بناء المؤسسات وهناك سنن كونية يخضع لها العمل في حق الدعوة ، فاللَّه تعالى يقول : ﴿ . . . إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۗ . . . ﴾[1] ثم إن القلوب بيد اللَّه ، فقد يتيسر فتح مغاليق بعضها ويستعصي البعض الآخر ، والتوفيق من اللَّه ، فقد يُجْرِي اللَّه خيرًا كثيرًا على يد فرد ، وقد لا يتحقق مثله على أيدي أفراد عديدين ، فيلزم أن يؤخذ ذلك في الاعتبار عند وضع الخطط في مجالات الدعوة .

---

(١) الرعد : ١١ .

وقد يخطر للبعض تساؤل : كيف نخطط للمستقبل والمستقبل غيب لا يعلمه إلا اللَّه ؟ وكيف نحدد الأزمان لإنجاز أعمال معينة والأمور تتم بتقدير اللَّه وتوفيقه ؟ وأننا مطالبون بالعمل ولسنا مسئولين عن النتائج ؟ إلى غير ذلك من أفكار ، فأقول : حقًّا إن الأمور كلها بيد اللَّه ، ولا تعارض بين ذلك وبين التخطيط ، فاللَّه تعالى أمرنا بالعمل والأخذ بالأسباب ، أما النتائج فموكول أمرها إلى اللَّه ، والتخطيط يعتبر ضمن الأخذ بالأسباب .

والمتأمل في سيرة النبي ﷺ يرى أن مراحلها وخطواتها لم تمضِ ارتجالًا ، بل تمت بعد تفكير وتدبير يسدده الوحي عند الاقتضاء(١) .

ولأجل ذلك وجدنا الفرق في هجرة رسول اللَّه ﷺ وهجرة سيدنا عمر بن الخطاب(٢) - رضي الله عنه - فلو أن رسول اللَّه ﷺ فعل كما فعل سيدنا عمر ، لحسب الناس أن هذا هو الواجب ! وأنه لا يجوز أخذ الحيطة والحذر ، والتخفي عند الخوف . مع أن اللَّه - عز وجل - أقام شريعته في هذه الدنيا على مقتضى الأسباب ومسبباتها ، وإن كان الواقع الذي لا شك فيه أن ذلك بتسبيب اللَّه تعالى وإرادته .

---

(١) راجع : منهج النبي - ﷺ - في الدعوة ، د. محمد أمحزون ، ص١٠٨ ص١٣٧، ط/ دار السلام ، ط(١) ٢٠٠٢م ، والتخطيط للدعوة الإسلامية وأهميته ، د. عبد رب النبي أبو السعود . مكتبة وهبة ط(١) ١٩٩٢م ، ص١٣٨، ص١٤٤ .

(٢) أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي ، ثاني الخلفاء الراشدين ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، ولد قبل البعثة بثلاثين سنة ، وكان عند المبعث شديدًا على المسلمين ، ثم أسلم فكان إسلامه فتحًا على المسلمين ، وفرجًا لهم من الضيق ، توفي سنة ٢٣هـ - راجع :

« الطبقات الكبرى » لابن سعد (ت: ٢٣٠هـ) (٣/ ٢٦٥) ، ط/ دار صادر بيروت ١٩٥٧م.

« الطبقات الكبرى » للبخارى (ت: ٢٥٦هـ) (٦/ ١٣٨) ط/ دار الفكر .

« الإصابة في تمييز الصحابة » لابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) (٤/ ٤٨٤) ط/ دار الكتب العلمية .

لأجل ذلك ، استعمل الرسول ﷺ كل الأسباب والوسائل المادية التي يهتدي إليها العقل البشري في مثل هذا العمل . حتى إنه لم يترك وسيلة من هذه الوسائل إلا اعتد بها واستعملها(١) .

وعندما يوفق اللّه بنجاح الخطة فلا يعتقد أحد أن سر النجاح يرجع إلى الدقة في وضع الخطة ، وحسن اختيار الكفاءات لتنفيذها ، ويغفل توفيق اللّه وعونه ، بل عليه أن يرجع الفضل للّه وتوفيقه ، في وضع الخطة وفي إنجاحها .

كذلك إذا لم يتحقق الخير المنشود من وراء خطة فلا نبتئس ؛ فالنتائج بيد اللّه ، والمهم أن نكون قد أخذنا بالأسباب دون تقصير أو إهمال . والتوكل هو أن نأخذ بالأسباب ثم لا نعول عليها ونكل الأمر للّه .

ومن ثمرات المنهجية في العمل الدعوي ما يلي :

(أ) ثقة الداعي بنجاح دعوته ؛ لأنها تأتي وفق منهج منضبط متجردة من العشوائية .

(ب) وثوق المدعو بالعمل الدعوي لوثوقه بمنهجية الداعي .

(ج) ضبط الأفكار التي تمثل عناصر ومرتكزات للعمل الدعوي .

(د) ضبط مناهج وأساليب ووسائل العمل الدعوي لضبط حركات الإصلاح في سائر المجالات وتحقيق أهدافها .

(هـ) تحقيق الاستقلالية لعلم الدعوة كعلم له قواعده المنهجية المنضبطة وأصوله السليمة التي تميزه عن غيره من العلوم .

(و) قطع السبيل على أدعياء العمل الدعوي وتأصيل احترام التخصص .

---

(١) راجع : « الدعاة والتخطيط » ، لمحمد عبد اللّه الخطيب ، ص٥٧ ط/ دار المنار الحديثة ، ط(٢) ١٩٩١م .

المبحث الثاني

عصر الإمام وحياته وأثرهما في تكوين منهجه

المطلب الأول: عصر الإمام وأثره في تكوين منهجه:

من أجل أن ندرس منهجًا ما من المناهج لابد من دراسة الظروف المختلفة المحيطة به والبيئة التي نشأ فيها كي نقف على المؤثرات التي أدت إلى بزوغه وعملت على ظهوره .

وإنا لا نفهم حياة أبي حنيفة إذا لم نفهم حياة العراق وبخاصة حياة الكوفة ، فالإنسان ابن آبائه وأقربائه ، وأرضه وسمائه وأشيائه ، ليست أعصابه التي يحس بها أجزاء نفسه فحسب ، ولكنه يفكر في حدود الزمان والمكان من ماض وحاضر حتى المستقبل ، ومن قريب وبعيد حتى ما لا يرى وما لا يدرك .

قضى أبو حنيفة معظم حياته في عهد الدولة الأموية ، ثم شهد جانبًا من عهد الدولة العباسية ، فقد ولد في زمن ولاية الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان[(١)] ، وتوفي في ولاية الخليفة العباسي الأول أبي جعفر المنصور[(٢)] .

---

(١) عبد الملك بن مروان المؤسس الثاني للدولة الأموية ، كان يتمتع بثقافة عالية ، وكان يعد أحد فقهاء المدينة من طبقة سعيد بن المسيب ، تولى الخلافة من سنة ٦٥ إلى ٨٦هـ ، وكان يقود جيوشه بنفسه في أكثر الأحوال - راجع : «المعارف» لابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) ص ٣٥٥، ط/ الهيئة العامة للكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ٢٠٠٢م وسير أعلام النبلاء للذهبي (ت: ٧٤٨هـ) ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ط (٩) ١٤١٣هـ ، (٤/ ٢٤٦) وتاريخ الخلفاء ص٢١٤ للسيوطي (ت:٩١١هـ) ط/ مطبعة السعادة ، مصر ، ط (١) ١٩٥٢م . وموسوعة التاريخ الإسلامي ، د. أحمد شلبي (٢/ ٥٩) مكتبة النهضة المصرية ، ط (٩) ١٩٩٦م القاهرة .

(٢) أبو جعفر المنصور فحل بني العباس هيبة وشجاعة وحزمًا ورأيًا وجبروتًا وهو المؤسس الحقيقي للدولة العباسية ، كان من عظماء الملوك وعلمائهم ، وكان شديد الشغف =

وهذا العصر الذي شهده أبو حنيفة يمتاز بكثرة الاتجاهات الدنيوية والدينية والحركات الفكرية والسياسية :

فقد ظهرت النزعة العربية القومية الواضحة في العهد الأموي ، ولاحت بوادر من التعصب على غير العرب ، واشتدت الوطأة حينا على الموالي - وهم المسلمون من غير العرب - وتهيأ المجتمع لألوان من المؤامرات والدسائس .

* وظهر الاضطهاد لآل بيت الرسول - عليه السلام -

* ثم أقبل العصر العباسي ، فإذا :

* الصراع يشتد بين العباسيين والعلويين .

* وإذا النزعة الأعجمية تظهر كرد فعل على النزعة العربية القومية السابقة .

* وإذا النِّحَل والمذاهب تتكاثر .

* واتسع الاتصال بالفلسفة اليونانية ، وبالفكرين : الفارسي والهندي عن طريق التوسع في الترجمة .

* وكان المجتمع على عهد أبي حنيفة بضم « خليطا من الشعوب ، المختلفة الأصول والتقاليد والعادات ، فهناك العرب الفاتحون الأصلاء ، وهناك الموالي من أبناء البلاد المفتوحة الذين أظلهم الإسلام وعاشوا تحت لوائه وكنفه .

وهؤلاء الموالي كانوا فيما بينهم أخلاطًا من عناصر شتى ، ففيهم الفارسي ، وفيهم الرومي ، وفيهم التركي وفيهم الهندي ، وفيهم المصري ، وهكذا إلى سائر الأجناس التي دخلت في الإسلام ، وصارت تحت حكمه .

= بالمال ممسكًا له - راجع : « تاريخ بغداد » للخطيب البغدادي (ت : ٤٦٣هـ) (١/ ٥٣) ط/ دار الكتب العلمية بيروت . و« سير أعلام النبلاء » (٧/ ٨٣) و« البداية والنهاية » لابن كثير (ت : ١/ ٢٥٥) مكتبة المعارف ، بيروت . و« تاريخ الخلفاء » (١/ ٢٥٩) و« شذرات الذهب في أخبار من ذهب » لابن العماد (ت : ١٠٨٩هـ) (٢/ ٧) ط / دار الكتب العلمية ، بيروت .

ومن ثم نستطيع أن نقرر أن المجتمع الإسلامي في ذلك العهد لم يكن متجانسا ، وإن جمع الإسلام بين أفراده وطبقاته وألف بينهم ، فإنه ليس من الميسور ، ولا مما يتفق وطبائع الأشياء أن ينسلخ الإنسان تمامًا من خصائص أصله ومواريثه العقلية والاجتماعية لأنه دخل في دين جديد ، وأصبح تابعًا لحكومة جديدة تقوم على أسس من هذا الدين ومثله التي يدعو إليها[1] .

واتسعت الحياة المادية والاجتماعية بعد أن فتح اللّٰه على العرب والمسلمين ما فتح من أقطار الدنيا وخيرات الحياة .

وكانت هناك محاولات للتوفيق بين حياة المجتمع والنصوص الدينية ، فكثرت الأقوال في الفقه الإسلامي ، وظهرت الآراء والمذاهب ، وبرز في الحياة العلمية والدينية منهجان :

أولهما : منهج النقل ، أو مذهب أهل الحديث ، وهو المنهج الاتباعي ، أو المتقيد بنصوص القرآن الكريم ، وما نقله الرواة من سنة الرسول - ﷺ - ، وكان من الطبيعي أن يكون لهذا المنهج أنصاره الكثيرون ، بمقتضى الحرص الشديد من المسلمين على تتبع كل ما قاله الرسول الأمين ، أو فعله ، أو أقره ، لأنه المثل الأعلى ، وهو المفسر الأول للدين .

وثانيهما : منهج العقل ، أو مذهب أهل الرأي ، وهو المنهج الذي يضيف إلى تقبل النص واحترامه إعمالًا للفكر ، واستنباطًا للحُكم ، واجتهادًا في تفسير النص .

ولم ينشأ أبو حنيفة على هامش هذا المجتمع ، بل عاش في قلبه وصميمه وعاصمته ، عاش في بغداد التي تموج بالعلم والعلماء ، والتيارات المتضاربة .

وبغداد هي عاصمة العراق ، والعراق يومئذ هو أقوى البيئات العلمية والإسلامية ،

---

(١) أبو حنيفة والقيم الإنسانية في مذهبه ، د . محمد يوسف موسى ، ص ١٢ مكتبة نهضة مصر ، القاهرة بدون سنة طبع .

بما له من ماض عريق في الناحية العلمية ، وبما في أهله من استعداد للبحث والتفكير ، وبهجرة الكثير من العلماء إليه - وإلى بغداد عاصمته بوجه أخص - بعد أن اتخذته الخلافة العباسية قاعدة لحكمها ، فزادته قوة وجاذبية .

ومن الطبيعي أن يغلب على العراق المنهج العقلي أو مذهب أهل الرأي ، فقد نشأت فيه خلافة ودولة ومجتمع كبير ، وهذا كله يحتاج إلى قوانين ونظم وأحكام ، فلابد من النظر والتفكير . ومن حول العراق بلاد غير إسلامية والعلاقات بينه وبين هذه البلاد تحتاج إلى إيضاح الأحكام المتعلقة بها .

وفي العراق وجد كثير من الموالي والجواري ، وشاع الغناء والسماع ، وعرف فريق من الناس طريقهم إلى الشراب . ولابد أمام هذه الظواهر كلها من كلمة ، بل كلمات للدعوة الإسلامية يقولها أهلها ؛ ليرى الناس مدى قربهم من الدين أو بعدهم عنه .

لا جرم إذا أن يتأثر أبو حنيفة تأثرًا كبيرًا بهذه الأحداث التي نشأ فيها ، وعاش بينها ، وأسهم في بعضها ، وأن يُعمِل فيها فِكره ، وأن تكون عاملًا هامًّا في طبع تفكيره بطابع خاص ، وفي توجيهه الوجهة التي اتجه إليها ، وجعلته إمامًا من أئمة الفقه والدعوة الإسلامية[1] .

---

(١) لمزيد من التفصيل عن عصر الإمام راجع : «تاريخ الأمم والملوك» للطبري (ت: ٣١٠هـ) (٣/ ٦١٦) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ . «المنتظم في تاريخ الأمم والملوك» لأبي الفرج بن الجوزي (ت : ٥٩٧هـ) (٦/ ٢١١) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٢م ، الطبعة الأولى بتحقيق محمد ومصطفى عبد القادر عطا . «الكامل في التاريخ لابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) (٤/ ١٩٢)ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٥م ، الطبعة الثانية بتحقيق عبد اللَّه القاضي . «البداية والنهاية» (٩/ ٣١) ، «الإسلام والحضارة العربية» (٢/ ٤٠٠) لمحمد كرد علي (ت: ١٣٧٣هـ) ، ط/ لجنة التأليف والترجمة ١٩٦٨م . «موسوعة التاريخ الإسلامي» لأحمد شلبي ج٢، ج.٣ رسالة «أبو حنيفة محدِّثًا» من ص١ : ص٢٥.

المطلب الثاني

حياة الإمام وأثرها في منهجه

مولد الإمام :

ولد أبو حنيفة بالكوفة سنة ٨٠هـ على رواية الأكثرين[(١)] ، وقد دحض الأستاذ أبو زهرة الرواية التي تقول بأنه ولد سنة ٦١هـ بقوله : « لا يؤبه لهذه الرواية وهي لا تتفق مع نهاية حياته ، إذ أن المتفق عليه أنه امتحن قبل سنة ١٥٠هـ ، والأكثرون على أنه مات بعد أن أنزل المنصور به المحنة ، وعلى رواية أنه ولد سنة ٦١هـ يكون إنزال المحنة به لتولي القضاء وهو في سن التسعين ، ومن كان في هذه السن لا يعرض عليه ذلك العمل الخطير ، ولو عرض عليه لكان أدنى الحجج إلى طرف لسانه هو تلك الشيخوخة الفانية ، ولكن لم يذكر في أي خبر أو رواية أنه اعتذر بهذا الاعتذار ، فلا يستقيم إذن هذه الرواية مع هذه النهاية التي يذكرها جميع المؤرخين له »[(٢)] .

نسبه :

هو « النعمان بن ثابت بن زُوطى »[(٣)] فهو فارسي الأصل ، وقد كان جده من أهل كابُل[(٤)] وقد أُسِر عند فتح العرب لهذه البلاد ، واسترق لبعض بني تيم بن ثعلبة ، ثم أعتق ، فكان ولاؤه لهذه القبيلة ، وتلك رواية لحفيد الإمام (عمر بن

---

(١) راجع : الطبقات السنية في تراجم الحنفية ، لتقى الدين الداري ، تحقيق عبد الفتاح الحلو ، ج١ ، ص١٨ ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية .

(٢) أبو حنيفة ، لأبي زهرة ، ص١٥ .

(٣) زوطى : بفتح الزاي وسكون الواو كسَلمى ، راجع : تاريخ الإسلام ، للذهبي ، حوادث ووفيات ١٤١- ١٦٠ هـ تحقيق د. / عمر تدمري ، ص ٣٠٥- ط/ دار الكتاب العربي - بيروت ، الطبعة الثانية ١٩٩١م ، ويجوز أن تنطق زوطى - بضم الزاى - كموسى .

(٤) أبو حنيفة ، لأبي زهرة ، ص١٥ .

حماد بن أبي حنيفة) ولكن يذكر إسماعيل أخو عمر هذا أن أبا حنيفة هو « النعمان ابن ثابت بن النعمان بن المرزبان »[١] .

ويقول : « والله ما وقع لنا رِقٌّ قط » .

وقال ابن حجر الهيتمي في التوفيق بين رواية الأخوين « وتخالف الأخوين في أن والد ثابت : النعمان ، أو زوطى ، وجده المرزبان أو ماه أجيب عنه بأنه يحتمل أن يكون لكل اسمان ، أو اسم ولقب ، أو معنى زُوطى النعمان ، والمرزبان ماه .

وتخالفهما في مَسِّ الرِّقِّ يُجاب عنه : بأن من أثبته أراد في الجد ، ومن نفاه أراد في الأب الذي هو ثابت »[٢] .

ويقول الأستاذ أبو زهرة : « قد نوافق على هذا التوفيق فيما يتعلق باختلاف الاسم في الظاهر ، ولكن لا نوافق عليه فيما يتعلق بإثبات الرِّقّ على إحدى الروايتين ، ونفيه على الرواية الأخرى ، إذ إن ذلك النفي المؤكد لا يكون مقصورًا على الأب فقط .

وعندي في التوفيق بين الروايتين أن زُوطى أو النعمان قد أُسِر عند فتح بلاده ولكن يظهر أنه قد مُنَّ عليه ، كما هو الشأن في معاملة المسلمين لبعض كبراء البلاد المفتوحة حِفظًا لوجوههم ، وسماحة من الإسلام ، وإدناء لقلوبهم وقلوب ذوي قُرباهم ، ومَن يتَّصلون بهم »[٣] واتفقوا على اسمه أنه نعمان ويكنى بأبي حنيفة ، وقيل سبب تكنيته بذلك ملازمته للدواة المُسماة « حنيفة » بلغة العراق[٤] .

---

(١) المرزبان : وظيفة تشبه وظيفة المحافظ في عهدنا يتولاها أبناء فارس الأحرار .

(٢) الخيرت الحسان في مناقب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ، لابن حجر الهيتمي ، تحقيق محمد نور الدين الأندونيسي ، ص٧٧، ط / مجلس البنجري للتفقه في الدين ١٩٩٧م .

(٣) أبو حنيفة ، لأبي زهرة ص١٦ .

(٤) الإمام الأعظم أبو حنيفة المتكلم ، للأستاذ عناية الله ، إبلاغ ، ص٧ - ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة .

نشأته :

نشأ أبو حنيفة بالكوفة ، وتربَّى بها وعاش أكثر حياته متعلِّمًا ومجادِلًا وداعيةً ومعلِّمًا أيضًا في ربوعها .

وتخبرنا المصادر أن أباه كان غنيًّا ميسور الحال ومن التجار وأنه كان مسلِمًا حسن الإسلام ، فقد جاء في أكثر الكتب التي ترجمت لحياة أبي حنيفة أن أباه التقى بعلي بن أبي طالب(١) - رضي الله عنه - صغيرًا فدعا له بالبركة فيه وفي ذريته ، وأن جده أهدى إلى سيدنا عليّ - رضي الله عنه - مقدارًا من الفالوذج(٢) في عيد النيروز(٣) ، فقال : نَوْرِزُونَا في كل يوم(٤) .

واشتغل أبو حنيفة أول أمره بالبيع والشراء إلى أن قيض اللَّه له الإمام الشعبي(٥) ،

---

(١) هو أبو التراب علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي ، رابع الخلفاء الراشدين ، وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، ولد قبل البعثة بعشر سنين ، وهو أول الناس إسلامًا في قول كثير من أهل العلم ، شهد مع رسول اللَّه - صلى الله عليه وسلم - المشاهد كلها إلا غزوة تبوك ، وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد ، قُتل شهيدًا ليلة السابع عشر من شهر رمضان سنة ٤٠ - راجع : حلية الأولياء للحافظ أبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣هـ) (٢/ ٨٧) ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ، تاريخ بغداد (١/ ١٣٣) ، البداية والنهاية (٧/ ٢٢٣) ، الإصابة (٤/ ٤٦٤) .

(٢) الفالوذج : حلواء هلامية رجراجة ، تعمل من الدقيق والماء والعسل ومواد أخرى ، وتصنع الآن من النشا والماء والسكر ومواد أخرى . راجع : « المعجم الوسيط (٢/ ٧٢٦) ط . مجمع اللغة العربية ، القاهرة ١٩٨٥م .

(٣) النيروز : اليوم الجديد ، وهو أول يوم من السنة الشمسية الإيرانية ، ويوافق اليوم الحادي والعشرين من شهر مارس من السنة الميلادية ، ويعتبر عيد النيروز أكبر الأعياد القومية للفرس ، راجع : « المعجم الوسيط » (٢/ ١٠٠) .

(٤) راجع : « وفيات الأعيان » (٣/ ٤٠٥) . « تهذيب الكمال » (٢٩/ ٤٢٣) . « سير أعلام النبلاء » (٦/ ١٩٥) .

(٥) هو العلامة الفقيه أبو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد ذي كبار الشعبي ، ولد سنة ٢١هـ ، =

فأرشده إلى النظر في العلم ومجالسة العلماء لما رأى فيه من اليقظة والنجابة ، فوقع في قلبه قوله ، وترك السوق وأخذ في العلم[١] .

فنظر أبو حنيفة في علم الكلام ، وبلغ فيه مبلغًا يشار إليه فيه بالأصابع »[٢] وأعطى فيه جدلا ، فمشى عليه زمن به يخاصم ، وعنه يناضل ، حتى دخل البصرة ، لأن أكثر الفرق كان بها نيّفًا وعشرين فرقة ، يقيم في بعض المرات سنة أو أكثر ، ينازع أولئك الفرق ؛ لأنه كان يعد الكلام أفضل العلوم ؛ لكونه في أصول الدين .

ثم ألهم أن الصحابة والتابعين لم يكونوا كذلك ، مع أنهم عليه أقدر ، وبه أعرف ، بل نهوا أشد النهي ، ولم يخوضوا إلا في الشرائع وأبواب الفقه ، وتعليم الناس ، فكرة طرائق الجدل[٣] .

وأكد ذلك عنده ، أنه كان يجلس - ذات يوم - بالقرب من حلقة حمّاد ، فجاءته امرأة فسألت عن رجل يريد أن يطلق امرأته للسُّنَّةِ كيف يقول؟ فلم يجد جوابًا ، فأمرها أن تسأل حمّادًا ثم تعلمه بجوابه ، ففعلت فترك الكلام ، وجلس في حلقة حمّاد ، فكان يحفظ جميع ما يقوله ، ويخطئ فيه أصحابه ، فأجلسه بحذائه في صدر الحلقة عشر سنين .

وأخرج الخطيب وغيره عنه : أنه لما أراد الاشتغال بالعلم تصور غايات

= وقيل: غير ذلك ، رأى عليًا وصلّى خلفه وعددًا من كبراء الصحابة وتوفي ١٠٤هـ - راجع : طبقات ابن سعد (٦/٢٤٦) ، والتاريخ الكبير (٦/ ٤٥٠) ، والحلية (٤/ ٣١٠) ، ووفيات الأعيان (٣/١٢) ، وسير الأعلام (٤/ ٢٩٤) ، والبداية والنهاية (٩/ ٢٣٠) ، وشذرات الذهب (١/ ١٢٦) .

(١) انظر : المناقب للمكي (١/ ٢٥٩) .

(٢) «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٣٣) .

(٣) انظر المناقب للمكي (١/ ٢٥٩) .

العلوم ، وأن غاية الكلام قليلة ، وصاحبه إذا كمل واحتيج إليه لا يقدر أن يتكلم جهارًا ، ويُرْمَى بكل سوء .

وغاية علم الأدب والنحو والقراءة الجلوس إلى الأحداث وتعليمهم إياها .

وغاية الشعر : المدح والهجو والكذب .

والحديث يحتاج إلى العمر الطويل ، ولعل صاحبه يُرْمَى بالكذب وسوء الحفظ ، فيصير ذلك وصمة فيه إلى يوم القيامة .

قال : ثم فكرت في الفقه ، فكلما قلبته وأدرته لم يزد إلا حلاوة ، ولم أجد فيه عيبًا ، ورأيت أمرًا لا يستقيم طلب الدنيا والآخرة إلا بمعرفته ، فاشتغلت به[1] .

هذا ما اشتهر عن الإمام الأعظم في أنه ترك الاشتغال بعلم الكلام في حياته العلمية كرهًا له ، وهذا مما لا يتفق مع منهج الإمام « إذ الكره يدل على أن الإمام يعترف بأنه كان في سنوات اشتغاله بعلم الكلام كالباحث في غير ما تطلبه طبيعة الدين القويم مع أنه ينادي بأعلى نداء أن البحث حول الفقه الأكبر من ضروريات الدين ، وأيضًا كتابه « الوصية » في علم الكلام كان في حال اشتغاله بالفقه إذ أملاه على تلاميذه في حال مرضه الذي مات فيه أو مات بعده في شيء من الزمان »[2] .

شيوخ الإمام :

يذكر كُتَّاب المناقب جميعًا أن أبا حنيفة التقى ببعض الصحابة الذين عمّروا وعاشوا إلى نهاية المائة الأولى أو ما يقاربها أو عاشوا شطرًا من العقد التاسع منها ، وذكروا أسماء هؤلاء الصحابة والأحاديث التي رواها الإمام عنهم[3] .

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٣٢) .

(٢) أبو حنيفة المتكلم ، عناية اللَّه الأفغاني – ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٧١م .

(٣) لمعرفة من أدركه الإمام من الصحابة والأحاديث التي رواها عنهم راجع : « الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح » لسبط ابن الجوزي ، ص١٣، ط/ المكتبة الأزهرية =

ولقد أخذ أبو حنيفة العلم عن كثيرين ، وهذا المختصر لا يسع ذكرهم[١] ، ولكن أستاذه الذي أخذ عنه أكثر علمه حماد بن أبي سليمان الأشعري[٢] وكان أبو حنيفة يُكِنُّ له عظيم الاحترام والإجلال ، وورث عنه خصاله الطيبة وفي مقدمتها السخاء والكرم ، وقد حدثته نفسه مرة أن يستقل بمجلس بعيدًا عن أستاذه ؛ فقد شعر بأنه في استطاعته أن يقوم بمهمة التعليم بعد أن حصَّل من العلم قدرًا كبيرًا ، ولكنه خجل من ذلك ، وعزَّ عليه أن يجلس في حلقةٍ بعيدًا عن شيخه الذي ما زال مجلسه زاخرًا بالمتعلمين ، ولنستمع إليه يقصُّ علينا قصة المنازعة النفسية فيقول : «صحبت - شيخي حمّادًا - عشر سنين ، ثم نازعتني نفسي لطلب الرياسة ، فأحببتُ أن أعتزله وأجلس في حلقة لنفسي ، فخرجت يومًا بالعشي وعزمي أن أفعل ، فلما دخلت المسجد ورأيتُه لم تطب نفسي أن أعتزله ، فجئت وجلست معه ، فجاءه في تلك الليلة نعي قريب له قد مات بالبصرة ، وترك مالًا ، وليس له وارث غيره ، فأمرني أن أجلس مكانه فما هو إلا أن خرج حتى وردت عليَّ مسائل لم أسمعها منه ، فكنت أجيب وأكتب جوابي ، فغاب شهرين ثم قدم فعرضت عليه المسائل ، وكانت نحوًا من ستين مسألة ، فوافقني في أربعين ، وخالفني في

= للتراث . و«جامع مسانيد الإمام الأعظم» لأبي المؤيد الخوارزمي ، ص٢٢ ط / مجلس دائرة المعارف للهند ١٣٣٢هـ . والخيرات الحسان» (١/ ٨١) . و«شذرات الذهب» (١/ ٢٢٨) . و«تأنيب الخطيب» ص٣٠ .

(١) للوقوف على شيوخ الإمام بالتفصيل راجع : «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤١٨) «سير النبلاء» (٦/ ٣٩١) «مسانيد الإمام أبو حنيفة» للشيخ محمد الأوركزتى ، ص ٢٢ ط/مجلس الدعوة والتحقيق الإسلامي بباكستان . ورسالة «أبو حنيفة وأثره في الفقه الإسلامي» ص٤٨٠ ورسالة «أبو حنيفة والاجتهاد» ص ٨١ .

(٢) هو الإمام العلامة فقيه العراق ، أبو إسماعيل حماد بن مسلم الكوفي مولى الأشعري . بين أصله من أصبهان ، توفي سنة ١٢٠هـ - راجع «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٦/ ٣٣٢) و«التاريخ الكبير» (٣/ ١) . و«سير الأعلام» (٥/ ٢٣١) . و«تهذيب التهذيب» (٢/ ١٣) .

عشرين ، فآليت على نفسي ألَّا أفارقه . فلم أفارقه حتى مات[١] .

وهذا الخبر ينم عن وفاء أبي حنيفة لشيخه ، وهي صفة نادرة كريمة يعز وجودها في أبناء هذا الزمان ، الذين لا يكادون يشعرون بأنهم حصلوا شيئًا من العلم حتى يبادروا بإعلان استقلالهم ، ورفع أصواتهم فوق أصوات شيوخهم وأساتذتهم .

وقد كان الإمام - على احترامه لشيخه - يجادله ويناقشه ، حتى روى عنه أنه قال : لزمتُ حمّادًا لزومًا ما أعلم أحدًا لزمه مثل ما لزمته ، وكنت أُكْثِرُ السؤالَ فربما تبرَّم مني ويقول : يا أبا حنيفة قد انتفخ جنبى وضاق صدري[٢] ، وحتى روي عنه أنه قال له يومًا : « أنزفتني » أي أخذت كل ما عندي[٢] .

ولما مات حماد نظر أصحابه فيمن يجلس مجلسه ويترأس حلقته ، فأجمع رأيهم على أبي حنيفة فأطاعهم ، وقال : « ما أحب أن يموت العلم فاختلفوا إليه ، فوجدوا عنده من العلم الغزير في كل باب ، وحسن المواساة ، والصبر عليهم ، ما لم يجدوه عند غيره ، فلزموه وتركوا غيره ، ثم تخرجوا به طبقة بعد طبقة حتى صاروا أئمة في العلم والدين »[٣] .

ثم لم يزل أمره يزداد علوًّا ، ويكثر أصحابه ، حتى صارت حلقته أعظم حلقة في المسجد ، وانصرفت وجوه الناس إليه ، وأكرمه الأمراء ، وذكره الخلفاء ، وحمده الكل ، وعمل أشياء أعجزت غيره ، ومع ذلك كثر حُسّاده ومُعادوه ؛ لأن ذلك سنة اللَّه في خلقه ولن تجد لسنة اللَّه تبديلًا .

تلامذة الإمام :

اتصل بأبي حنيفة تلامذة كثيرون ، يتعذر استيعابهم ، ومن ثَمَّ قال بعض

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٣٣) .

(٢) « ضحى الإسلام » (٢/ ١٨٢) .

(٣) « أخبار أبي حنيفة » ، ص٧ .

الأئمة : «لم يظهر لأحد من أئمة الإسلام المشهورين ، مثل ما ظهر لأبي حنيفة من الأصحاب والتلاميذ ، ولم ينتفع العلماء وجميع الناس ، بمثل ما انتفعوا به وبأصحابه : في تفسير الأحاديث المشتبهة ، والمسائل المستنبطة ، والنوازل ، والقضاء ، والأحكام . وقد ذكر منهم بعض متأخري المحدثين في ترجمته نحو الثمانمائة ؛ مع ضبط أسمائهم ونسبهم بما يطول ذِكْره»[(١)] .

لكن من بين تلامذة الإمام مَن لازموه حقبة طويلة من الزمن فتعرفوا على مناهجه في البحث وأساليبه في التفكير ، وتمكَّنوا من جمع فتاويه وإجاباته ، وترتيب مسائله وتدوين أصول مذهبه ، ومن متابعة عمل أستاذهم بعد وفاته بالسير في طريقه الاجتهادي ، وقد عرف هؤلاء بأصحاب أبي حنيفة . وكان من أشهر هؤلاء أبي يوسف[(٢)] ومحمد[(٣)] وزفر[(٤)] ، وقد كان للصاحبين أبي يوسف ومحمد

(١) الخيرات الحسان ص٩٥، وللوقوف على تلامذة الإمام بالتفصيل راجع «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤٢٠) . «سير النبلاء» (٦/ ٣٩٣) و«جامع المسانيد» ص٣١. و «مسانيد الإمام أبي حنيفة» ص٣٠. ورسالة أبو حنيفة وأثره في الفقه الإسلامي» ص٤٨. ورسالة «أبو حنيفة والاجتهاد» ص٩١.

(٢) هو الإمام المجتهد العلامة المحدث قاضي القضاة أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبيش الأنصارى الكوفي ، ولد سنة ١١٣هـ وتوفي سنة ١٨٢هـ - راجع : «التاريخ الكبير» (٨/ ٣٩٧) . و«المعارف ص٤٩٩ و«الثقات» لابن حبان البستي (ت : ٣٥٤هـ) (٧/ ٦٤٥) ط/ دار الفكر ١٩٧٥م بتحقيق السيد شرف الدين «تاريخ بغداد» (١٤/ ٢٤٢) . و«طبقات الفقهاء» (١/ ١٤١) . و«سير الأعلام» (٨/ ٥٣٥) . و«تذكرة الحفاظ (١/ ٢٩٢) . و«شذرات الذهب» (١/ ٢٩٨) . وكتاب «حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي» للكوثري ، ط/المكتبة الأزهرية .

(٣) هو الإمام العلامة فقيه العراق أبو عبد اللَّه محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني الكوفي ، ولد بواسط سن ١٣٥هـ ونشأ بالكوفة وتوفي سنة ١٨٩هـ بالري - راجع : «تاريخ بغداد» (٢/ ١٧٢) . و«طبقات الفقهاء» (١/ ١٤٢) . و«وفيات الأعيان» (٤/ ١٨٤) . و«سير الأعلام» (٩/ ١٣٤) . و«شذرات الذهب» (١/ ٣٢١) . وكتاب «بلوغ الأماني في سيرة الإمام محمد بن الحسن الشيباني» للكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

(٤) هو الفقيه المجتهد الرباني ، أبو الهذيل زفر بن الهذيل بن قيس بن سلم العنبري وُلِدَ =

الفضل في توطئة المذهب ونشره ، وذلك بما ألَّفَا من كتب جمعت آراء الإمام وإذاعتها بين الجميع شرقًا وغربًا[١] .

وفاة الإمام:

هذه جوانب من حياة هذا الداعية الذي نذر نفسه للدعوة إلى اللَّه حتى توفَّاه اللَّه سبحانه وتعالى « واتفقوا على أنه - رحمة اللَّه عليه - مات سنة مائة وخمسين عن سبعين سنة »[٢] .

وغسله الحسن بن عمارة[٣] قاضي بغداد ، ولما فرغ من غسله قال : « رحمك اللَّه لم تفطر منذ ثلاثين سنة . ولم تتوسد يمينك منذ أربعين سنة ، كنتَ أفقهنا وأعبدنا وأزهدنا وأجمعنا لخصال الخير ، وقبرت إذ قبرت إلى خير وسنة ، وأتعبت من بعدك »[٤] .

= سنة ١١٠هـ وتوفي سنة ١٥٨هـ - راجع : « طبقات ابن سعد » (٦/ ٣٨٧) . والمعارف ص ٤٩٦ . و« طبقات الفقهاء » (١/ ١٤١) . و« وفيات الأعيان » (٢/ ٣١٧) . و« سير الأعلام » (٨/ ٣٨) . و« شذرات الذهب » (١/ ٢٤٣) . وكتاب « لمحات النظر في سير الإمام زفر » للكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

(١) للوقوف على فضل الصاحبين على المذهب راجع : « أبو حنيفة والقيم الإنسانية في مذهبه » ص١٦٨ مرجع سابق .

(٢) الخيرات الحسان ص ٢٠٩ . وراجع : « تاريخ مولد العلماء ووفياتهم » لابن سليمان الربعي (ت : ٣٩٧هـ) ط/ دار العاصمة بالرياض ، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ بتحقيق د.عبد اللَّه الحمد . و« أعمار الأعيان » ص٤٧ لابن الجوزي ، وط/ الهيئة المصرية للكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ١٩٩٩م بتحقيق د . محمود الطناحي .

(٣) أبو محمد الحسن بن عمارة المضرب الفقيه البجلي ، كان على قضاء بغداد في خلافة المنصور ، رجل صالح ، كثير الوهم متروك الحديث ، توفي سنة ١٥٣هـ - راجع « تهذيب التهذيب » (١/ ٥٠٤) .

(٤) تهذيب الأسماء » للنووي (٢/ ٥٠٥) .

وما فرغوا من غسله إلا وقد اجتمع من أهل بغداد خلق لا يحصيهم إلا اللّه تعالى ، « وأُعيدَت الصلاةُ عليه ستَّ مرّاتٍ »[١] « ومكث الناس يصلون على قبره نحو عشرين يومًا »[٢] .

ودفن الإمام بمقبرة الخيزران ببغداد ، وقد زاد الاهتمام بضريح الإمام في عهد السلطنة السلجوقية[٣] فقد بنى على قبر الإمام في حينها مشهدًا وقبة ، وبنَى عنده مدرسة كبيرة للحنفية[٤] وتعتبر هذه المدرسة من المدارس العريقة في تاريخ العراق وهي من أبرز مشاهد بغداد العلمية التي تباهي بها وتعتز وتفخر[٥] .

وصارت مقبرة الخيزران تعرف بعد ذلك باسم الإمام ودعيت المحلة التي قامت حول الضريح والمسجد باسمه أيضًا ، ولكن طغى على المنطقة اسم « الأعظمية » من كلمة الأعظم وهو اللقب الذي أُعطيَ للإمام .

❁ ❁ ❁

---

(١) « تهذيب الكمال » (٢٩/ ٤٤٤) . و« البداية والنهاية (١٠/١٠٨) .

(٢) « الخيرات الحسان » ص ٢١١ .

(٣) دخل السلاجقة بغداد ٤٤٧هـ وانظر في تاريخ السلجوق : موسوعة التاريخ الإسلامي لشلبي (٣/٤١٨) .

(٤) راجع : المنتظم في تاريخ الأمم والملوك » (٨/ ١٤٣) . و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤١٤) . و« النجوم الزاهرة » (٢/ ١٥) .

(٥) لمزيد من المعلومات عن « مدرسة أبي حنيفة » راجع : « الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية » (١٥/ ٣٣) .

الفصل الأول

مواقف الإمام وآراؤه في مجال العقيدة

تمهيد : التعريف بالعقيدة وبيان أهميتها :

المبحث الأول
موقف الإمام الدعوي من الفرق المعاصرة

المطلب الأول : أبو حنيفة والشيعة .

المطلب الثاني : أبو حنيفة والخوارج .

المطلب الثالث : أبو حنيفة والمعتزلة .

المطلب الرابع : أبو حنيفة والجبرية .

المطلب الخامس : أبو حنيفة والمرجئة .

المبحث الثاني
أهم آراء الإمام في مجال العقيدة

المطلب الأول : مفهوم الإيمان عند الإمام .

المطلب الثاني : العمل ليس جزءًا من الإيمان عند الإمام .

المطلب الثالث : رد الإمام على من يكفر بالذنب .

تمهيد : التعريف بالعقيدة وبيان أهميتها :

العقيدة في اللغة مأخوذة من (عقد) يقال : عقدت الحبل عقدًا فانعقد ، والعقدة ما يمسكه ويوقفه ومنه قيل : عقدت البيع ، وعقدت اليمين و(اعتقدت) كذا (عقدت) عليه القلب والضمير حتى قيل : العقيدة ما يدين الإنسان به ، وله عقيدة حسنة سالمة من الشك[1] .

والعقيدة أو الاعتقاد عند علماء الإسلام يراد به « العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية »[2] أو هو « علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية على الغير بإيراد الحجج ودفع الشبه »[3] يمكن أن تعرف العقيدة بأنها : الحكم الجازم الذي يعقد الإنسان قلبه عليه بخير تردد أو شك .

ومما لا شك فيه أن علم العقيدة الإسلامية هو أهم العلوم على الإطلاق بالنسبة للفرد المسلم وللأسرة المسلمة والمجتمع المسلم والأمة الإسلامية قاطبة ؛ لأن علم العقائد الإسلامية أساس البناء التشريعي ، والحصن الذي يحمي المسلم من أخطار الشك وأعاصير التضليل والتزييف ، إذ لا يتم البناء التشريعي ما لم يكن هناك أسس قوية متينة يشيد عليها هذا التشريع الذي يكفل السعادة للفرد ، والأمن للمجتمع ، ولا يمكن أمر الناس بطاعة اللَّه وعبادته إلا إذا آمنوا أوَّلًا بوجوده وأقرّوا بوحدانيته ، واعترفوا بعلمه وقدرته وإرادته وأنه لابد من يوم يبعثون فيه يجازى فيه كل عامل على ما قدم .

---

(١) انظر : « لسان العرب (٣/ ٢٩٨) . و« المصباح المنير » (١/ ٤٢١) . و « المعجم الوسيط » (٢/ ٦٣٧) .

(٢) « شرح المقاصد » للتفتازاني (ت: ٧٩٣هـ) (١/ ١٧٧) ط/ مكتبة الكليات الأزهرية .

(٣) أبجد العلوم (٢/ ٤٤٠) .

ونظرًا لأهمية العقيدة وما يترتب عليها من نسبة صاحبها نسبة صحيحة إلى هذا الدين وعدم نسبته إليه ، مكث رسول اللّه - صلوات اللّه وسلامه - عليه في مكة ثلاثة عشر عامًا يدعو إلى هذه العقيدة الصحيحة ، ويبطل كل ما يعارضها . فإذا ما نظرنا إلى ما نزل عليه من التشريع في مكة فإنه شيء لا يذكر بالنسبة للكم الهائل من آيات القرآن التي تقرر العقيدة وتوضح مفهومها .

ومن هنا يجب على دعاة المسلمين أن يعطوا هذا الأمر حقه من العناية فيكون هو أول ما يدعون إليه وأعظم ما يحرصون على تركيزه وتوضيحه اقتداء بنبيهم - عليه السلام - .

وأبو حنيفة - رضي الله عنه - قد أولى العقيدة عناية خاصة ، فأطلق عليها الفقه الأكبر وجادل الفرق المعاصرة ليردها إلى المنهج الصحيح ، وما أثر عنه من كتابات كانت في أمور العقيدة كما سيتضح ذلك من خلال الصفحات القادمة .



المبحث الأول

موقف الإمام الدعوِي من الفِرق المُعاصرة

المطلب الأول : أبو حنيفة والشيعة[1] :

للإمام أبي حنيفة علاقات ودٌّ وحُبٌّ مع الشيعة ، حتى اتُّهِم مِن الأُمويين والعباسيين سياسيًّا : بأنه شيعي . ولكن الحقيقة أنه كان يحب ذرية فاطمة بنت رسول اللَّه - ﷺ - والمسلمون جميعًا يحبون من أحبَّه الرسولُ - ﷺ - وكان السلف على ذلك .

ولم يكن تشيع الإمام (عقديًّا) ولم يكن يدين بمبادئ الشيعة ، فمن خلال

---

(١) لفظ الشيعة كان يطلق أصلًا على معنى المناصرة والمتابعة ، دون اختصاص بفئة معينة أو طائفة مخصوصة ، فلم يختص عند أوائل هذه الأمة بمن شايع عليٍّ بن أبي طالب - رضي اللَّه عنه وإنما كان يطلق نفس اللفظ على من ناصر معاوية بن أبي سفيان - رضي اللَّه عنهما - ثم تميز هذا الاسم بمن فضَّل إمامة عليٍّ بن أبي طالب - رضي اللَّه عنه - على الخليفة عثمان بن عفان - رضي اللَّه عنه - ومن بعده مع تفضيلهم إمامة أبي بكر وعمر - رضي اللَّه عنهما - عن الجميع ، ولم تكن هذه الطائفة في هذه الحالة تعتنق مبادئ وأصول تخالف بها جماعة المسلمين ، ثم تطوَّر مفهوم الشيعة على أيدى بعض المتسترين بالإسلام من أمثال ابن سبأ اليهودي وأصحبت هناك اعتقادات تميز هذه الفرقة عن غيرها من الفرق ، من أهم هذه الاعتقادات : الإمامة ووجوب النص عليها ، عصمة الأئمة ، إلى غير ذلك من المعتقدات الباطلة . ثم تطورت عقائدهم أيضًا إلى حد إنكار الكثير من المُسَلَّمات والأسس التي قام عليها الإسلام ، وتحريف نصوص القرآن الكريم وتأويله على غير الحق . وهم فرق كثيرة منهم مَن غَالَى في الأئمة إلى حد النبوة أو الإلهية ، ومنهم مَن لم يُغالِ ، من هذه الفرق : الرافضة ، الإمامية الإثنا عشرية ، الزيدية ، الباطنية بفرقها . راجع : « مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين » للأشعري (١/ ٦٥) ط/ مكتبة النهضة المصرية ١٣٨٩هـ . « الملل والنحل » للشهرستاني (١/١١٨) ط/ دار الفكر ١٩٩٩ م .

المأثور عنه من آراء كلامية نجدها لا تتفق مع المذهب الشيعي العقدي . خاصة رأيه في الإمامة وتقديمه لأبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنه - على عليٍّ - رضي الله عنه - .

أما عن رأيه في الإمامة : فيرى أن الاختيار العام للخليفة يجب أن يكون سابقًا على توليه سلطته ؛ فقد روي أن المنصور جمع مالكًا[1] وابن أبي ذئب[2] وأبا حنيفة يسألهم عن الخلافة فقال مالك قولًا ليِّنًا ، وقال ابن أبي ذئب قولًا عنيفًا ، وقال أبو حنيفة : « المسترشد لدينه يكون بعيد الغضب ، إن أنت نصحت لنفسك علمت أنك لم ترد الله باجتماعنا ، فإنما أردت أن تعلم العامة أنا نقول فيك ما تهواه مخافة منك ، ولقد وليت الخلافة وما اجتمع عليك اثنان من أهل الفتوى ، والخلافة تكون باجتماع المؤمنين ومشورتهم »[3] .

فهذه العبارة تفيد أن الخلافة عنده ليست بوصاية ، ولا تتم إلا بانتخاب سابق من المؤمنين .

* أما عن تقديمه لأبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنه - على عليٍّ - رضي الله عنه - فقد قال : « وأفضل الناس بعد النبيين أبو بكر الصديق ، ثم عمر بن الخطاب الفاروق ، ثم عثمان بن عفان ذو النورين ، ثم عليُّ بن أبي طالب المرتضى ،

(١) هو شيخ الإسلام ، حجة الأمة ، إمام دار الهجرة ، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الحميري الأصبحي المدني ، ولد سنة ٩٣هـ ونشأ في رفاهية وتجمل ، وتوفي ١٧٩هـ - راجع « حلية الأولياء » (٦/ ٣١٦) . و« تهذيب الأسماء واللغات » (٢/ ٧٥) . و« وفيات الأعيان » (٤/ ١٣٥) . و« سير الأعلام » (٨/ ٤٨-١٣٥) . و« البداية والنهاية » (١٠/ ١٧٤) « طبقات الشعراني الكبرى » ص ٤٥، ط/ دار الفكر العربي .

(٢) هو الإمام العلامة ، شيخ الإسلام ، أبو الحارث ، محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب العامري ، المدني ، الفقيه ولد سنة ٨٠هـ وتوفي ١٥٩هـ - راجع : التاريخ الكبير » (١/ ١٥٢) . و«تاريخ بغداد » (٢/ ٢٩٦) . و« سير الأعلام » (٧/ ١٣٩) .

(٣) « مناقب الإمام » لابن البزازي (٢/ ١٦) .

رضوان اللَّه تعالى عليهم أجمعين »[١] .

* ولم يُجز سب السلف قط ، ولما التقى بعطاء بن أبي رباح[٢] في مكة ، سأله عطاء : « من أي البلاد أنت ؟ فأجابه : من العراق ، فقال له عطاء : من أهل القرية الذين فرّقوا دينهم شيعًا ؟ فيجيبه أبو حنيفة : نعم ، فقال له عطاء : من أي الأصناف أنت ؟ فأجابه أبو حنيفة : ممن لا يسب السلف ، ويؤمن بالقدر ، ولا يكفر أحدًا بذنب . فقال له عطاء : قد عرفت فالزم »[٣] .

وإجابة أبي حنيفة تشير إلى عقل ودين ، لقد نَفَى عن نفسه تهمة التشيع ، ونَفَى كذلك تهمة الانتساب إلى الفرق الأخرى ، وكأنه قال لعطاء : إنني من أهل السنة والشريعة الملتزمين بالجادة .

* وقد اتصل أبو حنيفة بأئمة الشيعة علميًّا وأخذ عنهم ولعل هذا يكون من أسباب ميله السياسي إليهم ، إلَّا أنه لم يعرف عنه انتماؤه لفرقة معينة من فرق الشيعة ، فقد كان من المتشيعين لآل البيت الذين أبقوا لأنفسهم حرية البحث غير مأسورين بمذهب .

❁ ❁ ❁

---

(١) الفقه الأكبر ، لأبي حنيفة ص ٦٤، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ، بتحقيق الكوثري ، لأبي حنيفة .

(٢) هو شيخ الإسلام ، ومفتي الأنام بالحرم ، الفقيه الثقة أبو محمد عطاء بن أبي رباح القرشي المكي ، ولد في أثناء خلافة عثمان وتوفي سنة ١١٤هـ وقيل : غير ذلك - راجع : « طبقات ابن سعد » (٤/ ٤٦٧) . و« التاريخ الكبير » (٦/ ٤٦٣) . و« سير أعلام النبلاء » (٥/ ٧٨) .

(٣) « نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب » ، للتلمساني (ت ١٠٤١هـ) (٥/ ٣٠٨) ط/ دار صادر بيروت ١٩٦٨م .

المطلب الثاني

أبو حنيفة والخوارج[1]

ناقش الإمام الخوارج وناظرهم ، ويروى عنه أنه قال : « كنتُ رجلًا أُعطيتُ جدلًا في الكلام فمضى دهر فيه أتردد وبه أخاصم ، وعنه أناضل ، وكان أصحاب الخصومات والجدل أكثرها بالبصرة ، فدخلتُ البصرةَ نيِّفًا وعشرين مرة ، منها ما أقيم سنة وأقل وأكثر وكنت قد نازعت طبقات الخوارج . . . وغيرهم »[2] .

ومن المناظرات التي دارت بينه وبين الخوارج الذين يكفرون مرتكب الذنب يروى أنه جاء وفد منهم ، فقال لأبي حنيفة : هاتان جنازتان على باب المسجد ، أما إحداهما فجنازة رجل شرب الخمر حتى كَظَّتْهُ[3] وحَشْرَجَ[4] بها فمات ، والأخرى امرأة زنت حتى إذا أيقنت بالحمل قتلتْ نفسها ، قال : من أي الملل كانا ؟ أمن اليهود ؟ قالوا : لا ، قال : أفمن النصارى ؟ قالوا : لا ، قال : أفمن

---

(١) الخوارج : سموا بهذا الاسم لخروجهم على الإمام عليٍّ - رضي الله عنه - ونزلوا بأرض يقال لها حروراء فسمُّوا بالحرورية وهم الذين يكفرون أصحاب الكبائر ويقولون إنهم مخلدون في النار كما يقولون بالخروج على أئمة الجور وأن الإمامة جائزة في غير قريش وهم يكفِّرون عثمان وعليًّا وطلحة والزبير وعائشة - رضي الله عنهم - ويعظِّمون أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - راجع : « الملل والنحل » ص٩٢ و« اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للفخر الرازي ، ص ١٥٠، ط/ شركة الطباعة الفنية المتحدة بالعباسية ١٣٩٨هـ .

(٢) « مناقب أبي حنيفة » للمكي ص٥٩ وانظر أيضًا : « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٣٣) . و« الخيرات الحسان » ص٩٦ .

(٣) كظَّته : ملأته حتى لا يكاد يطيق النَّفس انظر : « المعجم الوسيط » (٢/ ٨٢١) .

(٤) حشرج : ردَّد نفَسَه في حَلْقه . يقال : حشرجت روحه في صدره أوشك أن يموت . انظر : « المعجم الوسيط » (١/ ١٨٢) .

المجوس؟ قالوا : لا ، قال : من أي الملل كانا؟ قالوا : من الملة التي تشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا عبده ورسوله ، قال : أخبروني عن هذه الشهادة، أهي من الإيمان ثلث أو ربع أو خمس! قالوا : إن الإيمان لا يكون ثلثًا ولا ربعًا ولا خمسًا ، قال : فكم هي من الإيمان؟ قالوا : الإيمان كله ، قال : فما سؤالكم إياي عن قوم زعمتم وأقررتم أنهما كانا مؤمنين ، قالوا : دعنا عنك ، أمن أهل الجنة هما أم من أهل النار؟ قال : أما إذا أبيتم فإني أقول فيهما ما قاله نبي اللَّه إبراهيم - عليه السلام - في قوم كانوا أعظم جرمًا منهما : ﴿فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُۥ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾[1] وأقول فيهما ما قاله نبي اللَّه عيسى - عليه السلام - في قوم كانوا أعظم جرمًا منهما : ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾[2] ، وأقول فيهما ما قاله نبي اللَّه نوح إذ قالوا : ﴿قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾ قَالَ وَمَا عِلْمِى بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّى لَوْ تَشْعُرُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٤﴾﴾[3] وأقول ما قال نوح - عليه السلام - : ﴿وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِىٓ أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيْرًا ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِىٓ أَنفُسِهِمْ ۖ إِنِّىٓ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[4] .

وعندما سمع الخوارج هذا ألقوا السلاح[5] وانصرفوا بعد أن راعهم برباطة جأشه وانتزع منهم بجداله القوي الاعتراف بأن مرتكبي هاتين المعصيتين مسلمان .

❋ ❋ ❋

(١) إبراهيم : ٣٦.

(٢) المائدة : ١١٨.

(٣) الشعراء : ١١١ - ١١٤.

(٤) هود : ٣١.

(٥) أبو حنيفة ، لأبي زهرة ، هامش صفحة ٢٤ وأبو حنيفة للجندي ص ٧٤ . و« أبو حنيفة للشكعة ص ١٥٢ و« أبو حنيفة » للنشرتي ص ٣٣٢ .

المطلب الثالث

أبو حنيفة والمعتزلة[1]

عاصر الإمام نشأة الاعتزال ، وقد صادم المنهج الذي اتخذه الاعتزال منهج الإمام إذ كانت معرفة العقائد عندهم عقلية خالصة لا يعتمدون على نص وكان هذا وحده يكفي أن يخالفهم الإمام ويناوئهم ويجادلهم فلم يكن آنذاك يعاصرهم من جمع بين مذهب السلف والقدرة العقلية التي يتباهى بها الاعتزال سوى الإمام .

« ويمكن باختصار أن نلم ببعض نقاط الخلاف التي لوحظت بين المعتزلة والإمام :

١- العقل عند المعتزلة هو وحده الحاكم وإليه ترد كل القضايا الإلهية وما وافق العقل قبلوه ، فجعلوا منه (صنما) إن صح هذا التعبير ، والعقل عند أبي حنيفة يأتى بعد الاحتكام إلى النص ، وفي إطار الاتجاه العام للنصوص وروح العقيدة .

٢- المعتزلة سوغ لهم منهجهم العقلي : إنكار الحديث إذا لم يوافق عقلهم نقدوه وقد ينكروه وقد يردوه ، وأبو حنيفة سوَّغ له منهجه العقلي : التشدد في قبول الحديث فأعمل عقله في نقد الرواة فقط فإذا تثبت من عدالتهم قبل الحديث ، وكفر منكر الخبر المتوتر . . . »[2] .

---

(١) نشأت هذه الفرقة في العصر الأُموى ويسمون أصحاب العدل والتوحيد ويلقبون بالقدرية والعدلية . ويكاد المؤرخون يجمعون على أن للمعتزلة خمسة أصول هي : ١- القول بالتوحيد . ٢- القول بالعدل . ٣- القول بالوعد والوعيد . ٤- القول بالمنزلة بين المنزلتين . ٥- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . واتفقوا على أن العبد قادر خالق لأفعاله خيرها وشرها - راجع : « الملل والنحل » ص ٣٤. و« فجر الإسلام » لأحمد أمين ، ص٤٤٨ ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ١٩٩٦م . و« ضحى الإسلام » (٣/ ٢١) .

(٢) أبو حنيفة متكلمًا ، د. مصطفى غلوش ، ص ١٥٥، رسالة ماجستير مخطوطة بكلية =

وقد نشط أبو حنيفة للدفاع عن منهجه الكلامي ومنهج أهل السنة العقدي ضد الاعتزال ، وله في ذلك مناظرات كثيرة ؛ منها : مناظرته لزعيم المعتزلة العظيم « عمرو بن عبيد »[١] والذي كان يطبع الجد قسماته وحركاته حتى ليظنه الرائي قد أقبل من دفن والديه ، ناظره أبو حنيفة فظفر به ، فازدهاه الظفر بأنه أفحم الزعيم العظيم فضحك ، فرشقه عمرو بقاصمة الظهر قال : يا فتى تتكلم في مسألة من الشرع وتضحك ! واللَّه لا أكلمك بعد هذا أبدًا ، قال أبو حنيفة : فانقطع الكلام بيني وبينه - رحمه اللَّه - وقال : إنه نادم على ما فرط منه أبدًا[٢] .

وناظر أبو حنيفة معتزليًّا في خلق الأفعال ، فقال أبو حنيفة للمعتزلي : قل : « يا » فقال المعتزلي : « يا » فقال أبو حنيفة : قل : « حا » ، فقال المعتزلي : « حا » ، فقال : أبو حنيفة : بَيِّنْ مخرجَيْهما ، فبين المعتزلي مخرجيهما ، فقال أبو حنيفة : إن كنت خالق فعلك فأخرج « الياء » من مخرج « الحاء » فبُهِتَ المعتزليُّ[٣] .

وفي النهاية أستطيع القول بأن الإمام قد أعطى العقل بُعدًا جديدًا ، فلا تفريط كما فعل النَّصِّيون ولا إفراط كما فعل الاعتزال[٤] .

= أصول الدين القاهرة .

(١) هو عمرو بن عبيد بن باب ، مولى لبني تميم ، ويكنى أبا عثمان ، معتزلي صاحب رأي ليس بشيء في الحديث ، وتوفي سنة ١٤٤هـ - راجع « الطبقات الكبرى » (٧/ ٢٧٣) . و« تاريخ بغداد » (١٢/ ١٦٦) . و« سير أعلام النبلاء » (٦/ ١٠٤) .

(٢) « أبو حنيفة » ، للجندي ، ص ٦١ .

(٣) « الجوهرة المنيفة شرح وصية أبي حنيفة » ، ملا حسين إسكندر ، ص١٥ ، ط . حيدر آباد ١٣٢١هـ .

(٤) فقد أنكر الاعتزال : السمعيات ، والمعجزات للأنبياء ، والكرامات للأولياء ، وأنكروا الرؤية للَّه تعالى ، وأنكروا الشفاعة ، وغير ذلك ، وكل هذه القضايا أثبتها الإمام في مذهبه العقدي .

المطلب الرابع

أبو حنيفة والجبرية[١]

لا يأخذ أبو حنيفة برأي الجهمية الذين يأخذون بنظرية الجبر ، وأن أفعال الإنسان لا إرادة له فيها وإن أحسَّ وشعر بالإرادة .

ومع ذلك نجد الذين يحاولون النيل منه دائمًا يرمونه بأنه جهمي ، بل يفترون الكذب ، فيزعمون أنه يقدس جهم بن صفوان[٢] ويأخذ بزمام بعير مولاة جهم[٣] ، يفترون هذا الكذب وينقلونه ، مع أنه كان يناقش الجهم ويبطل حجته .

وقد حكى عن أبي يوسف : « أن أبا حنيفة كان يذم جهمًا ويعيب قوله »[٤] وروى أبو يوسف - أيضًا - عن أبي حنيفة قوله : « صنفان من شرِّ الناس بخراسان الجهمية والمشبهة »[٤] .

وجاء في المناقب : « أن جهم بن صفوان قصد أبا حنيفة للكلام ، فلما لقيه

---

(١) الجبرية : نسبة إلى الجبر وهو نفي الفعل حقيقة عن العبد وإضافته إلى الرب ، وقد نسب أهل الجبر إلى الجهم بن صفوان لأنه أكبر دعاته وأعظم أنصاره ، وقد كان مع دعوته إلى الجبر يدعو إلى آراء أخرى منها : زعمه أن الجنة والنار تفنيان . . وزعمه بأن علم الله وكلامه حادثان . راجع : « الملل والنحل » ص٦٩. و« تاريخ المذاهب الإسلامية » لأبي زهرة ص١٠٢، دار الفكر العربي .

(٢) جهم بن صفوان : أبو محرز الراسبي ، مولاهم ، السمرقندي ، الكاتب المتكلم ، أسُّ الضلالة ، ورأس الجهمية ، كان صاحب ذكاء وجدال ، كتب للأمير حارث بن شريج التميمي ، وكان ينكر الصفات ، وينزه البارئ عنها بزعمه ، ويقول بخلق القرآن ، ويقول : إن الله في الأمكنة كلها - راجع « سير الأعلام » (٦/ ٢٦) .

(٣) راجع تفنيد هذه الافتراءات بكتاب « تأنيب الخطيب » ص ٨٠: ص٨٤.

(٤) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٨٢) .

قال : يا أبا حنيفة أتيتك لأكلمك في أشياء هيأتها لك ، فقال أبو حنيفة : الكلام معك عار ، والخوض فيما أنت فيه نار تتلظى ، قال : فكيف حكمت عليَّ بما حكمت ولم تسمع كلامي ولم تلقني ؟ قال : بلغني عنك أقاويل لا يقولها أهل الصلاة ، قال : أفتحكم عليَّ بالغيب ؟ قال : اشتهر ذلك عنك وظهر عند العامة والخاصة ، فجاز لي أن أحقق ذلك عليك . . .»[١] .

وكان أبو حنيفة يقول : « جهم بن صفوان كافر »[٢] .

بعد هذا كله أفلا يكون رَمْيُ مثله بالتجهم رَمْيُ المرء بضد ما هو عليه ؟!!

❁ ❁ ❁

(١) « مناقب الإمام » للمكي (٢/ ١٤٥) .

(٢) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٨٢) .

المطلب الخامس

أبو حنيفة والمرجئة[1]

نقل عن أبي حنيفة أنه كان مرجئًا[2] لكن ما هو الإرجاء الذي كان يقول به وهل يتوافق رأيه في هذا الموضوع مع ما ورد في الكتاب والسنة أم لا ؟

بداية حينما سئل الإمام من أين جاء أصل الإرجاء وما تفسيره ومن الذي يؤخر ويرجأ أمره ؟ أجاب بقوله :

« جاء أصل الإرجاء من قبل الملائكة حيث عرض اللّٰه عليهم الأسماء ثم قال لهم : ﴿. . . أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ . . .﴾[3] فخافت الملائكة الخطأ إن تكلموا بغير علم تعسفًا فوقفت وقالت : ﴿. . . سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ . . .﴾[4]

---

(١) المرجئة : سمُّوا بذلك لقولهم بالإرجاء وأصل الإرجاء التأخير ، وذلك - لأنهم أخَّروا الأعمال عن مسمَّى الإيمان ، وقيل : من إعطاء الرجاء حيث قالوا : « لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا تنفع مع الكفر طاعة » وقيل : تأخير حكم صاحب الكبيرة إلى الآخرة فلا يحكم عليه بحكم ما في الدنيا - راجع : « الملل والنحل » ص١١٢ . و « الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية » للبغدادي (١٩/١) ط/ دار الآفاق الجديدة ، بيروت ١٩٧٧م ، و« المواقف » للإيجي (٣/ ٧٠٥) ط/ دار الجيل بيروت ١٩٩٧م بتحقيق د. عبد الرحمن عميرة . و« التفكير الفلسفي في الإسلام» للشيخ عبد الحليم محمود ، ص ١٣٨، ط/ دار المعارف ، القاهرة ١٩٨٩م و« الإرجاء في الفكر الإسلامي المعاصر » لسفر الحوالي ، ط/ مركز البحث العلمي وإحياء التراث ، مكة المكرمة ، ١٩٧٩م .

(٢) ومن كتب المقالات التي نقلت ذلك عنه : « مقالات الإسلاميين » (١/ ٢٠٠) . و« الملل والنحل » ص١١٧ . و« الفصل في الملل والأهواء والنحل » لابن حزم (٢/ ٨٨) ط/ الخانجي . « المواقف » (٣/ ٧٠٨) .

(٣) البقرة : ٣١.

(٤) البقرة : ٣٢.

ولم يبتدعوا . كالرجل يسأل عن الأمر الذي هو به جاهل ، فيتكلم فيه ولا يبالي ، فإن لم يصب فهو مخطئ وإن أصاب فهو غير محمود ؛ لأنه قال تعسفًا بغير علم ، ولذلك قال تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ...﴾[1] أي لا تقل ما لم تعلمه يقينًا . وقال : ﴿... إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾[2] فلم يرخص لرسوله أن يتكلم أو يعادي أو يقذف إنسانًا بالبهتان بالظن من غير يقين ، وتفسير الوقوف أنه إذا سئلت عن أمر لا تعلمه من حرام أو حلال أو أنباء من كان قبلنا قلت : اللّٰه أعلم به . . .

ومن الإرجاء أن ترجئ أهل الذنوب ولا تقل إنهم من أهل النار أو من أهل الجنة فإن الناس عندنا على ثلاثة منازل : الأنبياء من أهل الجنة ومن قالت الأنبياء إنه من أهل الجنة فهو من أهل الجنة ، والمنزلة الأخرى للمشركين نشهد عليهم أنهم من أهل النار ، والمنزلة الثالثة للموحدين نقف عليهم فلا نشهد أنهم من أهل النار ولا من أهل الجنة ، ولكنا نرجو لهم ونخاف عليهم ونقول كما قال اللّٰه تعالى : ﴿... خَلَطُواْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا عَسَى ٱللَّهُ أَن يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ...﴾[3] فنرجو لهم ؛ لأن اللّٰه قال : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ...﴾[4] ونخاف عليهم بذنوبهم وخطاياهم »[5] .

* ويوضح الإمام الفرق بين مذهبه وبين الإرجاء فيقول : « ولا نقول إن المؤمن لا تضره الذنوب ، ولا نقول إنه لا يدخل النار ، ولا نقول إنه يخلد فيها

---

(١) الإسراء : ٣٦.

(٢) الإسراء :٣٦.

(٣) التوبة :١٠٢.

(٤) النساء : ٤٨.

(٥) « العالم والمتعلم » لأبي حنيفة ص٢٧، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ، بتحقيق الكوثري.

وإن كان فاسقًا بعد أن يخرج من الدنيا مؤمنًا . ولا نقول : إن حسناتنا مقبولة وسيئاتنا مغفورة كقول المرجئة ولكن نقول : من عمل حسنة بجميع شرائطها ، خالية عن العيوب المفسدة والمعاني المبطلة ، ولم يبطلها بالكفر والردة حتى خرج من الدنيا مؤمنًا ، فإن اللَّه تعالى لا يضيعها بل يقبلها منه ويثيبه عليها . وما كان من السيئات دون الشرك والكفر ، ولم يتب عنها صاحبها حتى مات مؤمنًا فإنه في مشيئة اللَّه تعالى إن شاء عذبه بالنار وإن شاء عفا عنه ولم يعذبه بالنار أصلًا »(١) .

* ويبين أبو حنيفة أن اسم الإرجاء ألحقه به أهل شنآن فيقول : « فما ذنب قوم تكلموا بعدل وسمَّاهم أهل البدع بهذا الاسم ؟ ولكنهم أهل العدل وأهل السنة وإنما هذا اسم سمَّاهم به أهل شنآن ، ولعمري ما يهجن عدلًا لو دعوت إليه الناس فوافقوك عليه أن سميتهم أهل شنآن البتة ، فلو فعلوا ذلك كان هذا الاسم بدعة ، فهل يهجن ذلك ما أخذت به من أهل العدل »(٢) .

* وحينما وصف الإمام بالإرجاء حاول من تصور الإرجاء المذموم أن يدفع عن الإمام تهمة الإرجاء إعلاء للرجل ، ولكن من نظر إلى أن المرجئة صنفان محمود ومذموم ، وأن المذموم غير مقبول من الفكر العقدي وأن تعطيل العمل بالشريعة مصادم لمذهب أهل السنة والجماعة وما عليه السلف ، وأن المحمود هو ما يتفق مع سماحة الإسلام وترك الأمر للَّه تعالى وأن هذا ما كان عليه الصحابة والسلف وهو مذهب أهل السنة لم يجد غضاضة أن يوصف الإمام بالإرجاء(٣) .

---

(١) « الفقه الأكبر » ص ٦٥، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ، بتحقيق الكوثري.

(٢) « رسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتي في التبري مما يرى به من الإرجاء » ، ص ٧٢، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث بتحقيق الكوثري.

(٣) للاستزادة راجع : «الخيرات الحسان » ص٢٢٣، « ضحى الإسلام » (٣/ ٣٢). و« أبو حنيفة » لأبي زهرة ص١٥٦. و« أبو حنيفة المتكلم » ص١٨٥. و« أبو حنيفة متكلمًا » ص ١٤٠.

فجمهرة العلماء يرون أنه «لا يكفر عاص والحسنة بعشر أمثالها والسيئة بمثلها، وعفو اللَّه لا قيد يقيده، ولا حد يحده، وأبو حنيفة من هؤلاء، وهو فيما أحسب رأى جمهور المسلمين، فإن كان من يرى هذا الرأي من المرجئة فجمهور المسلمين مرجئون»[(١)].



(١) «أبو حنيفة» لأبي زهرة ص١٥٧.

المبحث الثاني

أهم آراء الإمام العقدية

المطلب الأول : مفهوم الإيمان عند الإمام :

يتناول الإمام أبو حنيفة قضية الإيمان حتى يوضحها لجمهرة المسلمين ، فلم يكن الإمام مجرد فقيه وإنما كان مفكرًا عظيمًا يغوص إلى أعماق القضايا الإسلامية يعمل فيها عقله ، ويقدح زناد فكره ، ويكتب ويناقش ويناظر حتى ينقل ما في فكره إلى عقول الآخرين .

فحينما سئل عن الإيمان قال : « أن تشهد أن لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له ، وتشهد بملائكته وكتبه ورسله وجنته وناره وقيامته وخيره وشره وتشهد أنه لم يفوض الأعمال إلى أحد والناس صائرون إلى ما خلقوا له ، وإلى ما جرت به المقادير »[١] .

وفي كتاب الفقه الأكبر يقول إن : « الإيمان هو الإقرار والتصديق »[٢] .

ويزيده وضوحًا في كتاب الوصية بقوله : « الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان ، والإقرار وحده لا يكون إيمانًا ؛ لأنه لو كان إيمانًا لكان المنافقون كلهم مؤمنين ، وكذلك المعرفة وحدها لا تكون إيمانًا ؛ لأنها لو كانت إيمانًا لكان أهل الكتاب كلهم مؤمنين ، قال اللّه تعالى في حق المنافقين : ﴿ . . . وَٱللَّهُ يَشۡهَدُ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ﴾[٣] وقال اللّه تعالى في حق أهل الكتاب : ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ

---

(١) « الفقه الأبسط » للإمام أبي حنيفة ، ص٤٣ ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ، بتحقيق الكوثري.

(٢) « الفقه الأكبر » للإمام أبي حنيفة، ص٦٥ .

(٣) المنافقون : ١ .

ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾[1][2] .

وترى من هذا أن العبرة عند أبي حنيفة ليست بمجرد التصديق القلبي ، بل لابد من الإذعان والتسليم والرضا ، وأنه لابد من إعلان ذلك ما أمكن الإعلان ، ويسقط الإعلان أحيانًا عند العذر كما في المكره .

ومما يؤيد هذا المفهوم عند الإمام مناظرته لجهم بن صفوان والتي سأسوقها عند الحديث عن مناظرات الإمام كأسلوب دعوي .

* * *

(١) الأنعام : ٢٠.

(٢) «الوصية» للإمام أبي حنيفة ، ص٧٦.

المطلب الثاني

العمل ليس جزءًا من الإيمان عند الإمام

ومذهب أبي حنيفة كما ترى يتجه إلى أن العمل ليس جزءًا من الإيمان كما هو واضح من مفهوم الإيمان عنده . ويستدل الإمام على مذهبه هذا فيقول :

« العمل غير الإيمان والإيمان غير العمل بدليل : أن كثيرًا من الأوقات يرتفع العمل عن المؤمن ولا يجوز أن يقال : ارتفع عنه الإيمان ، فإن الحائض يرفع اللَّه تعالى عنها الصلاة ولا يجوز أن يقال : رفع عنها الإيمان أو أمرها بترك الإيمان ، وقد قال الشارع : دعى الصوم ثم اقضيه ولا يجوز أن يقال : دعى الإيمان ثم اقضيه ، ويجوز أن يقال : ليس على الفقير الزكاة ، ولا يجوز أن يقال : ليس على الفقير الإيمان »[١] .

ومن أدلته على ذلك أيضًا : « أنه لو كان العمل بجميع ما أمر اللَّه به والكف عن جميع ما نهى اللَّه عنه دينه لكان كل من ترك شيئًا مما أمر اللَّه به أو ركب شيئًا مما نهى اللَّه عنه تاركًا لدينه ولكان كافرًا . . .[٢]

* وإنما أمر اللَّه المؤمنين بالفرائض بعدما أقروا بالدين ، فقال سبحانه : ﴿قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾[٣] وقال اللَّه - ﷻ - : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ . . .﴾[٤] وأشباه هذا ، فلو كانت هذه الفرائض هي الإيمان لم يسمهم مؤمنين حتى يعملوا بها .

---

(١) « العالم والمتعلم » ص ١٧ .

(٢) « الوصية » ص ٧٦ .

(٣) إبراهيم : ٣١ .

(٤) البقرة : ١٧٨ .

* وقد فصل اللَّه الإيمان من العمل فقال تعالى : ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ . . .﴾[١] وقال : ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾[٢] أي مع إيمانه . وقال : ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾[٣] فجعل الإيمان غير العمل . فالمؤمنون من قبل إيمانهم باللَّه يصلون ويزكون ويصومون يحجون ويذكرون اللَّه ، وليس من قبل صلاتهم وزكاتهم وصومهم وحجهم ، باللَّه يؤمنون . . . ومثل ذلك أن الرجل إذا كان عليه الدَّين وهو يقر بالدَّين ثم يؤدي ، وليس يؤدِّي ثم يقر بالدَّين »[٤] .

* ولما كان الإيمان غير العمل عند الإمام فقد قرر أن إيماننا مثل إيمان الملائكة والرسل حيث قال : « وقد حدثتك أن الإيمان غير العمل فإيماننا مثل إيمانهم ؛ لأن صدقنا من وحدانية الرب وربوبيته وقدرته وبما جاء من عنده بمثل ما أقرت به الملائكة وصدقت به الأنبياء والرسل فمن هاهنا زعمنا أن إيماننا مثل إيمان الملائكة ؛ لأننا آمنا بكل شيء آمنت به الملائكة مما عاينته الملائكة من عجائب آيات اللَّه ولم نعاينه نحن »[٥] .

* ويرى أبو حنيفة أنه لا تفاوت بين الناس في الإيمان ؛ لأن الإيمان - عنده - لا يزيد ولا ينقص فهو يقول : « إيمان أهل السماء والأرض لا يزيد ولا ينقص من جهة المؤمن به ويزيد وينقص من جهة اليقين والتصديق »[٦] ويعلل ذلك في وصيته بقوله : « الإيمان لا يزيد ولا ينقص ؛ لأنه لا يتصور نقصانه إلا بزيادة الكفر ولا

---

(١) البقرة : ٢٥ .

(٢) البقرة : ١١٢ .

(٣) الإسراء : ١٩ .

(٤) « العالم والمتعلم » ص ١٥ .

(٥) « العالم والمتعلم » ص ١٧ .

(٦) « الفقه الأكبر » ص ٦٥ .

يتصور زيادته إلا بنقصان الكفر ، وكيف يجوز أن يكون الشخص الواحد في حالة واحدة مؤمنًا وكافرًا »[١] .

رأي أهل السنة :

وقد ذهب معظم أهل السنة إلى أن الإيمان اسم يقع على الإقرار باللسان والتصديق بالقلب ، والعمل بالجوارح[٢] .

ومع أن الأدلة من الكتاب والسُّنَّة أظهر في قول معظم أهل السُّنة وأدل عليه في قول أبي حنيفة ومن تابعه[٣] ، ومع أن كل فريق منهما حاول دعم وجهة نظره بجملة من الأدلة فإنَّ الظاهر أن الخلاف بينهما خلاف نظري ، لا يترتب عليه أي أثر عملي ، وإن كان قد يترتب عليه خلافات نظرية أخرى ، يقول صاحب شرح

---

(١) « الوصية » ص ٧٦.

(٢) قال ابن القيم :

وأشهد عليهم أنَّ إيمانَ الوَرَى قولٌ وفِعلٌ ثم عقد جَنَان

قال الشارح : مذهب أهل السنة أن الإيمان تصديق بالجنان وعمل بالأركان وقول باللسان .
قال الإمام الشافعي رحمه اللَّه - في الأم : (وكان الإجماع من الصحابة والتابعين من بعدهم ومَن أدركناهم يقولون : « إن الإيمان قول وعمل ونية لا تجزئ واحد من الثلاثة إلا بالأخرى »). وقال الإمام أحمد بن حنبل : ولهذا كان القول أن الإيمان قول وعمل عند أهل السنة ، من شعائر السنة . وقال الحافظ بن عبد البر في التمهيد : أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل ولا عمل إلَّا بنية والإيمان عندهم يزيد بالطاعات وينقص بالمعصية ، الطاعات كلها عندهم إيمان ، إلَّا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أنَّ الطاعات لا تُسمَّى إيمانًا ، قالوا : إنما الإيمان التصديق والإقرار .
انظر شرح قصيدة ابن القيم (٢/ ١٣٩) . أحمد بن إبراهيم الشرقي ، ط/ المكتب الإسلامي ، ط١، ١٣٨٢هـ.

(٣) انظر : في ترجيح قول أهل السنة - رسالة الإيمان ومعالمه وسننه واستكماله ودرجته لأبي عبيد القاسم بن سلام ص ٥٤، ط/ المطبعة العمومية بدمشق.

العقيدة الطحاوية : « والاختلاف الذي بين أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة اختلاف صوري ، فإن كون أعمال الجوارح لازمة بإيمان القلب أو جزءًا من الإيمان مع أن الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان بل هو في مشيئة اللَّه إن شاء عذَّبه وإن شاء عفا ، نزاع لفظي لا يترتب عليه فسادُ اعتقادٍ »[1] .

وسبب ذلك - واللَّه أعلم - أن العمل بالجوارح ، لا يختلف الفريقان في تحديد قيمته وأهميته في دين اللَّه ، وإن اختلفوا في تكييفه ، إن كان جزءًا من الإيمان أو مجرد مقتضى من مقتضياته ولازمًا من لوازمه ، فالذين اعتبروه جزءًا من الإيمان لم يجعلوه كالإقرار باللسان والتصديق بالجنان ، من حيث ذهاب اسم الإيمان بذهابهما وعدم ذهاب هذا الاسم بعدم العمل ، والآخرون وإن لم يعتبروه من أجزاء الإيمان فهم يرون وجوبه ، لأنه من لوازم الإيمان .



(١) شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق ومراجعة جماعة من العلماء ، ط/ المكتب الإسلامي ، ط/٤ ، ١٣٩١هـ.

المطلب الثالث

رد الإمام على من يكفر بالذنب

وقد بنى أبو حنيفة على اعتبار أن الإيمان هو التصديق ، وأنه لا يزيد ولا ينقص ألا يكفر العصاة لعصيانهم لوجود أصل الإيمان عندهم ، إذ الإيمان الكامل قد توافر لهم وإن لم يعملوا ، ويعد العصاة مؤمنين خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا عسى اللَّه أن يتوب عليهم . ففي رسالة الإمام إلى البتي(١) يقول :

« واعلم أني أقول : أهل القبلة مؤمنون لست أخرجهم من الإيمان بتضييع شيء من الفرائض . فمن أطاع اللَّه في الفرائض كلها مع الإيمان كان من أهل الجنة عندنا ، ومن ترك الإيمان والعمل كان كافرًا من أهل النار ، ومن أصاب الإيمان وضَيَّع شيئًا من الفرائض كان مؤمنًا مذنبًا ، وكان للَّه تعالى فيه المشيئة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له »(٢) .

وجاء في الفقه الأبسط : « من قتل نفسًا بغير حقٍّ أو سرق أو قطع الطريق أو فجر أو فسق أو زنى أو شرب الخمر أو سكر فهو مؤمن فاسق وليس بكافر »(٣) .
واستدل الإمام على معتقده هذا بالكثير من آيات القرآن ، فحينما سئل : أرأيت لو أن رجلًا قال : من أذنب ذنبًا فهو كافر . ما النقض عليه ؟ فقال : « يقال له : قال اللَّه تعالى : ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقۡدِرَ عَلَيۡهِ فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن

---

(١) عثمان بن سليمان بن جرموز البتي ، كان من أهل الكوفة ، فانتقل إلى البصرة ، وهو مولى لبني زهرة ، وكان يبيع البتوت أي الثياب الغليظة - فنسب إليها ، وتوفي بالبصرة قبل وفاة أبي حنيفة بسبع سنوات - راجع : « الطبقات الكبرى » لابن سعد (٧/ ٢٥٧). و« التاريخ الكبير » (٦/ ٢١٥). و« سير أعلام النبلاء » (٦/ ١٤٨). و« ميزان الاعتدال » (٥/ ٧٦).

(٢) « رسالة أبي حنيفة إلى البتي » ص٧٢. وانظر أيضًا : « الفقه الأكبر » ص٦٥.

(٣) « الفقه الأبسط » ص ٤٨.

﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٨٧﴾[١] فهو ظالم مؤمن وليس بكافر ولا منافق . وإخوة يوسف قالوا : ﴿قَالُواْ يَٰٓأَبَانَا ٱسۡتَغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ۝٩٧﴾[٢] وكانوا مذنبين لا كافرين ، وقال اللّٰه تعالى لمحمد ﷺ : ﴿لِّيَغۡفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾[٣] ولم يقل من كفرك . وموسى حين قتل الرجل كان في قتله مذنبًا لا كافرًا[٤] .

فإذا ارتكب الإنسان كبيرة من الكبائر فلا يفقدن الأمل في عفو اللّٰه . فهو إذا استغفره قد يغفر له ، ولا أحد يستطيع ، أن يتيقن أن اللّٰه معذبه عليها ، بل هو ما زال من المؤمنين .

والأجمل بالناس بدلا من أن يلعنوا مرتكب الخطيئة أن يستغفروا له ما دام قد أدى الشهادة فذلك كما يقول الإمام : « والاستغفار أفضل لخصلتين : أما واحدة لأنه مؤمن ، والأخرى لأنك لا تستيقن أن اللّٰه معذبه . . . فالدعاء لأهل هذه الشهادة بالمغفرة أفضل لحرمة هذه الشهادة والإقرار بهذه الشهادة ، وجميع ما أمر اللّٰه به من فرائضه في جنب الإقرار بهذه الشهادة أصغر من البيضة في جنب السماوات السبع والأرضين السبع وما بينهن »[٥] .

تلك مقولات أبي حنيفة وهذا تسامحه ، في حين كان الخوارج يقولون إنه لا إيمان لمن لم يعمل ما أمر اللّٰه به ، فترك الصلاة كفر ، وعدم الصيام كفر ، ولا إيمان لمن صنع ما نهى اللّٰه عنه ، فالقتل كفر ، والزنا كفر ، وأما المعتزلة فكانوا

---

(١) الأنبياء : ٨٧.

(٢) يوسف : ٩٧ .

(٣) الفتح : ٢ .

(٤) « الفقه الأبسط » ص ٥٥ .

(٥) « العالم والمتعلم » ص ٢١ .

يقولون إن من لم يعمل بما أنزل اللّه فاسق : لا هو مؤمن ولا هو كافر في حين كان هؤلاء عند المعتزلة والخوارج فسقة أو كفَّارًا ، كانوا عند أبي حنيفة مؤمنين يفضل الدعاء لهم ، والرجاء فيهم والأمل في أن يتوب اللّه عليهم ويهديهم سواء السبيل[١] .



(١) لتحقيق المقارنة بين آراء الإمام والمذاهب الكلامية الأخرى - راجع : رسالة « أبو حنيفة المتكلم » من ص ١٢٧ : ص ١٩١، ورسالة « أبو حنيفة متكلمًا » من ص ١٨٩ : ص٢٧٠.

الفصل الثاني

الأسس الدعوية عند الإمام في مجال الفروع الفقهية

تمهيد : المراد بالأسس الدعوية وإبراز مكانة الفقه .

المبحث الأول
النصوص وأثرها في منهج الإمام

المطلب الأول : القرآن الكريم وأثره في منهج الإمام .

المطلب الثاني : السنة النبوية الشريفة وأثرها في منهج الإمام .

المطلب الثالث : مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث .

المطلب الرابع : قول الصحابي وأثره في منهج الإمام .

المبحث الثاني
الاستنباطات الفقهية وأثرها في منهج الإمام

المطلب الأول : الإجماع وأثره في منهج الإمام .

المطلب الثاني : القياس وأثره في منهج الإمام .

المطلب الثالث : الاستحسان وأثره في منهج الإمام .

المطلب الرابع : العرف وأثره في منهج الإمام .

تمهيد : المراد بالأسس الدعوية وإبراز مكانة الفقه :

الأسس جمع الأساس ، والأساس : ما ينبني عليه الشيء ولا يقوم الأمر إلا به[(١)] ، وأي خلل في الأسس يهدد البناء بالدمار والفناء ، وأي نقص فيها يغير معالم البناء ، ويصبح الحاصل شيئًا آخر غير مقصود .

والمراد بالأسس الدعوية هنا الأسس التي دعا إليها الفقيه الداعية أبو حنيفة وشد عليها آراءه الفقهية وأقام عليها هذا البناء التشريعي . و« علم الفقه » من أَوْلَى ما يتنافس فيه المتنافسون وأحرى ما يتسابق إليه المتسابقون ، ويراد بعلم الفقه كما قال أبو حنيفة - رحمه اللَّه - : معرفة النفس ما لها وما عليها »[(٢)] وقيل في تعريفه : « العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية »[(٣)] .

وعلم الفقه « أشرف العلوم قدرًا ، وأعظمها أجرًا ، وأتمها عائدة ، وأعمها فائدة ، وأعلاها مرتبة ، وأسناها منقبة ، يملأ العيون نورًا ، والقلوب سرورًا ، والصدور انشراحًا ، ويفيد الأمور اتساعًا وانفتاحًا .

أهله قوام الدين وقوامه ، وبهم ائتلافه وانتظامه ، وإليهم المفزع في الدنيا والآخرة ، والمرجع في التدريس والفتوى . . . ولعمري إن هذا الفن لا يدرك بالتمني ، ولا ينال بسوف ، ولعل ، ولو أني ، ولا يناله إلا من كشف عن ساعد

---

(١) راجع : « لسان العرب » (٦/ ٦). و« مختار الصحاح » (١/ ٧). و« المصباح المنير » (١/ ١١٤).

(٢) « المنثور في القواعد » للزركشي (ت: ٧٩٤هـ) (١/ ٦٨) ط/ وزارة الأوقاف الكويتية ، ط(٢) ١٤٠٥هـ، تحقيق د. تيسير محمود.

(٣) « الإبهاج في شرح المنهاج » لعلي بن عبد الكافي السبكي (ت: ٧٥٦هـ) (١/ ٢٨) ، ط/ دار المكتب العلمية بيروت ، ط(١) ١٤٠٤هـ « التمهيد » ص٥٠ لعبد الرحيم الأسنوي (ت: ٧٧٢هـ) ط/ مؤسسة الرسالة بيروت ، ط(١) ١٤٠٠هـ بتحقيق د. محمد هيتو. « مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول » لمنلاخسرو (ت: ٨٨٥هـ) (١/ ٥٠) مطبعة الحاج محرم البوسنوي ، ١٣٠٢هـ.

الجد ، وشمر واعتزل أهله ، وشد المئزر ، وخاض البحار ، يدأب في التكرار والمطالعة بكرةً وأصيلًا ، وينصب نفسه للتأليف والتحرير بياتًا ومقيلًا ، وليس له همه إلا معضلة يحلها ، أو مستصعبة عزت على القاصرين إلا ويرتقي إليها ويحلها ، على أن ذلك ليس من كسب العبد وإنما هو فضل اللَّه يؤتيه من يشاء »[١] .

فعلم الفقه من أشرف العلوم وأعظمها خيرًا ونفعًا للعباد عامة وللدعاة خاصة .

وأبو حنيفة الداعية الملهم مدرك أهمية هذا العلم والارتباط الوثيق بينه وبين الداعية فيما يخدم الدعوة الإسلامية فسخر له قسطًا كبيرًا من حياته فكان أفقه أهل الأرض ، وصار الناس في الفقه عيالًا عليه « فالإمامة في الفقه ودقائقه مسلمة إلى هذا الإمام وهذا أمر لا شك فيه وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل »[٢] .

وقد كان للإمام في استنباط الأحكام الفقهية منهجه الذي استطاع به أن يثبت صلاحية الفقه الإسلامي لكل زمان ومكان . وهذا ما سنقوم بالتعرف عليه خلال مباحث هذا الفصل .



(١) « الأشباه والنظائر » ، لابن نجيم (ت: ٩٧٠هـ) ص ١٣ بتصرف ط/دار الكتب العلمية بيروت ، ط(١) ١٩٩٩م.

(٢) « سير أعلام النبلاء » (٦/٤٠٣).

المبحث الأول

النصوص وأثرها في منهج الإمام

مدخل: منهجية الإمام في العمل بالنصوص:

يتعين علينا ألا نفهم من أقوال العلماء عن أبي حنيفة وأصحابه أنهم أصحاب الرأي، أن مرادهم بذلك تنقيصهم، ولا نسبتهم إلى أنهم يقدمون رأيهم على سنة رسول اللَّه - ﷺ - ولا على قول أصحابه؛ لأنهم أبعد الناس عن ذلك.

فقد جاء عن أبي حنيفة من طرق كثيرة ما ملخصه: أنه أولًا يأخذ بما في القرآن، فإن لم يجد فبالسنة، فإن لم يجد فبقول الصحابة، فإن اختلفوا أخذ بما كان أقرب إلى القرآن أو السنة من أقوالهم، ولم يخرج عنهم، فإن لم يجد لأحد منهم قولًا لم يأخذ بقول أحد من التابعين بل يجتهد كما اجتهدوا[١].

جاء في كتاب تاريخ بغداد نقلًا عن أبي حنيفة ما نصه: «آخذ بكتاب اللَّه، فإن لم أجد، فبسنَّة رسول اللَّه - ﷺ - فإن لم أجد في كتاب اللَّه ولا سنة رسول اللَّه - ﷺ - أخذت بقول الصحابة، آخذ بقول من شئت منهم وأدع من شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فأما إذا انتهى الأمر إلى التابعين - وعدَّدَ رجالًا - فقوم اجتهدوا فأجتهد كما اجتهدوا»[٢].

وروى عنه أنه قال: «إذا جاء الحديث عن رسول اللَّه - ﷺ - فعلى الرأس والعين، وإذا جاء عن الصحابة اخترنا ولم نخرج عن أقوالهم، وإذا جاء عن التابعين

---

(١) راجع: «الأخبار» ص١٠. و«الانتقاء» ص١٤٣. و«تهذيب الكمال» (٢٩/٤٤٣). و«تهذيب التهذيب» (١٠/٤٠٢). و«الخيرات الحسان» ص١٠٧.

(٢) «تاريخ بغداد» (١٣/٣٦٨).

زاحمناهم « وفي رواية » وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال »[١] .

ولما سئل الإمام : « إذا قلت قولًا وكتاب الله يخالف قولك ؟ قال : أترك قولى لكتاب الله تعالى ، فإذا كان خبر رسول الله - ﷺ - يخالف قولك ؟ قال : أترك قولى بقول الصحابي ، قيل : فإذا كان قول التابعي يخالف قولك ؟ قال : إذا كان التابعى رجلًا فأنا رجل »[٢] .

فالرجل أبو حنيفة يقف أمام النص القرآني ، والحديث النبوي ، وقول الصحابي في تسليم مطمئن ، ولكنه حينما يأتي به السائل المستدرج إلى التابعي ينطق بالإجابة التي تنبئ عن أنه كان في نشوة التسليم والاطمئنان ، إذ ينشط قائلًا : « إذا كان التابعى رجلًا فأنا رجل » ما أروعها من جملة منبئة عن حرية رأيه واعتزامه السير في دروب الاجتهاد ؛ ليذلل الطريق حتى لا توجد عقبة كئود بين الدين والحياة .

وسأعمل على بيان منهجه في اعتماده على الكتاب والسنة وقول الصحابي خلال الصفحات القادمة .



(١) « الانتقاء » ص ١٤٤ ، « سير أعلام النبلاء » (٦/ ٤٠١) « مختصر المؤمل » لأبي شامة المقدسي (ت:٥٦٦) ص٦٣ ط/ مكتبة الصحوة بالكويت ١٤٠٣هـ . « إرشاد النقاد إلى مسائل الاجتهاد » للصنعاني (١/ ١٤٢) ط/ الدار السلفية الكويت ١٤٠٥هـ . بتحقيق صلاح الدين أحمد .

(٢) « إرشاد النقاد » (١/ ١٤١) .

المطلب الأول

القرآن الكريم وأثره في منهج الإمام

القرآن كلام اللَّه المنزل على رسول اللَّه - ﷺ - المكتوب في المصاحف المنقول عن النبي - ﷺ - نقلًا متواترًا بلا شبهة(١) . وهو النظم(٢) والمعنى .

وقد أدعى بعض الكتاب أن الترجمة لبعض آي القرآن إلى غير اللغة العربية يصح أن يطلق عليها اسم القرآن عند أبي حنيفة بدليل أنه أجاز الصلاة بترجمة بعض القرآن بالفارسية ولو كان يستطيع العربية(٣) .

وقد ذكر الحنفية في كتبهم أن الإمام أبا حنيفة كان يقول أوَّلًا : إذا قرأ المصلِّي

---

(١) «أصول البزدوي» لعلي بن محمد البزدوي الحنفي (ت: ٣٨٢هـ) (١/ ٥٠) ط/ مطبعة جاريد بريس بكراتشي. «أصول السرخسي» لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: ٤٩٠هـ) (١/ ٢٧٩) ، ط/دار المعرفة ، بيروت ١٣٧٢ بتحقيق أبي الوفاء الأفغاني.

(٢) يعبر أغلب الحنفية عن مسمَّى القرآن الكريم بـ: النظم والمعنى قاصدين بالنظم : اللفظ أو العبارة ، لأنا نعلم أن القرآن الكريم بنظمه ومعناه من اللَّه تعالى ، ويعتبرون أن إطلاق كلمة اللفظ على القرآن الكريم فيه نوع سوء أدب ، لأن اللفظ في الأصل : إسقاط الشيء من الفم ، أو هو الرمي ، من : لَفَظَ النوَى : إذا رماه ، فلهذا اختاروا التعبير بالنظم بدلًا من اللفظ ، فالنظم معناه جمع اللؤلؤ في السلك - راجع : «التوضيح لمتن التنقيح» لصدر الشريعة (ت : ٧٤٧هـ) (١/ ٢٩) ط/دار الكتب العلمية ، بيروت : «شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح» للتفتازاني (ت: ٧٩١هـ) (١/ ٢٩) ط / دار الكتب العلمية بيروت . و«فتح الغفار بشرح المنار» لابن نجيم (ت:٩٧٠) (١/ ١١) ط/ مصطفى الحلبي . الطبعة الأولى ١٩٣٦م.

(٣) ذكر السيوطي في الإكليل في قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ ۝١٩٦﴾ [الشعراء : ١٩٦] فقال : استدل به أبو حنيفة على جواز قراءة القرآن بالفارسية قال : إنما هو في الكتب السابقة بمعناه بألفاظه السريانية ونحوها لا بلفظه العربي - انظر : «الإكليل في استنباط التنزيل» للسيوطى ، ص١٦٩ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٥م.

بغير العربية مع قدرته عليها اكتفى بتلك القراءة[١] . ثم رجع عن ذلك وقال : متى كان قادرًا على العربية ففرضه قراءة النظم العربي ، ولو قرأ بغيرها فسدت صلاته لخلوها من القراءة مع قدرته عليها ، والإتيان بما هو من جنس كلام الناس حيث لم يكن المقروء قرآنًا .

ورواية رجوع الإمام هذه تعزى إلى الأقطاب في المذهب[٢] .

وهذا هو الراجح عند العلماء وإن ذلك هو الذي يتفق مع أحوال عصره ؛ « إذ أنه قد أدرك الفرس وهم يدخلون في دين الله أفواجًا ، وهم يلوون ألسنتهم بالعربية ، لا يحسنون النطق بها ولا تستطيع ألسنتهم إخراج الحروف العربية من مخارجها وإن عرفوا العربية في الجملة واستطاعوا التفاهم بها بشكل عام ، ثم رآهم ينطقون بآي القرآن الكريم نطقًا شائهًا ، ألسنتهم تأكل حروفها ، وينطقون بألفاظ التكبير ولفظ الجلالة نطقًا غير حسن ، فرأى أنه يجوز للأعجمي تيسيرًا

---

(١) من ذلك ما رواه الإمام السرخسي في المبسوط ، قال : « إذا قرأ في صلاته بالفارسية جاز عند أبي حنيفة. . وأبو حنيفة رحمه الله استدل بما روي أن الفرس كتبوا إلى سلمان - رضي الله عنه - أن يكتب لهم الفاتحة بالفارسية ، فكانوا يقرأون ذلك في صلاتهم حتى لانت ألسنتهم للعربية . ثم الواجب عليه قراءة المعجز والإعجاز في المعنى. فإن القرآن حجة على الناس كافة : وعجز الفرس عن الإتيان بمثله إنما يظهر بلسانهم ، والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ولا محدث ، واللغات كلها محدثة ، فعرفنا أنه لا يجوز أن يقال إنه قرآن بلسان مخصوص ، كيف وقد قال تعالى : ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٩٦﴾﴾ وقد كان بلسانهم ؟ ، ثم عند أبي حنيفة رحمه الله إنما يجوز بالفارسية ، إذا كان يتيقن بأنه معنى العربية : « انظر : المبسوط » (١/ ٣٧) ط/ دار المعرفة بيروت ١٤٠٦هـ. ومثل هذا حكاه أيضًا صاحب البدائع علاء الدين الكاساني عن أبي حنيفة وساق الأدلة التي ساقها السرخسي . انظر : « بدائع الصنائع » (١/ ١١٢) ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ١٩٨٢م .

(٢) جاء في « الهداية » : « ويروى رجوعه في أصل المسألة إلى قولهما [أي إلى قول صاحبيه محمد وأبي يوسف] وعليه الاعتماد ، فلا تصح القراءة للقادر على العربية » انظر : « الهداية شرح البداية » لأبي الحسين المرغياني (١/ ٤٧) ط / المكتبة الإسلامية ، بيروت .

ورخصة أن يقرأ معانى الآية المحكمة التي لا تقبل تأويلًا ، وأن ينطق بألفاظ التكبير بالفارسية »[١] .

ولا يخفَى أن المجتهد إذا رجع عن قوله ، لا يعد ذلك المرجوع عنه قولًا له ، لأنه لم يرجع عنه إلا بعد أن ظهر له أنه ليس بصواب ، وحينئذ لا يكون في مذهب الحنفية قول بكفاية القراءة بغير العربية في الصلاة للقادر عليها ، فلا يصح التمسك به ولا النظر إليه ، لا سيما أن إجماع الأئمة - ومنهم أبو حنيفة - صريح في أن القرآن اسم للفظ المخصوص الدال على المعنى ، لا للمعنى وحده[٢] .



(١) « أبو حنيفة » لأبي زهرة ، ص ٢١١ .

(٢) قال الفقيه الحنفي البزدوي (ت: ٤٨٣هـ) في أصوله « وهو [أي القرآن] النظم والمعنى جميعًا في قول عامة العلماء وهو الصحيح من قول أبي حنيفة عندنا . إلا أنه لم يجعل النظم ركنًا لازمًا في حق جواز الصلاة خاصة ، على ما يعرف في موضعه ، وجعل المعنى ركنًا لازمًا ، والنظم ركنًا يحتمل السقوط خاصة » - انظر : « أصول البزدوي » (١/ ٥٠).

المطلب الثاني

السنة النبوية الشريفة وأثرها في منهج الإمام

يراد بالسنة النبوية : ما صدر عن النبي -ﷺ- من قول - غير القرآن - أو فعل أو تقرير[١] .

ولما كان القرآن كتاب الدعوة المشتمل على حقيقتها وأصولها . المتضمن لأهدافها ومقاصدها ، جاءت سنة النبي - ﷺ - تبيانا للقرآن الكريم ، وهي بدورها هذا تبين الدعوة وتفصلها .

ولقد قسم المحدثون والأصوليون الأحاديث بالنسبة لعدد رواتها إلى ثلاثة أقسام : متواترة ، ومشهورة ، وآحاد أو أخبار الخاصة .

والأحاديث المتواترة : هي الأحاديث التي يرويها قوم لا يحصى عددهم ولا يتوهم تواطؤهم على الكذب لكثرتهم وعدالتهم عن قوم مثلهم هكذا إلى أن يتصل برسول اللّه - ﷺ - فيكون أوله كآخره وأوسطه كطرفيه وذلك نحو نقل أعداد الركعات وأعداد الصلوات[٢] .

والأحاديث المتواترة هي بلا ريب حجة عند أبي حنيفة - رحمه اللّه - لم يعرف عنه أنه أنكر خبرًا على تواتره ، وأنى يكون ذلك .

والأحاديث المشهورة : ما كانت من الآحاد في الأصل ثم انتشرت فصارت ينقلها قوم لا يتوهم تواطؤهم على الكذب وهم القرن الثاني بعد الصحابة - رضي الله عنهم -

(١) «الإحكام» للآمدي (ت: ٦٣١هـ) (١/ ٢٢٣) ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠٤ هـ بتحقيق د. سيد الجميلي.

(٢) «أصول الشاشي» لابن إسحاق الشاشي (ت : ٣٤٤) (١/ ٢٧٢) ط/ دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٢هـ : «أصول البزدوي» (١/ ١٥٠). و«أصول السرخسي» (١/ ٢٨٢).

ومن بعدهم وأولئك قوم ثقات أئمة لا يتهمون فصارت بشهادتهم وتصديقهم بمنزلة المتواتر حجة من حجج اللّه تعالى . مثل : حديث الرجم ، وحديث المسح على الخفين[١] .

وعلماء التخريج على مذهب الإمام وأصحابه قد أجمعوا على أن المشهور يزاد به على كتاب اللّه تعالى إذ أنه في مرتبة أقوى من أحاديث الآحاد المطلقة[٢] .

أما حديث الآحاد : وهو كل خبر يرويه الواحد أو الاثنان فصاعدا لا عبرة للعدد فيه بعد أن يكون دون المشهور والمتواتر[٣] .

وقد كان أبو حنيفة من أول الفقهاء قبولا لأحاديث الآحاد يحتج بها ويعدل آراءه على مقتضاها إن وجد حديثا يخالفها ، إلا أن الإمام لم يكن يقبل أخبار الآحاد على إطلاقها بل يعرضها على الأصول المجتمعة عنده بعد استقرائه موارد الشرع[٤] ، فإذا خالف خبر الآحاد تلك الأصول يأخذ بالأصل عملا بأقوى الدليلين ويعد الخبر المخالف له شاذا .

ومما يدل على اعتناء الإمام بالأحاديث أنه قدم العمل بالحديث المرسل على العمل بالرأي ، « والمرسل هو الذي سقط بين أحد رواته وبين النبي ناقل واحد فصاعدا »[٥] وعليه رده الكثير من الأئمة وقبله الإمام أبو حنيفة . ونظرة عاجلة إلى

---

(١) « أصول البزدوي » (١/ ١٥٢).

(٢) المرجع السابق (١/ ١٥٢).

(٣) أصول البزدوي (١/ ١٥٢).

(٤) لمعرفة أصول أبي حنيفة في العمل بأحاديث الآحاد راجع : « الخيرات الحسان » ص١٣٣. و« تأنيب الخطيب » ص٢٣٩. و« إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق » للكوثرى (ت: ١٣٧١هـ ص٤١) ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ١٩٩٨م.

(٥) « الإحكام في أصول الأحكام» لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ) (٢/ ١٤٣) ط/ دار الحديث بالقاهرة ، الطبعة (١) ١٤٠٤هـ. وانظر : « مقدمة ابن الصلاح » لابن عبد الرحمن =

المسندات المنسوبة للإمام وكتب الآثار تجد فيها طائفة من المرسلات من الأحاديث التي أخذها - رحمه الله - .

وذهب الإمام إلى أكثر من ذلك حيث قدم العمل بالحديث الضعيف على القياس «فأصحاب أبي حنيفة مجمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أَوْلَى من القياس والرأي وعلى ذلك بَنَى مذهبَه»(١) .



= الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) ص ١٣١ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤م بتحقيق د. عائشة عبد الرحمن.

(١) «إعلام الموقعين» لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) (١/ ٧٧) ط/ دار الجيل بيروت ١٩٧٣م بتحقيق طه عبد الرءوف سعد.

المطلب الثالث

مكانة الإمام في الحديث

نشأ الإمام بالكوفة معدن العلم والفقه بالإضافة إلى منزلتها في علوم الحديث وكثرة المحدثين بها . إلا أن البعض يتصور أن مدرسة الإمام أطلق عليها مدرسة أهل الرأي لقلة النصوص بالكوفة فكان لابد من الاستعانة بالرأي والقياس ، وبرغم سذاجة هذه الحجة من الناحية العلمية والواقعية ، إلا أن كثيرين ممن يترجمون للأئمة يذكرونها ، وأحسب أنهم يذكرونها استسهالًا لها ، وأحسب أنها تريحهم من عناء البحث عن أسباب الخلاف .

ويكفي للرد على شبهة قلة الحديث بالكوفة كثرة من نزلها من الصحابة وهم معادن الحديث ، ففي « الطبقات » لابن سعد[١] : « إن الكوفة أقام بها سبعون من أهل بدر وثلاث مائة من أصحاب بيعة الرضوان »[٢] وذكر في مجلد ضخم من طبقاته رجال العلم بالكوفة[٣] بينما تراه يجمع علماء مكة المكرمة والبصرة واليمن وغيرها من البلاد في مجلد واحد[٤] .

وفي هذه الروضة النضرة من رياض العلوم النبوية نشأ الإمام وتروى من أمثال هذه الينابيع المنفجرة ، ولم يقتصر على الأخذ عن مشايخ بلده بل جمع علوم

---

(١) هو المحدث الحافظ أبو عبد اللّٰه محمد بن سعد بن منيع الزهري مولاهم البصري ، كاتب الواقدي ، ولد بالبصرة سنة ١٦٨هـ، وسكن بغداد وروى كتب الحديث والغريب والفقه وتوفي سنة ١٦٨هـ - راجع : « معجم المؤلفين » (٣/ ٣١٣) لعمر كحالة ، ط/ الرسالة ١٩٩٣م .

(٢) « طبقات ابن سعد » (٦/ ٩).

(٣) المجلد السادس ، ط/ دار صادر بيروت ١٩٥٧م.

(٤) يراجع لتفنيد شبهة قلة الحديث بالكوفة : كتاب « مسانيد الإمام » من ص١١ إلى ص ٢٢.

البلاد كلها ثم تصدَّى لبث العلم ونشره فأخذ عنه حفاظ الأرض شرقًا وغربًا ، فلا أظنك بعد هذا مترددًا في أن الإمام - رحمه اللَّه - كان من أكابر حفاظ الحديث ، إلا أن بعض الجهلة قديما وحديثا يتفوهون بأن الإمام كان قليل الحديث ضعيفا فيه ، واغتر بهذه الأكذوبة بعض ثقات أهل العلم أيضًا ، فلذلك أذكر أمورا تحسم مادة هذه النزعة الفاسدة .

أولا : أن الإمام - رحمه اللَّه - مجتهد قد أطبق طوائف الناس على ذلك ، والإنكار عنه مكابرة ، بل هو سيد المجتهدين عند أرباب النَّصَفَة والتحقيق ومن شروط الاجتهاد أن يكون الرجل حافِظًا لآيات الأحكام وأحاديثها ، عارفًا بمواقع الإجماع ، مطلعا على أقوال السلف ، بصيرًا في العربية وغيرها من الفنون ، وإذا سلم هذا فكيف يمكن أن يكون إمام الأئمة وفقيه الملة قليل البضاعة في الحديث أو سيء الحفظ فيه ؟ أليس هذا إلا القول بالمتنافيين ؟

ثانيًا : أن الأحاديث التي نجدها في كتب المسانيد التي جمعها الأعلام من المحدثين في حديثه لا تقل بيقين عما رواه الإمام مالك في « الموطأ » والإمام الشافعي[(١)] في مسنده فلماذا يخصص الإمام أبو حنيفة بطعن قلة الحديث فيما بينهم دونهم ؟ .

إذا عرفت هذا فاعلم أن الإمام - رحمه اللَّه - جمع ما تنقح عنده من الآثار فأملاها على أصحابه الكبار ، واشتهرت هذه المجموعة بـ « كتاب الآثار » وقد

(١) هو الإمام الحجة أبو عبد اللَّه محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب ابن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب القرشي المطلبي الشافعي المكي الغزي المولد ، نسيب رسول اللَّه وابن عمه ولد بغزة سنة ١٥٠هـ، وتوفي بمصر سنة ٢٠٤هـ . راجع « سير الأعلام » (١٠/ ٥-٩٨) . و« الطبقات الشافعية الكبرى » للإمام تاج الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) (الجزء الأول) ط/ دار إحياء الكتب العربية : « طبقات الشافعية » (ص١١-١٤) للإمام ابن هداية اللَّه ، ط/ دار الآفاق الجديدة.

رواه عنه أجلة أصحابه كالإمام أبي يوسف ، والإمام زفر والإمام محمد بن الحسن[١] ، وغيرهم من أئمة الفقه والحديث - رحمهم الله تعالى أجمعين - ولا ريب أن « كتاب الآثار » أول مصنف في السنن النبوية مرتبا على أبواب الفقه موجود في أيدى المسلمين اليوم ، وقد بنى عليه كل من جاء بعده ، كالإمام مالك في « موطئه » .

هذا وقد كان الإمام أبو حنيفة يلقى في دروسه على أصحابه المسائل مقرونة بالدلائل من الكتاب والسنة فحدث في أثناء دراساته بأحاديث كثيرة سمعها عنه أصحابه وحفظوها ، فمنهم من جمع تلك الأحاديث المسموعة في مصنف ، ومنهم من حدث بها غيره ، فتصدى كثير من أعيان المحدثين فيما بعد لجمع ما بلغهم من الأحاديث المروية عن الإمام أبي حنيفة ، فصنفوا في ذلك كتبا اشتهرت بمسانيد الإمام أبي حنيفة وقد جاوزت عشرين مسندًا[٢] . ثم توجه غير واحد من الأعلام من أئمة الإسلام إلى « كتاب الآثار » ومسانيد الإمام فمنهم من رتبها وهذبها ، ومنهم من لخصها ونقحها ، ومنهم من شرحها وبينها ، ومنهم من جمع بين المسانيد مع حذف المكرر والمعاد ، ومنهم من جمع أحاديث الأحكام التي رواها الإمام ووافقه فيها أصحاب الأمهات الست في كتبهم في اللفظ أو المعنى ، ومنهم من ترجم لرجالها ، ومنهم من جمع أطراف حديث الإمام ، جزاهم الله عنا وعن سائر المسلمين خيرًا[٣] .

---

(١) انظر روايات الأئمة الثلاثة لكتاب الآثار في « مسانيد الإمام » من ص ٧٦. وانظر أيضا : « كشف الظنون » (٢/ ١٣٨٤) .

(٢) راجع في معرفة هذه المسانيد مع تراجم أصحابها كتاب « مسانيد الإمام أبي حنيفة وعدد مروياته من المرفوعات والآثار » وانظر أيضًا « كشف الظنون » (٢/ ١٦٨٠) للعلامة حاجي خليفة ، ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٢م. و« جامع مسانيد الإمام » (١/ ٤). و« تأنيث الخطيب » ص ٢٤٤ ، و« الفكر السامي » (١/ ٣٤٢). و« أبو حنيفة » للغاوجي ص١٦٨ .

(٣) راجع في ذلك « مسانيد الإمام » .

ثالثًا : أنا نجد أخبارا مستفيضة في كتب التاريخ تدل على كثرة الحديث عند الإمام أبي حنيفة - رحمه الله - فقد اعترف الإمام أبو يوسف - الذي اتفقت كلمتهم فيه أنه أكثر أصحاب الرأي حديثا وأتبعهم للأثر - بسعة اطلاع الإمام على الحديث قال : « كنت ربما ملت إلى الحديث فكان هو - يعنى أبا حنيفة - أبصر بالحديث الصحيح منى »(١) ويقول : « كان أبو حنيفة إذا صمم على قول درت على مشايخ الكوفة هل أجد في تقوية قوله حديثا أو أثرا ، فربما وجدت الحديثين أو ثلاثة فآتيه بها ، فمنها ما يقول فيه : هذا غير صحيح أو غير معروف ، فأقول ، ما علمك بذلك ؟ فيقول : أنا عالم بعلم أهل الكوفة »(٢) .

رابعًا : أطبق الحفاظ الجهابذة المحدثون الذين صنفوا في طبقات الحفاظ على ذكر الإمام فيهم فهذا الحافظ الذهبي(٣) يترجم له في « تذكرة الحفاظ » ويثنى عليه(٤) وقد قال في مبدأ كتابه : « هذه تذكرة بأسماء معدلى حملة العلم النبوى ومن يرجع إلى اجتهادهم في التوثيق والتضعيف والتصحيح والتزييف »(٥) .

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٤٠) .

(٢) « الخيرات الحسان » ، ص٢٠٦ . وراجع ثناء المحدثين عليه بكتاب « مناقب الإمام » للذهبي ، ص٢٨، و« أبو حنيفة » للغاوجى ص١٨١ .

(٣) أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركماني الأصل ، ثم الدمشقي الشافعي ، إمام محدث ومؤرخ ، ولد بدمشق سنة ٦٧٣هـ وتوفي سنة ٧٤٨هـ راجع : « الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة » لابن حجر (٣/ ٣٣٧) ، ط/ دار الجيل - بيروت . « الوافي بالوفيات » (٢/ ١٦٣-١٦٨) للصفدي ، ط/ جميعة المستشرقين الألمانية ، باعتناء هلموت ريتر ١٩٦٢م « البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ١١٠- ١١٢) للشوكانى ، ط / دار المعرفة ، بيروت لبنان .

(٤) « تذكرة الحفاظ » (١/ ١٦٨) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٣٧٤هـ.

(٥) ص١ وراجع أيضًا الكتب التي وثقت الإمام ومنها : « معرفة الثقات » (٢/ ٣١٤) للعجلى (ت: ٢٦١هـ) ط/ مكتبة الدار بالمدينة المنورة ١٩٨٥م ، و« تاريخ أسماء الثقات » =

خامسًا : وأبو حنيفة - رحمه اللَّه - قبل قوله في الجرح والتعديل وتلقاه عنه علماء هذا الفن وعملوا به كتلقيهم عن غيره من شيوخ الصنعة ، وهذا يدلك على عظمته وشأنه وسعة علمه وسيادته ، فمن ذلك تضعيفه لجابر الجعفي(١) وتوثيقه لعطاء بن أبي رباح حين قال : « ما رأيت أكذب من جابر الجعفي ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح »(٢).

سادسًا : أن العلم بالحديث وحفظه لا يستلزمه أن يكون الرجل كثير التحديث أيضًا ، فالخلفاء الراشدون كانوا أعلم الناس بدين اللَّه سبحانه وبسنن رسول اللَّه - ﷺ - مع أن مروياتهم قليلة جدًّا بالإضافة إلى مَن دونهم ، فالعلم بالحديث شيء والتحديث به شيء آخر ، ولا يلزم من انتفاء أحدهما انتفاء الآخر كما لا يخفَى ذلك على أهل الفن .

ولا ريب أن الإمام - رحمه اللَّه - كان عنده حديث كثير إلا أنه لم يجلس للرواية فقط بل اشتغل باستنباط الأحكام الشرعية من مصادرها وبيان معانى الكتاب والسنة ، إذ هو الغاية القصوى ، فإن الاعتناء باللفظ دون فهم المعنى ليس

= (١/ ٢٤١) لابن شاهين (ت:٣٨٥هـ) ط/ الدار السلفية بالكويت . و« طبقات الحفاظ » للسيوطي (١/ ٨٠). و« مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث ص٥٨» لمحمد عبد الرشيد النعمانى ، ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ، الطبعة الرابعة ١٤١٦هـ.

(١) هو أبو عبد اللَّه ، ويقال : أبو يزيد ، جابر بن يزيد بن الحارث بن عبد يغوث الجعفي الكوفي قال له الشعبي : يا جابر لا تموت حتى تكذب على رسول اللَّه ، وكان يؤمن بالرجعة توفي ١٢٨هـ وقيل ١٣٢هـ - راجع « تهذيب التهذيب » (١/ ٣٥٢).

(٢) « تاريخ ابن معين برواية الدورى » ليحيى بن معين (ت: ٢٣٣هـ) (٣/ ٢٩٦) ط/ مركز البحث العلمى بمكة ١٩٧٩م « المجروحين » لابن حبان (ت:٣٥٤هـ) (١/ ٢٠٩) ، ط / دار الوعي حلب ، « ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه » (١/ ٤٣) لابن أزداذ (ت:٣٨٥هـ) ط/ أضواء السلف بالرياض ١٩٩٩م « تاريخ جرجان » للجرجانى (ت:٤٢٨هـ) (١/ ٥٥٢) ط/ عالم الكتب ، بيروت ١٩٨١م.

فيه كثير جدوى ، فقام الإمام لهذا الأمر الذي لا يستطيعه كثير من الناس[١] .

وترجع قلة الرواية عند الإمام - أيضا - إلى أنه كان يدقق في قبول الأحاديث ويشترط شروطا لقبول صحتها « فقد كان أعلم أهل عصره بالحديث ولكن لمراعاة شرط كمال الضبط قلت روايته »[٢] ومما يدل لذلك قوله : « لا ينبغي للرجل أن يحدث من الحديث إلا بما حفظه من يوم سمعه إلى يوم يحدث به »[٣] وكان يقول : « عندى صناديق من الحديث ما أخرجت منها إلا اليسير الذي ينتفع به »[٤] .

سابعًا : بعد أن بينت فيما مضى ما اتضح به منزلة الإمام أبي حنيفة - رحمه الله - في كثرة الحديث وإمامته فيه ، أقول : هناك نوع من الناس تكلموا في هذا الإمام الأجل بغيا وحسدا ، ونقل عنهم بعض أصحاب كتب الجرح والتعديل[٥] ،

---

(١) راجع : « الخيرات الحسان » ص٢٠٤ . و« ضحى الإسلام » (٢/ ١٨٥) . و « أبو حنيفة » اللغاوجى ، ص١٦٦ .

(٢) « أصول السرخسي » (١/ ٣٥) .

(٣) « الجواهر المضية » (١/ ٣١) .

(٤) مناقب الإمام للمكي (١/ ٩٦) .

(٥) هاك بعض الكتب التي تكلمت في الإمام بالجرح :

١- « بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم » لابن حنبل (ت : ٢٤١هـ) (١/ ٤٣٠) ط/ دار الرية بالرياض .

٢- « الكنى والأسماء » للإمام مسلم (ت٢٦١هـ) (١/ ٢٧٦) ط/ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٤هـ .

٣- « الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي » لأبي زرعة (ت : ٢٦٤هـ) (١/ ٦٦٤) ط/ دار الوفاء .

٤- « السنة » لعبد الله بن أحمد بن حنبل (ت : ٢٩) (١/ ١٨٠-٢٢٩) ط/ دار ابن القيم بالدمام .

٥- « الضعفاء والمتروكين » للنسائى (ت : ٣٠١هـ) (١/ ١٠٠) ط/ دار الوعى بحلب ١٣٦٩هـ .

=

والصواب : « أن من ثبتت إمامته وعدالته وكثر مادحوه ومزكوه وندر جارحوه ، وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبى أو غيره فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه ، ونعمل فيه بالعدالة . وإلا لو فتحنا هذا الباب ، وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه ، لما سلم لنا أحد من الأئمة ، إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون ، وهلك فيه هالكون »[(١)] .

ومثل الإمام أبي حنيفة في إمامته وديانته ، وتواتر ثقته وأمانته واستفاضة يقظته ونباهته وكثرة أتباعه ، وذيوع فقهه ، وانتشار مذهبه في البقاع والأصقاع ، وكمال عقله وسعة علمه ، لا يسمع فيه وقيعة كل من هب ودب ، ولا سيما بعد العلم بما ينطوى عليه خصومه من مزيد الخبث في اصطناع المثالب بقلة دين وقلة تبصر .

فلا يتصور أن يناهض ما روي في مثالبه في بعض كتب الجرح والتعديل ، ما تواتر في مناقبه ، إلا إذا كان الخبر التالف يقاوم الخبر المتواتر ، أو كانت الهواجس والوساوس قاضية على الملموس من الحقائق .

« ويدل على صحة نزاهته ما نشر اللّٰه له من الذكر المنتشر في الآفاق والعلم الذي طبق الأرض . . وإن ذلك لو لم يكن للّٰه فيه سر خفى ، ورضا إلهي وفقه اللّٰه له ، لما أجمع شطر أهل الإسلام أو ما يقاربه على تقليده والعمل برأيه ومذهبه ،

= ٦- « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ) (٨/ ٤٤٩) ط / دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٩٥٢م .

٧- « المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم » للأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) (١/ ٨٤) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٦م .

٨- « الضعفاء والمتروكين » لابن الجوزي (ت: ٥٧٩) (٣/ ١٦٣) ط / دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٦هـ .

(١) « قاعدة في الجرح والتعديل » ، ص٩ لتقى الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ) ط/ دار الوعى بحلب الطبعة الثانية ١٩٧٨م بتحقيق أبي غدة .

حتى قد عبد اللّه ودين بفقهه وعمل برأيه ومذهبه وأخذ بقوله إلى يومنا هذا ، وفي هذا أدل دليل على صحة مذهبه وعقيدته ، وأن ما قيل عنه هو منزه عنه »[١] .

ومن المفيد أن أسوق هنا أقوال الإمام في اتباع الحديث وترك آرائه المخالفة له ، وقد روى عنه أصحابه في ذلك أقوالا شتى وعبارات متنوعة منها :

« إذا صح الحديث فهو مذهبى »[٢] ومنها : « لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه »[٣] وفي رواية : « لا ينبغي لمن لم يعرف دليل أن يفتى بكلامى »[٤] وكان يقول عند الإفتاء : « هذا رأى النعمان بن ثابت - يعنى نفسه - وهو أحسن ما قدرت عليه فمن جاء بأحسن منه فهو أولى بالصواب »[٥] .

وليس معنى هذا أن كل أحد رأى حديثًا صحيحًا قال هذا مذهب الإمام الأعظم وعمل بظاهره ، لكن المعنى إذا صح الحديث عند أهل النظر والعلم والمعرفة بالأحكام والأدلة ومعرفة الناسخ من المنسوخ والعام من الخاص . . . إلخ ولا يتأتى النهوض بهذا إلا من عالم معلوم الاجتهاد ، ولا يجوز للجهلاء المغرورين أن يتجرأوا على هذا المقام ومن ظن أنه يعرف الأحكام من الكتاب

---

(١) « جامع الأصول في أحاديث الرسول » (١٢/ ٩٥٤) لابن الأثير (ت:٦٠٦) ط/ دار الفكر ، بيروت ١٩٩٧م.

(٢) « حاشية رد المحتار على الدر المختار »لابن عابدين (ت:١٢٠٣هـ) (١/ ٣٨٥) ط/ دار الفكر بيروت الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ «إيقاظ همم أولى الأبصار» لصالح العمرى (ت:١٢١٨هـ) (١/ ٥٣) ط/ دار المعرفة بيروت ١٣٩٨هـ.

(٣) « إيقاظ الهمم » (١/ ٥٣).

(٤) « الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف » (١/ ١٠٤) للدهلوي (ت١١٧٦) ط/ دار النفائس بيروت الطبعة الثانية ١٤٠٤بتحقيق أبي غدة. « عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد » (١/ ٣٢) للدهلوى ، ط/ المطبعة السلفية بالقاهرة ١٣٨٥ بتحقيق محب الدين الخطيب.

(٥) « الإنصاف » للدهالوي (١/ ١٠٤) « عقد الجيد » (١/ ٣٢) « إرشاد النقاد» (١/ ١٤).

والسنة بدون معرفته بما قال هؤلاء الأئمة وأمثالهم فهو غالط مخطئ ، فإن كان لابد من معرفة الاجتماع والاختلاف فلابد من معرفة ما يستدل به المخالف ، وما استخرجوه من أدلة الكتاب والسنة ، وهذا ونحوه لا يعرف إلا بمعرفة أقوال أهل الاجتهاد .



المطلب الرابع
قول الصحابي وأثره في منهج الإمام

الصحابي : « من صحب النبي أو رآه من المسلمين »[١] وقيل : « من صحب النبي أو رآه ولو ساعة من نهار »[٢] وقيل : « كل من صحب النبي سنة أو شهرا أو يوما أو ساعة أو رآه ، له من الصحبة على قدر ما صحبه وكانت سابقته معه وسمع منه ونظر إليه »[٣] .

والتعريفات السابقة تعريفات أئمة الحديث وبعض الأصوليين .

وذهب جمهور الأصوليين إلى اشتراط طول الصحبة وكثرة اللقاء بالنبي - ﷺ - على سبيل التبع له والأخذ عنه . ولهذا قالوا : إن الرجل لا يوصف ولو أطال مجالسة العالم بأنه من أصحابه إذا لم يكن على طريق التبع له والأخذ عنه[٤] .

ومما لا شك فيه أن المعول عليه في تعريف الصحابي إنما هو أئمة الحديث والسنة ، لأنهم هم أهل الشأن والاختصاص .

---

(١) « فتح المغيث شرح ألفية الحديث » ، لمحمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت٩٠٢هـ) (٤/ ٧٧) ، ط/ المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ ، بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان.

(٢) « طبقات الحنابلة » لمحمد بن أبي يعلى (ت٥٢٤هـ) (١/ ٢٤٣) ط/ دار المعرفة بيروت. « فتح المغيث » (٣/ ٨٦).

(٣) « تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة » لخليل ابن كيلكندى صلاح الدين العلانى الشافعي (ت٧٦١هـ) (٣٠، ٣٥) ، ط/ دار العاصمة بالرياض ١٩٩٠م « الكفاية في علوم الرواية » (٥١) للخطيب البغدادي ، ط/ المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

(٤) انظر : « قواطع الأدلة في أصول الفقه » لابن عبد الجبار السمعانى (ت: ٤٨٩هـ) (٢/ ٤٨٦) الطبعة الأولى ١٩٩٨م.

وقد صرح الإمام الأعظم بأنه يأخذ بقول الصحابي ، فقد كان يقول : « ما بلغنى عن صحابي أنه أفتى به فأقلده ولا أستجيز خلافه »[١] وقال - أيضا - : « عليك بالأثر وطريقة السلف وإياك وكل محدثة فإنها بدعة »[٢] بل قال فيمن هو دون الصحابي :

« من كان من أئمة التابعين وأفتى في زمن الصحابة وزاحمهم في الفتوى وسوغوا له الاجتهاد فأنا أقلده »[٣] وروى عنه أنه قال : « نحن لا نقيس إلا عند الضرورة الشديدة ، وذلك أننا ننظر في دليل المسألة من الكتاب والسنة أو أقضية الصحابة ، فإن لم نجد دليلا قسنا حينئذ مسكوتا عنه على منطوق به »[٤] .

فهذه نصوص صريحة مروية عن الإمام أبي حنيفة في الأخذ بقول الصحابي وأما جمهور الحنفية فهم على قول إمامهم[٥] .



(١) « شرح أدب القاضي للخصاف » للصدر الشهيد (ت٥٣٦هـ) (١/ ١٨٥-١٨٧) ط/ مطبعة الإرشاد ، بغداد ، نشر وزارة الأوقاف العراقية ، الطبعة الأولى ١٩٧٧م.

(٢) « ذم الكلام وأهله » لعبد اللّٰه الأنصاري الهروي (ت: ٤٨١هـ) (٥/ ٢٠٧) ط/ مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى ١٩٩٦م بتحقيق عبد الرحمن الشبل.

(٣) المصدر السابق.

(٤) « الميزان » للشعراني (ت: ٩٧٣هـ) (١/ ٥١) ، ط/ حيدر آباد الدكن بالهند ١٣٩٤هـ.

(٥) كأبي يوسف ، ومحمد بن الحسن ، وأبي اليسر ، وسعيد البردعي ، وأبي بكر الرازي ، والسرخسي ، والبزدوي ، والنسفي ، والسمرقندي ، وعبد العزيز البخاري وغيرهم انظر : « أصول البزدوي » (١/ ٢٣٤) ، « أصول السرخسي » (٢/ ١٠٥، ١٠٨).

المبحث الثاني

الاستنباطات الفقهية وأثرها في منهج الإمام

مدخل : منهجية الإمام في العمل بالاستنباطات الفقهية :

جاء في مناقب أبي حنيفة : «كان أبو حنيفة شديد الفحص عن الناسخ من الحديث والمنسوخ فيعمل بالحديث إذا ثبت عنده عن النبي - ﷺ - عن أصحابه ، وكان عارفا بحديث أهل الكوفة ، شديد الاتباع لما كان عليه الناس ببلده»[١] .

وجاء في المناقب - أيضا - : «وكلام أبي حنيفة أخذ بالثقة وفرار من القبح والنظر في معاملات الناس ، وما استقاموا عليه ، وصلحت عليه أمورهم ، يمضى الأمور على القياس ، فإذا قبح القياس يمضيها على الاستحسان ما دام يمضى له ، فإذا لم يمض له رجع إلى ما يتعامل المسلمون به ، وكان يوصل الحديث المعروف الذي قد أجمع عليه ، ثم يقيس عليه ما دام القياس سائغا ، ثم يرجع إلى الاستحسان ، أيهما كان أوفق رجع إليه»[٢] .

فالنص الأول يستفاد منه اتباعه لما عليه الناس ببلده ومن كان يتبع ما عليه الناس ببلده فهو أَوْلَى أن يتبع ما عليه الفقهاء جميعًا ، وبذلك يستفاد من هذا النص أنه يأخذ بإجماع الفقهاء .

والنص الثاني يفيد أنه حيث لا نص ولا قول صحابي يأخذ بالقياس ما وجده سائغا ، فإن لم يستسغ ما يؤدى إليه القياس أخذ بالاستحسان ما استقام له ، فإن لم يستقم له أخذ بما يتعامل به الناس ، أي أخذ بالعرف ، فهذا النص يذكر ثلاثة أدلة

---

(١) «مناقب أبي حنيفة» للموفق المكي (١/ ٨٩).

(٢) «المرجع السابق» (١/ ٨٢).

هي القياس ، والاستحسان ، والعرف .

فالرأي ضد المنصوص أو المجمع عليه مردود ومطرود ، ولا أعلم أحدا من المسلمين بل لا أظنه يقول بجواز الرأي فيما ورد فيه النص أو انعقد عليه الإجماع فضلا عن أن يقدمه عليهما ، فالعجب كل العجب ممن يرمى بهذه الشنيعة إمام المسلمين أبا حنيفة ، وقد اشتهرت هذه القرية عليه فيما بينهم ، وتفوه بها الكبير والصغير من أعداء الإمام - رحمه اللَّه - وقد بلغ الإمام نفسه هذا البهت فرده في أفواههم بأبلغ رد وكذبهم فيما تقولوا عليه . وأوضح منزلة الرأي عنده فقال : « كذب - والله - وافترى علينا من يقول عنا : إننا نقدم القياس على النص ، وهل يحتاج بعد النص إلى قياس »[1] وقال - رحمه اللَّه - : « عجبت لقوم يقولون بالظن ويعملون بالظن وإن اللَّه لم يرض لنبيه - ﷺ - ذلك فقال : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[2] الآية »[3] وسأقوم ببيان منهجه في اعتماده على الإجماع ، والقياس ، والاستحسان ، والعرف ، خلال الصفحات القادمة .

(١) « الميزان الكبرى » (١/ ٥٣).

(٢) الإسراء : ٣٦.

(٣) مناقب الموفق (٢/ ٨٩).

المطلب الأول

الإجماع وأثره في منهج الإمام

الإجماع في اللغة: العزم والاتفاق قال تعالى: ﴿فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ . . .﴾[١] أي اعزموا ويقال: أجمع القوم على كذا أي اتفقوا عليه[٢]. وفي الاصطلاح: اتفاق المجتهدين من أمة محمد - ﷺ - في عصر بعد وفاته، على أمر شرعي[٣].

والإجماع عند الإمام - رحمه الله - حجة معمول به - كما أسلفنا - لأن تركه مشاقة لله تعالى ولرسوله - ﷺ - وقد جاء التهديد في ذلك، قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾[٤] وقال - ﷺ -: «**إنَّ أمَّتِي لا تجتمع على ضلالة فإذا رأيتم احتلافًا فعليكم بالسوادِ الأعظم**»[٥].

---

(١) يونس: ٧١.

(٢) انظر: «الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة»، لأبي يحيى زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ) ص٨١ ط / دار الفكر المعاصر بيروت ١٤١١هـ، بتحقيق د. ماذن مبارك. «الكليات معجم المصطلحات والفروق واللغوية» لأبي البقاء الكفوي (ت: ١٠٩٤هـ) (٤٦/١)، ط/ وزارة الثقافة والإرشاد القومي بدمشق ١٩٧٤م.

(٣) انظر: «التلخيص في أصول الفقه» للجويني (ت: ٤٧٨هـ) (٦/٣)، ط/ دار البشائر الإسلامية بيروت ١٩٩٦م بتحقيق د. عبد الله جولم. و«جمع الجوامع» لتقي الدين السبكى (ت:٧٥٦هـ) (١٧٦/٢) ط/ مصطفى البابي الحلبي بمصر، الطبعة الثانية ١٩٣٧م. و«البحر المحيط في أصول الفقه» للزركشي (ت:٧٩٤هـ) (٤٣٦/٤) منشورات وزارة الأوقاف الكويتية ١٩٩٢م.

(٤) النساء: ١١٥.

(٥) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» لأبي محمد عبد بن حميد بن نصر الكسى (ت٢٤٩هـ) (٣٦٧/١) ط/ مكتبة السنة بالقاهرة ١٩٨٨م بمراجعة صبحي السامراني. «سنن =

ويقول علماء الأصول في المذهب الحنفى : « من أنكر الإجماع فقد أبطل دينه ؛ لأن مدار أصول الدين كلها ومرجعها إلى إجماع المسلمين »(١) . وهذا يؤكد لنا مدى اهتمام الإسلام برأى الجماعة ووجوب الاعتماد على كل ما يصدر عن جماعة المسلمين ؛ لعصمة هذه الأمة من الخطأ عند الاتفاق كرامة من اللّه لرسوله - ﷺ - بعد وفاته .



= ابن ماجه » كتاب الفتن ، باب السواد الأعظم (٢/١٣٠٣) واللفظ له . « سنن الترمذي » كتاب : الفتن ، باب : ما جاء في لزوم الجماعة (٤/٤٦٦) ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٩٣٨م. « المستدرك على الصحيحين » للحاكم (ت: ٤٠٥هـ) (١/ ٢٠١) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٠م بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا . وهو حديث صحيح .

(١) « أصول البزدوي » (١/٢٤٧).

المطلب الثاني

القياس وأثره في منهج الإمام

القياس في اللغة : التقدير ومنه قست الثوب بالذراع إذا قدرته به[١] .

وفي الاصطلاح : إلحاق أمر غير منصوص على حكمه الشرعى بأمر منصوص على حكمه لاشتراكهما في علة الحكم[٢] .

وقد كان الإمام يعتمد القياس في استنباط الأحكام كلما أعوزه النص ، شأنه في ذلك شأن معظم الأئمة المجتهدين ، إلا أنه نتيجة لتضييقه من دائرة العمل بالحديث ، ولمسلكه الخاص في فهم النصوص وبحثه عن العلل ، كان يكثر من القياس حتى جعله أساس هاما من أسس التشريع .

ومنهجه في ذلك أنه كان يستنبط مما بين يديه من نصوص قرآنية ، وأحاديث نبوية ، عللا عامة للأحكام ، ويفرع عليها الفروع ، ويعتبر تلك العلل قواعد يعرض عليها كل ما يرد له من أقضية لم يجد فيها نصا ، ويحكم بمقتضاها ، مستعينا في ذلك بدقة نظره ، وسرعة خاطره ، في إدراك ما بين الأشياء من فروق وموافقات .

ولما اشتهر عن الإمام توسعه في الأخذ بالقياس ظن البعض أنه يقدمه على الآثار ، ولذا كتب إليه أبو جعفر المنصور : بلغنى أنك تقدم القياس على الحديث ، فأجابه الإمام : الأمر ليس كما بلغك يا أمير المؤمنين إنما أعمل أولا

---

(١) لسان العرب (٦/ ١٨٦) ، و« مختار الصحاح » (١/ ٢٣٣) ، و« المصباح المنير » (٢/ ٥١٩) .

(٢) « اللمع في أصول الفقه » لأبي إسحاق الشيرازي (ت:٤٧٦هـ) ص٩٦ط/ دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٨٥م ، « روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسى (ت: ٦٢٠هـ) ط/ جامعة الإمام محمد بن سعود » ط(٢) ٢٣٩٩هـ» (١/ ٢٧٥).

بكتاب اللَّه ، ثم بالسنة ، ثم أقضية الخلفاء الأربعة ، ثم أقضية بقية الصحابة ، ثم أقيس بعد ذلك إذا اختلفوا ، وليس بين اللَّه وبين خلقه قرابة[١] . وروى عنه - رحمه اللَّه تعالى - أنه قال : « عجبا للناس يقولون : إنى أفتى بالرأي ، وما أفتى إلا بالأثر »[٢] أي متى صح عنده ، وإلا اجتهد برأيه طبعا .

وكان من الطبيعي أن يجد أبو حنيفة كثيرًا من القدامى يدفعون عنه هذه التهمة ومن هؤلاء تلميذه « زفر » حيث يقول : « لا تلتفتوا إلى كلام المخالفين ، فإن أبا حنيفة وأصحابنا لم يقولوا في مسألة إلا من الكتاب والسنة والأقاويل الصحيحة ، ثم قاسوا بعد عليها »[٣] .

وقد تعرض أخيرًا لهذه المسألة الهامة في تفصيل وبحث شامل عميق المغفور له العلامة الشيخ محمد زاهد الكوثري[٤] ، وذلك في كتاب صدر عام ١٣٦٥هـ ، سماه « النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة[٥] على أبي حنيفة » رد فيه على ابن أبي شيبة في المسائل التي زعم أن الإمام خالف فيها الأثر وضمنها

---

(١) « الميزان الكبرى» (١/ ٥٣).

(٢) « مناقب الإمام للمكي » (١/ ٧٨). و« الخيرات الحسان»ص١٠٣. و«الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية » (١/ ٢٠٢).

(٣) « مناقب الإمام » للمكي (١/ ٨٣).

(٤) محمد زاهد بن الحسين بن علي الكوثري الجركسي الحنفي ، فقيه متعصب ، وأشعري متكلم ، ولد في قرية الحاج حسن أفندي من أعمال دوزجة بشرقي القسطنطينية سنة ١٢٩٦هـ تنقل زمنًا بين الشام ومصر ، تحامل على ابن تيمية ومذهب السلف في الصفات ، توفي بالقاهرة ١٣٧١هـ . انظر : « الأعلام » (٦/ ٣٦٣-٣٦٤) . و« معجم المؤلفين » (١٠/ ٤) .

(٥) عبد اللَّه بن محمد بن إبراهيم بن عثمان أبو بكر العبسي ، المعروف بابن أبي شيبة ، من أهل الكوفة ، ولد سنة ١٥٩ وهو محدث حافظ مكثر ، فقيه ، مؤرخ ، مفسر ، قدم بغداد وحدث بها. وتوفي في المحرم ٢٣٥هـ. انظر « تاريخ بغداد » (١٠/ ٦٦). و« سير أعلام النبلاء » (١١/ ١٢٢). و« معجم المؤلفين » (٢/ ٢٧١).

كتابه « المصنف » في باب خاص تحت عنوان : « هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول اللّه - ﷺ -[1] حيث ادعى ابن أبي شيبة مخالفة أبي حنيفة لأحاديث صحيحة في مائة وخمس وعشرين مسألة من أمهات المسائل الاجتهادية . فقام هذا الكتاب القيم بتمحيص أدلة الطرفين[2] ، كاشفًا عن كثير من الحقائق في تفاوت مدارك الفقهاء ، وأطوار الفقه الإسلامي مما له خطر عند الباحثين .

ومن الحق أن نعلم أن معين الفقه الأول هو كتاب اللّه وسنة رسوله ولكن هذه المواد الغزيرة لا يحسن استنباط الأحكام الفقهية منها إلا العارف بعلوم القرآن وعلوم الحديث ؛ وذلك ليكون على بينة حين يستند إلى هذه الآية أو هذا الحديث ، أو حين يتجاوز تلك الآية أو ذلك الحديث . وبهذا يكون الفقيه مثله مثل الطبيب الذي يجد أمامه كثيرًا من العقاقير ، فيفيد مما ينبغي الإفادة منها عن علم وبيِّنة ، وهذا ما جعل الإمام الأعظم يقول : « مثل من يطلب الحديث ولا يتفقه مثل الصيدلانى يجمع الأدوية ولا يدرى لأى داء هي حتى يجىء الطبيب ، هكذا طالب الحديث لا يعرف وجه حديثه حتى يجىء الفقيه »[3] .

وأخيرًا فإن النتيجة التي أستخلصها أنه ليس لباحث منصف أن يرمِي أبا حنيفة بأنه كان يترك عامدًا بعض ما صحَّ عنده من الحديث والآثار ليأخذ بالرأي والقياس . غاية ما في الأمر أنه كان بصيرًا بالحديث والآثار وكان له أصول وقواعد في « فقه الحديث » وكان يرجع إليها فيما يأخذ ويدع . ومن هذه الأصول والقواعد :

---

(١) « مصنف ابن أبي شيبة » (٧/ ٢٧٧) ط/ مكتبة الرشد بالرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٩ بتحقيق كمال الحوت.

(٢) راجع : « النكت الطريفة » ص٣، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث.

(٣) مناقب الإمام للمكي (٢/ ٩١).

١- عرض أخبار الآحاد على الأصول المجتمعة عنده بعد استقرائه موارد الشرع ، فإذا خالف خبر الآحاد تلك الأصول يأخذ بالأصل عملًا بأقوى الدليلين ويعد الخبر المخالف له شاذًا .

٢- ومن أصوله أيضًا في الأخذ بخبر الآحاد ألا يخالف السنة المشهورة سواء أكانت سنة فعلية أو قولية عملا بأقوى الدليلين أيضًا .

٣- ومن أصوله أيضًا في ذلك رد الزائد متنًا كان أو سندًا إلى الناقص احتياطًا في دين اللَّه .

٤- عدم الأخذ بخبر الآحاد فيما تعم به البلوى فلا يكون طريق ثبوت ذلك غير الشهرة أو التواتر ، ويدخل في ذلك الحدود والكفارات التي تدرأ بالشبهة .

٥- ألا يترك أحد المختلفين في الحكم من الصحابة الاحتجاج بالخبر الذي رواه أحدهم .

٦- الأخذ بالأخف فيما ورد في الحدود والعقوبات عند اختلاف الروايات .

٧- استمرار حفظ الراوى لمرويه من آن التحمل إلى آن الأداء من غير تخلل نسيان .

٨- الأخذ بخبر تكون الآثار أكثر في جانبه .

٩- عدم مخالفة الخبر للعمل المتوارث بين الصحابة والتابعين في أي بلد نزله هؤلاء بدون اختصاص بمصر دون مصر[١] .



(١) راجع : تأنيب الخطيب ص٢٣٩ .

المطلب الثالث

الاستحسان وأثره في منهج الإمام

الاستحسان لغة : عد الشيء واعتقاده حسنا[1] وفي الاصطلاح : أن يعدل الإنسان عن أن يحكم في المسألة بمثل ما حكم به في نظائرها إلى خلافه لوجه أقوى يقتضي العدول عن الأول[2] .

ومن أمثلة الاستحسان : إذا اختلف البائع والمشتري في ثمن بضاعة قبل أن يقبض المشتري الشيء المبيع والبائع الثمن ، فإن القياس كان يوجب أن يحلف المشتري على الزيادة التي يدعيها البائع في الثمن ، إذ هما قد اتفقا على مقدار ، وهو الذي يقر المشتري به ، واختلفا في الزيادة فادعاها البائع وأنكرها المشتري . والقاعدة العامة : أن البينة على من ادعى واليمين على من أنكر ، فلا يمين على البائع لأنه المدعى ، وهذا هو القياس ، ولكن استحسن أن يحلف البائع كما يحلف المشتري ؛ لأن كليهما يدَّعي شيئًا ينكره الآخر ، فالبائع يدعي الزيادة ، والمشتري يدعي استحقاق القبض ووجوب التسليم بالثمن الذي يقر به ، والبائع ينكر ذلك الاستحقاق ، فكان كلاهما مدعيًا ومدّعًى عليه ، فيتحالفان إذا لم يكن ثمة إثبات لأحدهما ، وأما إذا كان الاختلاف بعد القبض فإنهما يتحالفان استحسانًا ، ولكن لا لاستحسان القياس ، بل لورود الأثر وهو قوله - ﷺ - :

---

(١) «التعريفات» للجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ص٢٨ط/ دار الرشاد ، القاهرة ١٩٩١م «التوقيف على مهمات التعاريف» لعبد الرءوف المناوي (ت: ١٠٣١هـ) (١/ ٥٥) ط / دار الفكر المعاصر ، بيروت ١٤١١هـ.

(٢) «كشف الأسرار على أصول الفقه للبزدوي» ، للعلامة علاء الدين البخاري (ت: ٧٣٠هـ) (٢/ ١١٢٣) ، طبع في مكتب الصنايع ، ١٣٠٧هـ.

« إذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة تحالفا وترادا »[1] .

وكان أبو حنيفة كثيرًا ما يعتمد هذا الأصل من أصول التشريع ، حتى كاد يختص به بين المجتهدين ، وكان ذلك بدوره مدعاة لأن يطعن فيه خصومة وحساده ، مع أن الإمام مالكًا وهو معاصر له وإمام الأثر كان يأخذ به ويتوسع فيه ، ويقول : « إنه تسعة أعشار العلم »[2] .

* * *

---

(١) « نصب الراية لأحاديث الهداية » للزيلعي (ت: ٧٦٢) (٤/ ١٠٥) ط / دار الحديث بمصر ١٣٥٧هـ بمراجعة محمد يوسف البنوري . « الدراية في تخريج أحاديث الهداية » لابن حجر (٢/ ١٧٧) ، ط/ دار المعرفة بيروت ، بتحقيق السيد اليماني المدني . « تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير » لابن حجر (٣/ ٣١) ، ط/ المدينة المنورة ١٩٦٤م ، بتحقيق السيد اليماني المدني .

(٢) « الموافقات » في أصول الفقه للشاطبي (ت: ٥٧٩هـ) (٤/ ٢٠٩) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت ، بتحقيق : عبد اللَّه دراز . و« حاشية الدسوقي على الشرح الكبير » لمحمد عرفة الدسوقي (ت: ١٢٣٠هـ) (٣/ ٤٧٩) ط/ دار الفكر بيروت بتحقيق محمد عليش .

المطلب الرابع
العرف وأثره في منهج الإمام

العرف لغة : المعروف وهو خلاف الذكر[(١)] ، **واصطلاحًا** : ما اعتاده الناس وساروا عليه في أمور حياتهم ومعاملاتهم من قول أو فعل أو ترك ، ويسمى بالعادة على رأى كثير من الفقهاء ، وبعضهم يجعل العادة : وهي الأمر المتكرر أعم من العرف ، فكل عرف عادة ، وليس كل عادة عرفًا ، وبعضهم يجعل العرف هو الأعم[(٢)] .

وقد أخذ العرف مما قاله سيدنا عبد اللّه بن مسعود[(٣)] - رضي الله عنه - حيث قال : « ما رآه المسلمون حسنًا ، فهو عند اللّه حسن ، وما رأوه سيئًا فهو عند اللّه سيء »[(٤)] .

---

(١) « لسان العرب » (٩/ ٢٤٠) « مختار الصحاح » (١/ ١٧٩) .

(٢) « المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية » ، د. عبد الكريم زيدان ص١٧٢ ، ط ١١ ، مؤسسة الرسالة بيروت ١٤١٠هـ.

(٣) هو فقيه الأمة أبو عبد الرحمن عبد اللّه بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ الهذلى ، أسلم قديما ، وهاجر الهجرتين ، وشهد بدرًا والمشاهد بعدها ، ولازم النبي وكان صاحب نعلية وتوفي بالمدينة سنة ٣٢هـ - راجع : « حلية الأولياء » (١/ ١٢٤). و« تاريخ بغداد » (١/ ١٤٧). و« سير أعلام النبلاء » (١/ ٤٦١).

(٤) « مسند أبي داود الطيالسي » لسليمان بن داود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ) ص ٣٣، ط/ دار المعرفة بيروت . « مسند الإمام أحمد » (١/ ٣٧٩) . و« المعجم الكبير » (٩/ ١١٢) للطبراني (ت ٣٦٠هـ) ط/ مكتبة العلوم والحكم بالموصل ١٩٨٣م بمراجعة : حمدي عبد المجيد وقال الزيلعي عنه في (نصب الراية : ٤/ ١٣٣) : « غريب مرفوعًا ، ولم أجده إلَّا موقوفًا على ابن مسعود ». وقال ابن حجر في « الدراية : ٢/ ١٨٧) : لم أجده مرفوعًا وأخرجه أحمد موقوفًا على ابن مسعود بإسناد حسن ، وكذلك أخرجه البزار ، والطيالسي ، والطبراني ، وأبو نعيم في ترجمة ابن مسعود ، والبيهقي في كتاب الاعتقاد ، وأخرجه أيضًا من وجه آخر عن ابن مسعود .

فهذا الأثر يدل بعبارته ومرماه على أن الأمر الذي يجرى عرف المسلمين على اعتباره من الأمور الحسنة يكون عند اللَّه أمرًا حسنًا ، وإن مخالفة العرف الذي يعده الناس حسنًا يكون فيه حرج وضيق ولقد قال اللَّه تعالى : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[١] .

ومثال اعتماد العرف : « تحكيمه في متاع البيت (الجهاز) الذي تم شراؤه قبل الزفاف ، فإن مقتضى العرف هو أنه للزوجة ، ولا يلتفت لادعاء الزوج أنه ملكه ، ما لم يثبت ذلك »[٢] .

ولقد اعتبر أبو حنيفة العرف أصلًا من الأصول التي بنى عليها استنباطه - كما بينت - وأصبح من المعلوم في المذهب الحنفي أن : « الثابت بالعرف ثابت بدليل شرعى »[٣] أو أن « الثابت بالعرف كالثابت بالنص »[٤] وجاء في المبسوط أن « الثابت بالعرف كالثابت بالشرط »[٥] .

إن كل بلد لها أعرافها وكل بيئة لها عوائدها ، ومراعاة ذلك بالضوابط الشرعية من ضروب الحكمة وموافقة جوهر الشريعة ؛ ولذا ينبغي للداعية التنبه لذلك ، والحرص على معرفة الأعراف والعوائد في البيئة التي يدعو فيها لتكون دعوته مؤثرة في النفوس ، مقنعة للعقول ، محببة للقلوب ، مناسبة للظروف ، قابلة للتطبيق .

---

(١) الحج : ٧٨.

(٢) « أصول الفقه الإسلامي » د/ وهبة للزحيلى (٢/ ٨٦١) ، ط/ دار الفكر المعاصر ، بيروت ، لبنان ، ط(٢) ١٩٩٨م.

(٣) المبسوط (١٣/ ١٤).

(٤) نفسه (١٩/ ٤١).

(٥) نفسه (٢٣/ ٣٠).

يقول ابن القيم[١] منبها على هذا الموضوع : «ولا تجمد على المنقول في الكتب طول عمرك ، بل إذا جاءك رجل من غير إقليمك يستفتيك ، فلا تجره على عرف بلدك ، وسله عن عرف بلده فأجره عليه ، وأفته به دون عرف بلدك والمذكور في كتبك قالوا فهذا هو الحق الواضح والجمود على المنقولات أبدًا ضلال في الدين وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين»[٢] .



(١) أبو عبد اللَّه شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي الحنبلي ، المعروف بابن قيم الجوزية ، فقيه وأصولي ومجتهد ومفسر ونحوي ومحدث ، ولد بدمشق سنة ٦٩١هـ ، ولازم ابن تيمية ، وسجن معه في قلعة دمشق ، وتوفي ٧٥١هـ ، ودفن في سفح جبل قاسيون بدمشق - راجع : «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (ت: ٧٩٥هـ) (٢/ ٤٤٧) مطبعة السنة المحمدية بالقاهرة الطبعة الأولى ١٣٧٢هـ بتحقيق محمد الفقي . «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة» لجلال الدين السيوطي (١/ ٦٢) مطبعة الحلبي بمصر ط(١) ١٣٨٤هـ .

(٢) إعلام الموقعين (٣/ ٧٨) .

الفصل الثالث

الأساليب الدعوية في منهج الإمام

تمهيد : التعريف بالأساليب وبيان تنوعها

المبحث الأول
أسلوب الحكمة عند الإمام

المطلب الأول : تعريف الحكمة .

المطلب الثاني : شذرات من حكم الإمام ومواقفه الدعوية الحكيمة .

المبحث الثاني
أسلوب الموعظة الحسنة عند الإمام

المطلب الأول : تعريف الموعظة الحسنة .

المطلب الثاني : أمثلة من المواعظ الحسنة للإمام .

المبحث الثالث
أسلوب المجادلة بالتي هي أحسن عند الإمام

المطلب الأول : تعريف الجدل وبيان أقسامه .

المطلب الثاني : منهج الإمام في جداله بالتي هي أحسن

المطلب الثالث : صور من جدال الإمام بالتي هي أحسن .



تمهيد : التعريف بالأساليب وبيان تنوعها :

(أ) المعنى اللغوي للأسلوب :

الأسلوب كلمة جاءت من الفعل الثلاثي : سلب ، وهو من باب نصر وقتل .

والاستلاب : الاختلاس ، والسلب بفتح السين : هو السير الخفيف السريع ، وأسلب الشجر أي ذهب حملها وسقط ورقها .

والأسلوب بضم الهمزة : هو الطريق ، وهو الفن ، وعنق الأسد ، والشموخ في الأنف ، ولذا يقال : هو على أسلوب من أساليب القوم : أي على طريق من طرقهم .

وانسلب : أي أسرع في السير جدا[١] .

والسلب : هو نزع الشيء من الغير على القهر ، قال تعالى : ﴿وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ . . .﴾[٢] .

والسلب : هو الرجل المسلوب ، والناقة التي سلب ولدها .

والأساليب : هي الفنون المختلفة[٣] .

وكل شيء على الإنسان من اللباس فهو سلب ، والفعل : سلبته أسلبه سلبًا ، إذا أخذت سلبه . ومنه حديث النبي - ﷺ - : « **مَن قتَل قتيلًا له عليه بينةٌ فله سَلَبُه** »[٤] .

---

(١) « مختار الصحاح » (١/ ٣٠). و« المصباح المنير » (١/ ٢٨٤). و« القاموس المحيط » (١/ ١٢٥). و« التوقيف على مهمات التعاريف » (١/ ٤١١).

(٢) سورة الحج : ٧٣.

(٣) « معجم مقاييس اللغة » لابن فارس (ت:٣٩٥هـ) (٣/ ٩٢) ط/ مصطفى الحلبي . « المفردات في غريب القرآن » ص٢٣ للأصفهاني (ت : ٥٠٢هـ) ط/ دار المعرفة ، بيروت.

(٤) « موطأ الإمام مالك » (٢/ ٤٥٤) ط/ دار إحياء التراث العربي ، بمصر ، بمراجعة محمد فؤاد عبد الباقي. « مسند الشافعي » ص٢٢٣ ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت. « مسند =

ويقال : سلكت أسلوب فلان أى : طريقته وكلامه على أساليب حسنة(١) .

والسلاب - (بكسر السين) : - ثوب أسود تلبسه المرأة في الحداد والحزن(٢) .

والسلب : شجر معروف باليمن تعمل منه الحبال(٣) .

(ب) المعنى الاصطلاحى للأسلوب :

اختلفت التعاريف الاصطلاحية للأسلوب اختلاف تنوع في اللفظ لا اختلاف

= الإمام أحمد » (٥/ ٣٠٦) . « صحيح البخاري » كتاب : فرض الخمس ، باب : من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه (٤/ ١٥٧٠) . « صحيح مسلم » كتاب : الجهاد باب : استحقاق القاتل سلب القتيل (٣/ ١٣٧٠) . « سنن أبي داود » كتاب : الجهاد ، باب : في السلب يعطى القاتل (٣/ ٧٠) . و« سنن ابن ماجة » كتاب : الجهاد ، باب : المبارزة والسلب (٢/ ٩٤٧) ط/ دار الفكر ، بيروت . « سنن الترمذي » (٤/ ١٣١) . و« الآحاد والمثانى » لابن أبي عاصم الشيباني (ت: ٢٨٧هـ) (٣/ ٤٣٤) ط/ دار الراية بالرياض ١٩٩١م . « المنتقى من السنن المسندة » لابن الجارود (ت: ٣٠٧هـ) ص٢٧٠، ط / مؤسسة الكتاب الثقافية ، بيروت ١٩٨٨م . و« صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان » (١١/ ١٣١) ط/ مؤسسة الرسالة بيروت ١٩٩٣م . و« سنن البيهقي الكبرى » للإمام البيهقي (ت:٤٥٨هـ) (٦/ ٣٠٦) مكتبة دار الباز ، بمكة ١٩٩٤م .

(١) أساس البلاغة (١/ ٤٥٢) للزمخشرى (ت : ٥٣٨هـ) ط/الهيئة العامة لقصور الثقافة ٢٠٠٣م .

(٢) « غريب الحديث » (١/ ١٩٠) للقاسم بن سلام الهروى (ت: ٢٢٤هـ) ط/ در الكتاب العربي بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ . و« غريب الحديث » لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) (١/ ٤٩٠) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٨٥م . « النهاية في غريب الحديث والأثر » (٢/ ٣٨٧) لابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) ط/ المكتبة العلمية بيروت ١٩٧٩م . وفي هذا المعنى ورد حديث أسماء بنت عميس قالت : « لما أصيب جعفر أمرنى رسول الله - ﷺ - قال : « تسلبى ثلاثًا ثم اصنعى ما شئت » - راجع : « مسند ابن الجعد » ص٣٩٨، مؤسسة نادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٩٠م . و« المعجم الكبير » (٢٤/ ١٣٩) . و« صحيح ابن حبان (٧/ ٤١٨) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده قوى . و« سنن البيهقي الكبرى » (٧/ ٤٣٨) .

(٣) « الفائق في غريب الحديث » (٢/ ١٩٥) للزمخشرى ط/ دار المعرفة لبنان ، الطبعة الثانية .

تضاد ، فمما قيل في تعريف الأسلوب ما يلى :

الأسلوب : «اختيار الألفاظ وترتيبها في شكل له أثره وطابعه في اللغة المستعملة[(١)] .

وقيل إن الأسلوب هو : «الطريقة الكلامية التي يسلكها المتكلم في تأليف كلامه واختيار ألفاظه»[(٢)]

ومن خلال هذه التعريفات اللغوية والاصطلاحية يمكن للباحث أن يعرف الأسلوب الدعوي بأنه : الطريق الذي يلجأ إليه الداعي إلى اللَّه تعالى بغرض التأثير في الناس قولًا وعملًا لتحقيق أهداف الدعوة .

ويكون الأسلوب الدعوي حسنًا حينما يكون الحديث ملائمًا لأفهام الناس ومداركهم فتكون الفكرة واضحة ، والكلمة فصيحة ، والعبارة متناسقة والتركيب قويا ، ويكون هناك انسجام بين اللغة والمعنى ، وسلاسة وإبداع في الأسلوب ، مما يحدث أثرًا جماليًّا في النفس .

(ج) تنوع الأساليب وتعددها :

ينبغي للداعية أن يعدد في أساليب دعوته ، ذلك أن بعض الأشخاص يؤثر فيهم أسلوب لا يؤثر في أشخاص آخرين وهكذا . والداعية الناجح هو الذي ينتبه لهذا ويراعى نوعيات المدعوين .

وكما يجب على الداعية أن يراعى نوعيات المدعوين عند عرض دعوته ، يجب عليه كذلك أن يتعامل مع جوانب المدعو المختلفة عقله ووجدانه وإرادته حتى يتم التأثير فيه .

---

(١) «الأسلوب» د. محمد أحمد جمعة ص٦٣، ط/ مكتبة القاهرة الحديثة ،ط(٢) ١٩٦٣م.

(٢) «مناهل العرفان في علوم القرآن» للزرقانى (٢/ ٣٢٥) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٩٦م.

إن علينا أن نلتقى بالإنسان في قواه المختلفة ، وأن نتعامل معها جميعا ، نتعامل مع العقل بما له من قوة الإدراك والتمييز ، ونتعامل مع الوجدان باعتباره وعاء الأحاسيس والمشاعر التي تنشأ عن التأثير بما يسر ويؤلم ، ونتعامل مع الإرادة باعتبار ما تتخذه من قرارات هو النتيجة النهائية لاستجابتها أو رفضها للدعوة ، ذلك أن الصفات النفسية للإنسان مرتبط بعضها ببعض ، ويؤثر بعضها في بعض ، والإيمان هو حالة نفسية ، مرتبط بالجوانب النفسية كلها ، يتأثر بها ويؤثر فيها وما دامت العقائد الدينية متصلة بكل من العقل والوجدان والإرادة ، احتاجت في وسائل نشرها إلى الاعتماد على كل هذه القوى .

إن هنالك عوامل تساعد الداعية على إنجاح دعوته إلى حد كبير في مجالات الدعوة ، وتحقق له الخصب والإثمار ، وتمنحه القدرة على التأثير والتفاعل والإيغال بأفكاره في كل وسط وعلى كل صعيد والأسلوب الحسن هو أحد العوامل الحساسة التي توفر على الداعية الوقت والجهد ، وتصل به إلى الغاية بأقل التكاليف وأيسرها .

ولقد كان حصر الأساليب الدعوية صعبًا ، نظرًا لتنوعها وكثرتها ، وقد نص القرآن على مجموعها نصًا صريحًا مباشرًا ، وعلى هذا النسق جاءت السنة النبوية المطهرة ، فمن أساليب الدعوة الرئيسة والتي نص عليها القرآن الكريم : أسلوب الدعوة بالحكمة ، وأسلوب الدعوة بالموعظة الحسنة ، وأسلوب الدعوة بالمجادلة بالحسنى ، كما قال تعالى : ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ . . .﴾[١] .

وهذا ما توفر - فيما أعلم - في أساليب الإمام الأعظم فقد تعددت تبعًا لظروف من وجه إليهم الخطاب كما سأبين ذلك خلال المباحث القادمة .

---

(١) سورة النحل الآية ١٢٥، وللاستزادة راجع : « فقه الدعوة والإعلام » للدكتور عمارة نجيب محمد موسى ، ص٤١، ط/ مكتبة المعارف ، الرياض.

المبحث الأول

أسلوب الحكمة عند الإمام

المطلب الأول : تعريف الحكمة :

(أ) تعريف الحكمة في اللغة :

الحكمة : مصدر حكم يحكم حكمًا وحكمة .

ولقد استعمل العرب هذه الكلمة في لغتهم لمعان عدة ، منها : العدل ، والعلم ، كما تطلق على العلة ، يقال : حكمة التشريع ، وما الحكمة من ذلك ؟ وعلى الكلام يسير اللفظ جليل المعنى ، أو كل كلمة دعت إلى مكرمة ونهت عن قبيح ، والحكيم : المتقن للأمور ، وقيل : الحكمة معرفة أفضل الأشياء العلوم[(١)] .

(ب) تعريف الحكمة في اصطلاح الدعاة :

تنوعت تعاريف الحكمة في اصطلاح الدعاة وتعددت ومن هذه التعريفات :

الحكمة هي : « المقالة المحكمة الصحيحة وهي الدليل الموضح للحق المزيل للشبهة المتجه إلى الفكر مباشرة من غير إثارة للوجدان وتهييج الانفعال »[(٢)] .

وقيل الحكمة تعنى : « فعل ما ينبغي على الوجه الذي ينبغي في الوقت الذي ينبغي »[(٣)] .

---

(١) راجع : « العين » (٣/٦٦). « تهذيب اللغة » للأزهرى (ت: ٣٧هـ) (٤/ ١١١) ، ط/ الدار المصرية للتأليف والترجمة. و« لسان العرب » (١٢/ ١٤٠).

(٢) « مدارك التنزيل وحقائق التأويل » للنسفي (ت: ٧١٠هـ) ، (٢/ ٢٣٥) ، المطبعة الحسينية ١٣٣٢هـ. و« تفسير البيضاوى » للإمام البيضاوى (ت: ٧٩١هـ)(٣/ ٤٢٦) ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٩٩٦م. و« إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم » لأبي السعود (ت: ٥٩١هـ) ، ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

(٣) «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين» لابن القيم (ت:٧٥١هـ) =

وقيل المقصود بالحكمة في الدعوة : أن يكون الداعية فاهما لدعوته ، فاهما لقصده ، عليما بأفضل الطرق المؤدية إلى الغرض على خير وجه ، وبالقواعد التي تلزم لأنماط المدعوين وطوائفهم[١] .

وعرف أسلوب الحكمة بأنه : عرض الحقائق مؤيدة بأدلتها ، واضحة في استنباطاتها ، فيخاطب بها العلماء ذو النفوس المشرقة الذين لديهم قدرة على إدراك الحقائق ، وفهم الأدلة ، واستنباط الأحكام[٢] .

والتعريفات السابقة وإن اختلفت في ألفاظها فهو اختلاف تنوع وليس اختلاف تضاد وكلها يؤدى إلى معنى واحد للحكمة الدعوية وهو : الإفادة من المنهج الدعوي للوصل بالمدعو إلى أفضل النتائج .

ومن هنا فالحكمة الدعوية تدور وجودا وعدما مع مصلحة المدعو ، فالداعية الحكيم هو الذي يأخذ بيد المدعو إلى طريق النجاة ، مراعيا في ذلك ضوابط الحكمة في مقام الدعوة إلى الله تعالى ، والتي منها : البدء بدعوة الأهل والعشيرة ، ومراعاة طبائع النفوس وطبقات المدعوين ، وتخير الأوقات وانتهاز المناسبات ، ومراعاة التدرج وترتيب الأولويات ، والقول الحسن ، والجنوح إلى التعريض والتلميح دون التصريح ، والنصيحة لا الفضيحة .

= (٢/ ٤٤٧) ط/ دار الحديث ، ط (١) ١٩٩٦م.

(١) « منهج القرآن والسنة في الدعوة إلى الله تعالى ، د/ محمود يوسف كريت ، ص٥٧، بدون ذكر دار الطبع.

(٢) « مناهج الدعوة إلى الله » ، د/ جلال سعد البشار ، ص٥١ ط٢٠٠٢م ولمزيد من التفصيل راجع : « الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى » ، سعد القحطانى ، مطبعة السفير ، الرياض ، ط(٢) ١٩٩٢م . و« الحكمة والموعظة الحسنة وأثرهما في الدعوة إلى الله » ، د/ أحمد المورعى ، ط/ دار الأندلس الخضراء ، جدة ، ط(١) ١٤١٨هـ .

والحكمة هي التي تجعل الداعي ينظر ببصيرة المؤمن فيرى حاجة الناس فيعالجها بحسب ما يقتضيه الحال ، وبذلك ينفذ إلى قلوب الناس من أوسع الأبواب ، وتنشرح له صدورهم ، ويرون فيه المنقذ الحريص على سعادتهم ورفاهيتهم وأمنهم واطمئنانهم .



المطلب الثاني

شذرات من حكم الإمام ومواقفه الدعوية الحكيمة

لأبي حنيفة طائفة من الحكم المهمة التي تدل على البصر بالحياة ، والخبرة بالناس ، والاطلاع على دقائق المجتمع ، كما تدل - أيضا - على أن الإمام كان بعيد الغور في تفكيره ، عميق النظرة ، شديد الغوص في تعرف البواعث والأسباب والغايات لكل ما يقع تحت نظره من أعمال وأمور .

وصفه أبو يوسف بقوله : « ما رأيت أحدا أكمل عقلا ، ولا أتم مروءة من أبي حنيفة »[١] .

وعن على بن عاصم[٢] قال : «لو وزن عقل أبي حنيفة بعقل نصف أهل الأرض لرجح بهم »[٣] .

ومن حكم الإمام التي أثرت عنه :

* كان يقول : من تكلم في شيء من العلم ، وهو يظن أن اللّه - تعالى - لا يسأله عنه : كيف أفتيت في دين اللّه ؟ فقد سهلت عليه نفسه ودينه[٤] .

* من طلب الرياسة في غير حينه لم يزل في ذلك ما بقى[٥] .

---

(١) « أخبار أبي حنيفة » ص٢٩.

(٢) هو الإمام المعلم ، شيخ المحدثين ، مسند العراق ، أبو الحسن ، علي بن عاصم القرشي ، التيمي ، ولد سنة ١٠٧هـ وتوفي وله أربع وتسعون سنة - راجع : «الطبقات الكبرى» لابن سعد (٧/٣١٣) . و«سير أعلام النبلاء» (٩/٢٤٩) .

(٣) «الأخبار» ص٣٠. و«تاريخ بغداد» (١٣/٣٦٣) . و«تهذيب الأسماء» (٢/٥٠٦) .

(٤) «الأخبار» ص٣٦.

(٥) «الانتقاء» ص١٦٢.

* لا يعرف الفقه وقدره ، وقدر أهله ، من كان ثقيل المجالسة[١] .

* وقيل له : الناس يتكلمون فيك ، ولا تتكلم في أحد ، قال : هو فضل اللّٰه يؤتيه من يشاء[٢] .

* وقال : كل من قال في شيئا من أهل الجهل فهو في حل ، وكل من قال في شيئا مما ليس في من أهل العلم ، فهو في حرج ، فإن غيبة العلماء تبقى شيئا بعدهم[٣] .

* وأفتى بعد الصبح في مسائل ، فقيل له : أليس كانوا يكرهون الكلام في مثل هذا الوقت إلا بخير فقال أبو حنيفة : وأى خير أكثر من أن يقول : هذا حلال وهذا حرام ، وننزه اللّٰه ، ونحذر الخلق من معاصيه ، إن الجراب إذا فرغ من الزاد ضاع صاحبه[٤] .

* وقال لبعض الناس : لا تسألنى عن أمر الدين وأنا ماش ، أو أحدث الناس ، أو نائم ، أو متكئ ، فإن هذه الأماكن لا يجتمع فيها عقل الرجال[٥] .

* رأيت المعاصى ذلة ، فتركتها مروءة ، فصارت ديانة .

* من لم يمنعه العلم عن محارم اللّٰه - تعالى - فهو من الخاسرين .

* جمع الهم بحذف العلائق : بأن لا يأخذ إلا قدر حاجة يعين على حفظ الفقه .

* إن لم يكن أولياء اللّٰه تعالى في الدنيا والآخرة العلماء ، فليس للّٰه ولى .

---

(١) « الأخبار» ص١٠ .

(٢) « الخيرات الحسان » ص١٣٦ .

(٣) « الأخبار » ص٣٧، ص٤٣ .

(٤) « الأخبار » ص٣٥ .

(٥) « الأخبار » ص٢٩ .

* وأتى إليه رجل بكتاب شفاعة ليحدثه ، فقال : ما هذا بطلب العلم ، قد أخذ الله الميثاق على العلماء ليبينه للناس ولا يكتمونه ، لا يكون العالم له خواص ، ولكن يعلم الناس ويريد الله بتعليمه .

* ولما سئل عن القتال الذي حدث بين الصحابة وقتلى صفين قال : أخاف أن أقدم على الله بشيء يسألني عنه ، ولو سكت لم أسئل عنه ، بل عما كلفت به ، فالاشتغال به أولى .

* وقال لأصحابه : إن لم تريدوا بهذا العلم الخير ما توفقوا .

* وقال : من تعلم للدنيا حرم بركته ، ولم يرسخ في قلبه ، ولم ينتفع به كثيرًا أحد ، ومن تعلمه للدين بورك له فيه ، ورسخ في قلبه ، وانتفع المقتبسون منه بعلمه .

* وقال لإبراهيم بن أدهم[1] : يا إبراهيم ، إنك قد رزقت من العبادة شيئًا صالحًا ، فليكن العلم من بالك ، فإنه رأس العبادة ، وبه قوام الأمور .

فقال له إبراهيم : وأنت فليكن العبادة ، والعمل بالعلم من بالك ، وإلا هلكت .

* وقال : من يطلب الحديث ولم يتفقه ، كان كمن يجمع الأدوية ولا يدرى منافعها حتى يجيء الطبيب ، كما أن المحدث لا يعرف وجه حديثه حتى يجيء الفقيه .

---

(١) هو الإمام العارف القدوة ، سيد الزهاد ، أبو إسحاق ، إبراهيم بن أدهم بن منصور بن يزيد العجلي الخراساني ، التميمي ، نزيل الشام ، مولده في حدود المئة ، وتوفي (١٦٢هـ) - راجع : «التاريخ الكبير» (١/ ٢٧٣) . و«حلية الأولياء» (٧/ ٣٦٧) . و«الرسالة القشيرية» (١/ ٥٦) للقشيري (ت:٤٥٦هـ) ط/ دار الكتب الحديثة بعابدين ١٩٧٢م . وتاريخ دمشق (٦/ ٢٧٧) . و«سير الأعلام» (٧/ ٣٨٧) . و«البداية والنهاية» (١٠/ ١٤٤) ، و«شذرات الذهب» (١/ ٢٥٥) .

* لا تجمع لحبيبك الذنوب وهو نفسك ، والمال لبغيضك وهو الوارث .

* وكان يقول - إذا تكلم عنده في الناس - : إياكم ونقل ما لا يحبه الناس ، عفا اللَّه عمن قال فينا مكروها ، ورحم اللَّه من قال فينا جليلا .

* وقال : تفقهوا في دين اللَّه - تعالى - وذروا الناس وما قد اختاروا لأنفسهم فيحوجهم اللَّه تعالى إليكم .

* من قطع عليك حديثك فلا تعده ؛ فإنه قليل المحبة في العلم والأدب .

* وقال : من كرمت عليه نفسه ؛ هانت عليه الدنيا وكل شدة فيها(١) .

* وقال : الحكايات عن العلماء ومجالستهم أحب إلى كثير من الفقه ، لأنها آداب القوم وأخلاقهم(٢) .

* من ظن أنه يستغنى عن التعلم فليبك على نفسه(٣) .

* وقال : أعظم الطاعات الإيمان بالله تعالى ، وأعظم المعاصى الكفر بالله تعالى فمن أطاع اللَّه في أعظم الطاعات وانتهى عن أعظم المعاصى ، رجونا له الغفران فيما يأتى بعد ذلك .

* وقال : غزوة بعد حجة الإسلام أفضل من خمسين حجة .

* وقال له المنصور : لِمَ لَمْ تغشنا يا أبا حنيفة فيمن يغشانا ؟ فقال له : لأنك إذا قربتنى فتنتنى ، وإذا أقصيتنى أحزنتنى ، وليس عندك ما أرجوك له ، وليس

---

(١) انظر : « الخيرات الحسان » ص١٩٣ : ص١٩٨ .

(٢) « جامع بيان العلم وفضله » لابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ) (١/ ١٢٧). ط / إدارة الطباعة المنيرية بمصر ، بدون ذكر سنة الطبع.

(٣) « الأخبار » ص١٥. و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٥٠). و« المنتظم » (٨/ ١٣٠). و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤٠٨).

عندى ما أخافك عليه ، وإنما يغشاك من يغشاك ليستغنى بك عمن سواك وأنا غنى بمن أغناك ، فلم أغشاك فيمن يغشاك ؟! ثم أنشأ يقول :

كسرة خبز وقَعْب[١] ماء وسحق[٢] ثوب مع السلامة

خير من العيش في نعم يكون من بعدها ندامة

* وناظر رجلٌ أبا حنيفة وقال له : اتق اللَّه ، فانقبض واصفر لونه وطأطأ رأسه ، ثم قال : يا أخى جزاك اللَّه خيرًا ، فما أحوج الناس إلى من يذكرهم اللَّه وقت إعجابهم بما يظهر على ألسنتهم من العلم حتى يريدوا اللَّه بأعمالهم ، اعلم أنى ما نطقت بالعلم إلا وأنا أعلم أن اللَّه - عَجَّلَ - يسألنى عن الجواب ، ولقد حرصت على طلب السلامة[٣] .

* اعلم أن العمل تبع للعلم كما أن الأعضاء تبع للبصر ، فالعلم مع العمل اليسير أنفع من الجهل مع العمل الكثير ، ومثل ذلك الزاد القليل الذي لا بد منه في المفازة مع الهداية بها ، أنفع من الجهل مع الزاد الكثير[٤] .

* ومما قاله في رسالة العالم والمتعلم : أصلحك اللَّه لا تكونن منك العجلة ، وتثبت في الفتيا ، وإن أنكرت شيئًا مما أذكره لك فسل عن تفسيره إن كنت مناصحًا . فرُبَّ كلمة يسمعها الإنسان فيكرهها فإذا أخبر بتفسيرها رضى بها ، ولا تكونن كالذي يسمع الكلمة فيكرهها ثم يتفوه بها إرادة الشين[٥] فيذيعها بين

(١) القعب : قدح ضخم غليظ ، والجمع : قعاب وأعقب. انظر : « المعجم الوسيط » (٢/ ٧٧٧).

(٢) السحق من الثياب : الخلق البالى. انظر : المرجع السابق (١/ ٤٣٦).

(٣) انظر : « مناقب الإمام » للموفق المكي (٢/ ٨٠-٩٨).

(٤) « العالم والمتعلم » ص١١.

(٥) الشين : العيب والقبح. انظر : « المعجم الوسيط » (١/ ٥٢٣).

الناس ، ولا يقول عسى أن يكون لهذه الكلمة تفسير ووجه هو عدل ولا أعلمه أفلا أسأل صاحبى عن تفسيرها أو لعلها كلمة جرت على لسانه ولم يتعمد لها ، فينبغي لي أن أتثبت ولا أفضح صاحبي ولا أشينه حتى أعلم وجه كلامه[١] .

ومن المواقف الدعوية الحكيمة للإمام أبي حنيفة في دعوة الملحدين إلى الإيمان باللَّه تعالى ، وأنه رب كل شيء ومليكه ، ما يذكر أنه اجتمع طائفة من الملاحدة به - رحمه اللَّه - فقالوا : ما الدلالة على وجود الصانع؟ فقال : دعونى ، فخاطرى مشغول بأمر غريب ، قالوا : ما هو؟ قال : بلغنى أن في دجلة سفينة عظيمة مملوءة من أصناف الأمتعة العجيبة ، وهي ذاهبة وراجعة من غير أحد يحركها ولا يقوم عليها ، فقالوا له : أمجنون أنت؟ قال : وما ذاك؟ قالوا : إن هذا لا يصدقه عاقل ، فقال لهم : فكيف صدقت عقولكم أن هذا العالم بما فيه من الأنواع والأصناف ، والحوادث العجيبة وهذا الملك الدوار والسيار يجرى ، وتحدث هذه الحوادث من غير محدث ، وتتحرك هذه المحركات بغير محرك؟ فرجعوا على أنفسهم بالملام[٢] .

وبهذه الطريقة السهلة توصل الإمام إلى إقناع هؤلاء الزنادقة وإلزامهم بالإقرار بالخالق جل وعلا من غير أن يسلك معهم ما ساقه علماء الكلام والمناطقة من ذكر الأقيسة والمقدمات من مثل قولهم العالم حادث ، وكل حادث لابد له من محدث .

(١) « العالم والمتعلم » ص١٦ .

(٢) راجع : « مفاتيح الغيب » للرازي (ت:٦٠٦هـ) (٢/ ٩٩) ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط/(٣) . و« درء تعارض العقل والنقل » (٣/ ١٢٧) لابن تيمية (ت:٦٢٨هـ) ط/ دار الكنوز الأدبية بالرياض ١٣٩١هـ . و«شرح العقيدة الطحاوية» ص٨٢، ٨٥ لابن أبي العز الحنفي (ت:٧٩٢هـ) ط(٩) المكتب الإسلامي ببيروت ١٩٨٨م ، بتحقيق جماعة من العلماء ، تخريج الألباني . و« براهين وأدلة إيمانية » لعبد الرحمن حنكة ، ص١٦١، ط(١) دار القلم ، دمشق ١٩٨٧م .

وقولهم : إن الممكن لا يترجع أحد طرفيه إلا بمرجح ، وهذا المرجح لابد أن يكون قديما ، وإلا لزم الدور أو التسلسل وكلاهما باطل .

فقد استدل على الخالق بوجود المخلوق ، وعلى الصانع بوجود الصنعة ، حيث تقرر العقول بداهة أن لكل خلقة خالقًا ، وأنه لا يمكن أن توجد خلقه بلا خالق ، أو صنعة بلا صانع ، وهذا هو ما استدل به الأعرابى ، لما سئل عن اللَّه ، قال : « البعرة تدل على البعير ، والروث يدل على الحمير ، وآثار الأقدام تدل على المسير ، فسماء ذات أبراج ، وبحار ذات أمواج ، أما يدل ذلك على العليم القدير » ؟[1] بلى يدل .

إن النظر في أحوال المخاطبين وظروفهم ، والقدر الذي ينبغي أن يستخدمه الداعية كل مرة في تبيلغ رسالته ، بحيث لا يثقل ولا يشق بالتكليف ، قبل أن تستعد النفوس للتحمل الشامل للدعوة .

وطريقة المخاطبة والتنوع في الأسلوب حسب مقتضيات الأحوال هو الحكمة التي تريدها الدعوة في العصر الحديث ، كبديل للحماس المتزايد والاندفاع الملتهب ، الذي يتجاوز حدود الحكمة ، فيضر الدعوة والداعية على السواء .

❁ ❁ ❁

---

(١) « تلبيس إبليس » لابن الجوزي (١/ ٥٥) ، ط/(١) دار الكتاب العربي بيروت ١٩٨٥م .
و« إيثار الحق على الخلق » لابن المرتضى القاسمي (ت : ٨٤٠هـ) (١/ ٥٣) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ، ط(٢) ١٩٨٧م .

المبحث الثاني

أسلوب الموعظة الحسنة عند الإمام

المطلب الأول : تعريف الموعظة الحسنة :

الموعظة في اللغة : أصلها من الفعل الثلاثي وعظ ، ويدور معناها في كتب اللغة حول : النصح والتخويف والتذكير بعواقب الأمور وما يلين القلب من الثواب والعقاب ، والأمر بالطاعة والتوصية بها[١] .

والموعظة الحسنة في الاصطلاح : هي المقالة المشتملة على ما يستحسنه السامع وتكون في نفسها حسنه باعتبار انتفاع السامع بها . وقيل : هي الحجج اللفظية الإقناعية الموجبة للتصديق بمقدمات مقبولة[٢] .

وعرفت أيضا بأنها : مجموعة العبر النافعة والخطابات المقنعة والإرشادات المخوفة ، على وجه لا يخفَى على المدعوين أن الداعي يناصحهم بها ويقصد ما ينفعهم[٣] .

والموعظة الحسنة أسلوب فعال مع المسلم الذي ألهته الدنيا وزخرفها والهوى عن محاب اللّه يقول ابن القيم :

« والقابل الذي عنده نوع غفلة وتأخر يدعى بالموعظة الحسنة وهي الأمر والنهي المقرون بالرغبة والرهبة »[٤] .

---

(١) انظر : « العين » (٢/ ٢٢٨) . و« أساس البلاغة » (٢/ ٥١٧) . و« لسان العرب » (٧/ ٤٦٦) .

(٢) « فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير » (٣/ ١٥٧) للشوكاني (ت: ١٢٥٠) ط / دار الفكر . بيروت .

(٣) « روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني » (١٤/ ٢٥٤) للألوسي (ت: ١٢٧٠هـ) ط/ المنبرية بالقاهرة .

(٤) « مفتاح دار السعادة » (١/ ١٥٣) ط/ دار الكتب العلمية بيروت .

فالموعظة الحسنة طبيعة الكلمة العاطفية التي تدخل إلى القلوب برفق وأناة وهدوء فتلطف من حرارة الصدر ، وتعمق المشاعر بلطف ، وتنعش الوجدان في تؤدة ، وتدفع إلى استشعار روحانية الدعوة .

المطلب الثاني

أمثلة من المواعظ الحسنة للإمام

للإمام أبي حنيفة مواعظ حسنة ، ووصايا جامعة لأدب الدين والدنيا ، أوصى بها الإمام الأعظم تلاميذه ومدعويه ، وهي نصائح نادرة من حقها أن توضع بين أيدى الناس ، ومن هذه النصائح والمواعظ :

وصية الإمام الجامعة لأبي يوسف :

صور أبو حنيفة - رحمه اللّه - في هذه النصيحة لتلميذه دستورا عجيبا في معاملة السلطان ، وأرشده إلى طريق النجاح والتوفيق في التعليم والإرشاد ، وهو فيها يدله على مكارم الأخلاق ، ومحامد الشيم ، ويحذره اقتراف السيئات والاقتراب من القبائح ، كما يحذره أمورا قد تجوز لعامة الناس ولا تجوز لمثله .

ولنقرأ معا هذه الوصية لعلنا نأخذ منها لأنفسنا زادا يعلمنا حسن التواصل مع اللّه ومع الناس .

يقول أبو حنيفة لتلميذه :

«يا يعقوب ، وقر السلطان ، وعظم منزلته ، وإياك والكذب بين يديه ، ولا تدخل عليه في كل وقت وفي كل حال ما لم يدعك إلى حاجة علمية ، فإنك إن أكثرت الاختلاف إليه تهاون واستخف بك وصغرت منزلتك في عينه ، فكن منه كما أنت من النار تنتفع بها وتتباعد عنها ، ولا تدن منها فإنك تحترق منها ، فإن السلطان لا يرى لأحد ما يرى لنفسه .

وإياك وكثرة الكلام بين يديه ، فإنه يأخذ عليك ما تفوه به ؛ ليرى من نفسه بين يدى حاشيته أنه أعلم منك ، وأنه يخطئك فتصغر بذلك في أعين قومه .

ولتكن إذا دخلت عليه تعرف قدرك وقدر غيرك ، ولا تدخل عليه وعنده من أهل العلم من لا تعرفه ، فإنك إن كنت أدون حالا منه لعلك تترفع عليه فيضرك ، وإن كنت أعلم منه لعلك تنحط عنه فتسقط بذلك من عين السلطان .

وإذا عرض عليك شيئا من أعماله فلا تقبل منه إلا بعد أن تعلم أنه يرضاك ويرضى مذهبك في العلم والقضايا كى لا تحتاج إلى ارتكاب مذهب غيرك في الحكومات[١] .

ولا تواصل أولياء السلطان وحاشيته ، بل تقرب إليه فقط ، وتباعد عن حاشيته ليكون محلك وجاهك باقيًا .

ولا تتكلم بين يدى العامة إلا بما تسأل عنه ، وإياك والكلام في المعاملة والتجارة إلا بما يرجع إلى العلم ، كى لا يوقف منك على رغبة في المال ، فإنهم يسيئون الظن بك ، ويعتقدون ميلك إلى أخذ الرشوة منهم ، وبسط اليد إليها ، ولا تضحك ولا تبتسم فيما بين العامة ، ولا تكثر الخروج إلى الأسواق ، ولا تكلم الصبيان المراهقين فإنهم فتنة ، ولا بأس أن تكلم الأطفال وتمسح رءوسهم ، ولا تمش في قارعة الطريق فإنك إن قدمتهم - أي العامة - أزرى[٢] ذلك بعلمك ، وإن أخرتهم ازدرى بك من حيث أنهم أسن منك ، فإن النبي - ﷺ - قال : « **من لم يوقر كبيرنا ، ولم يرحم صغيرنا ، فليس منا** »[٣] .

---

(١) الحكومات : أي في أحكام القضايا .

(٢) أزرى به إزراء : تهاون به : « المعجم الوسيط » (١/ ٤٠٧) .

(٣) « مسند الحارث » للحارث بن أسامة الطوسي (ت: ٢٨٢هـ) (٢/ ٧٩١) ط/ مركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة المنورة ١٩٩٢م ، وروى أيضًا بألفاظ متقاربة فى : « مسند =

ولا تقعد على قوارع الطريق[1] . وإذا دعاك ذلك فاقعد في المسجد ، ولا تقعد في الحوانيت[2] ، ولا تأكل في الأسواق والمساجد ، ولا تشرب من السقايات ومن أيدى السقايين ، ولا تلبس الديباج[3] والحلى وأنواع الإبْرَيْسَم[4] ، فإن ذلك يُفْضِى إلى الرُّعُونة[5] .

. . . ولا تتزوج إلا بعد أن تعلم أنك تقدر على القيام بجميع حوائجها واطلب العلم أولا ، ثم اجمع المال من الحلال ، ثم تزوج ، فإنك إذا اشتغلت بطلب المال في وقت التعلم عجزت عن طلب العلم ، ودعاك المال إلى اشتغلت بطلب المال في

= أبي يعلى » (٦/ ١٩١) ط/ دار المأمون ، دمشق ١٩٨٤م وقال فيه الشيخ حسين أسد : إسناده ضعيفًا . « مسند الحميدي » لعبد اللَّه الحميدي (ت: ٢١٩هـ) (٢/ ٢٦٨) ط . دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٨١هـ . « مسند أحمد » (١/ ٢٥٧) . « المنتخب من مسند عبد ابن حميد » ص٢٠٢. « الأدب المفرد » ، للبخاري ، ص١٢٩ط / دار البشائر الإسلامية ، بيروت ١٩٨٩م . « سنن أبي داود » كتاب : الأدب ، باب : في الرحمة (٤/ ٢٨٦) وصححه الألباني . « سنن الترمذي » كتاب : البر والصلة ، باب : ما جاء في رحمة الصبيان (٤/ ٣٢١) وقال فيه الترمذي : حديث غريب ، وصححه الألباني . و« صحيح ابن حبان » (٢/ ٢٠٣) وقال الشيخ شعيب : حديث صحيح . « المعجم الكبير » (٨/ ١٦٧) . و« المستدرك على الصحيحين » (١/ ١٣١) وقال فيه الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج بعبد اللَّه بن عامر اليحصبي ولم يخرجاه ، وقال محقق الكتاب مصطفى عبد القادر عطا : قال الذهبي في التلخيص : على شرط مسلم . « مسند الشهاب » للقضاعي (ت: ٤٥٤هـ) (٢/ ٢٩) ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٩٨٦م .

(١) قارعة الطريق : وسطه انظر : « المعجم الوسيط » (٢/ ٧٥٦).

(٢) الحوانيت : جمع حانوت وهو محل التجارة. انظر : المرجع السابق (١/ ٢٠٨).

(٣) الديباج : ضرب من الثياب سداه ولحمته حرير (فارسى معرب) ، انظر المعجم الوسيط (١/ ٢٧٨).

(٤) الإبريسم : أحسن الحرير. انظر : المرجع السابق (١/ ٢).

(٥) رَعَن رُعونة : كان أرعن والأرعن : الأهوج في منطقة. انظر : المرجع السابق (١/ ٣٦٨).

وقت التعلم عجزت عن طلب العلم ، ودعاك المال إلى شراء الجوارى والغلمان[١] وتشتغل بالدنيا ، وإياك أن تشتغل بالنساء قبل تحصيل العلم ، فيضيع وقتك ، ويجتمع عليك الولد ، ويكثر عيالك فتحتاج إلى القيام بحوائجهم وتترك العلم .

واشتغل بالعلم في عنفوان شبابك ، ووقت فراغ قلبك وخاطرك ، ثم اشتغل بالمال فاشتغل بالتزوج .

وعليك بتقوى اللّه ، وأداء الأمانة ، والنصيحة لجميع الخاصة والعامة ، ولا تستخف بالناس ، ووقرهم ، ولا تكثر معاشرتهم إلا بعد أن يعاشروك ، وقابل معاشرتهم بذكر المسائل[٢] ، فإنه إن كان من تعاشره من أهله اشتغل بالعلم ، وإن لم يكن من أهله اجتنبك .

وإياك أن تكلم العامة في أصول الدين والكلام ، فإنهم قوم يقلدونك فيشتغلون بذلك ،

ومن جاءك يستفتيك في المسائل فلا تجب إلا عن سؤاله ، ولا تضم إليه غيره ، فإنه يشوش عليه جواب سؤاله .

وإن بقيت عشر سنين بلا كسب ولا قوت فلا تعرض عن العلم ، فإنك إذا أعرضت عنه كانت معيشتك ضنكا على ما قال اللّه تعالى : ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا . . .﴾[٣] .

وأقبل على متفقهتك[٤] كأنك اتخذت كل واحد منهم ابنًا وولدًا ، لتزيدهم رغبة

---

(١) يقصد الإماء والعبيد .

(٢) أى حاول شغلهم بذكر المسائل العلمية .

(٣) طه : ١٢٤ .

(٤) يقصد التلاميذ الذين يتفقهون على يديه .

في العلم . ومن ناقشك من العامة والسُّوقَة[١] فلا تناقشه فإنه يذهب ماء وجهك .

ولا تحتشم[٢] أحدًا عند ذكر الحق وإن كان سلطانًا .

ولا ترض لنفسك من العبادات إلا بأكثر مما يفعله غيرك ويتعاطاها[٣] ، فإن العامة إذا لم يروا منك الإقبال عليها بأكثر مما يفعلونها اعتقدوا فيك السوء وقلة الرغبة فيها ، واعتقدوا أن علمك لا ينفعك إلا ما نفعهم الجهل الذي هم فيه .

وإذا دخلت بلدة فيها أهل العلم ، فلا تتخذها لنفسك ، بل كن كواحد من أهلهم ليعلموا أنك لا تقصد جاههم ، وإلا يخرجون عليك بأجمعهم ويطعنون في مذهبك ، والعامة يخرجون عليك وينظرون إليك بأعينهم فتصير مطعونا عندهم بلا فائدة ، وإن استفتوك في المسائل فلا تناقشهم في المناظرة والمطارحات[٤] ، ولا تذكر لهم شيئا إلا عن دليل واضح[٥] ، ولا تطعن في أساتذتهم ، فإنهم يطعنون فيك ، وكن من الناس على حذر .

وكن للَّه تعالى في سرك كما أنت له في علانيتك ، ولا تصلح أمر العلم إلا بعد أن تجعل سره كعلانيته[٦] .

---

(١) السوقة : الرعية وأوساط الناس ، وتطلق على الواحد وغيره ، فيقال : هو سوقة ، وهم سوقة والجمع سوق . « المعجم الوسيط » (١/ ٤٨٢) .

(٢) حشم فلان : انقبض واستحيا . « المعجم الوسيط » (١/ ١٨٣) .

(٣) الصواب فيه (يتعاطاه) بالتذكير ، وإلا عاد الضمير على العبادات .

(٤) طارحه الحديث ونحوه : حاوره وبادله . وتطارحا الحديث ونحوه ، تحاورا وتناظرا ، والأطروحة : ما يطرح والمسألة تطرحها للنظر والبحث ، والجمع : أطاريح ، المرجع السابق (٢/ ٥٧٣) .

(٥) يقصد أنه يجب عليه ألا يفتى ولا يناقش ولا يناظر ولا يطارح ولا يذكر شيئا إلا ومعه الدليل الواضح .

(٦) هكذا في الأصل ، وأظن الصواب : ولا يصلح أمر العالم إلا بأن يجعل سره كعلانيته .

وإذا أولاك السلطان عملًا مما صلح لك فلا تقبل ذلك منه إلا بعد أن تعلم أنك لو لم تقبل لقبله غيرك ، ولا يتضرر به الناس ، وبعد أن تعلم أنه إنما يوليك ذلك لعلمك .

وإياك أن تتكلم في مجلس النظر على خوف أو وجل ، فإن ذلك يورث الخلل في الألفاظ ، واللكنة[١] في اللسان .

وإياك أن تكثر الضحك فإنه يميت القلب ، ولا تكثر محادثة النساء ومجالستهن فإنه يميت القلب أيضًا .

ولا تمش إلا على الطمأنينة والسكون ، ولا تكن عجولًا في الأمور ، ومن دعاك من خلفك فلا تجبه ؛ فإن البهائم تنادى من خلف !

وإذا تكلمت فلا تكثر صياحك ولا ترفع صوتك واتخذ لنفسك السكون وقلة الحركة عادة كي يتحقق عند الناس ثباتك .

وأكثر ذكر اللَّه تعالى فيما بين الناس ليتعلموا ذلك منك ، واتخذ لنفسك وردا خلف الصلوات تقرأ فيه القرآن ، وتذكر اللَّه تعالى وتشكره على ما أودعك من الصبر وما أولاك من النعم ، واتخذ لنفسك أيامًا معدودة من كل شهر تصوم فيها ؛ ليقتدى غيرك بك في ذلك ، ولا ترضى لنفسك من العبادات بما ترضى به العامة .

وراقب نفسك ، وحافظ على العلم لتنتفع في دنياك وأخراك بعلمك .

ولا تشتر بنفسك ولا تبع ، بل اتخذ لك غلامًا مصلحًا يقوم بأشغالك ، وتعتمد عليه في أمورك .

---

(١) لَكِنَ فلان لَكَنا ولَكْنَة : عيَّ وثقل لسانه ، وصعب عليه الإفصاح بالعربية لعجمة لسانه ، فهو ألكن ، وهي لكناء ، والجمع : لُكْن المرجع السابق (٢/ ٨٧٠).

ولا تطمئن إلى دنياك وإلى ما أنت فيه ، فإن الله تعالى سائلك عن جميع ذلك ، ولا تشتر الغلمان المرد[1] .

ولا تظهر من نفسك التقرب إلى السلاطين وإن قربوك ، فإنهم يرفعون إليك الحوائج فإن قمت بها أهانوك ، وإن لم تقم بها عابوك[2] .

ولا تتبع الناس في خطاياهم ، بل اتبعهم في صوابهم ، وإذا عرفت إنسانا بالشر فلا تذكره به ، بل اطلب له خيرا فاذكره به ، إلا في باب الدين ، فإنك إن عرفت في دينه ذلك فاذكره للناس كي لا يتبعوه وليحذروه ، قال - عليه الصلاة والسلام - : « **اذكروا الفاجر بما فيه حتى يحذره الناس** »[3] وإذا كان ذا جاه ومنزلة الذي ترى منه الخلل في الدين فاذكر ذلك ولا تبال من جاهه ، فإن الله تعالى معينك وناصرك وناصر الدين ، فإذا فعلت ذلك مرة هابوك ، ولم يتجاسر أحد على إظهار البدعة في الدين .

وإذا رأيت من سلطانك ما لا يوافق العلم فاذكر ذلك مع طاعتك إياه ، فإن يده

(١) مرد الغلام : طرَّ شاربه وبلغ خروج لحيته ولم تبد فهو أمرد ، انظر : « المعجم الوسيط » (٢/ ٨٩٦) .

(٢) ترجمة هذه النصيحة بلغة عصرنا أن الحاكم يطلب من العلماء تبرير أمور غير قابلة للتبرير ، وتحسين انحرافات غير قابلة للتحسين ، فإن استجاب العلماء لذلك احتقرهم الحكام على الرغم من الرضى الذي يظهرونه وربما أمروا بمكافآت تصرف لهم . وإن لم يستجب العلماء لمطالب الحاكم عابهم وهاجمهم وحاول النيل منهم ، ومن ثَمَّ فالابتعاد عن السلطان خير ، وترك مصاحبته صواب .

(٣) لم يرو بهذا اللفظ وإنما رواه الطبراني في « المعجم الكبير » (١٩/ ٤١٨) و« المعجم الصغير » (١/ ٣٥٧) ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٩٨٥م ، والبيهقي في سننه (١٠/ ٢١٠) بلفظ « أترعوون عن ذكر الفاجر اذكروه بما فيه كي يعرفه الناس ويحذره الناس » . وقال فيه البيهقي : « هذا حديث يعرف بالجارود بن يزيد النيسابوري وأنكره عليه أهل العلم بالحديث » .

أقوى من يدك ، تقول له : أنا مطيع لك في الذي أنت مسلطن فيه على ، غير أنى أذكر من سيرتك ما لا يوافق العلم ، فإذا فعلت ذلك مع السلطان مرة كفاك ، لأنك إذا واظبت عليه ودمت لعلهم يقمعونك فيكون في ذلك قمع الدين ، وافعل ذلك مرة أو مرتين ليعرف منك الجد في الدين ، والحرص في الأمر بالمعروف .

فإذا فعل ذلك مرة أخرى فادخل عليه وحدك في داره ، وانصحه في الدين ، وناظره إن كان مبتدعًا ، وإن كان سلطانًا فاذكر له ما يحضرك من كتاب اللَّه تعالى وسنة رسول اللَّه - عليه الصلاة والسلام - فإن قبل ذلك منك ، وإلا فأسأل اللَّه تعالى أن يحفظك منه .

واذكر الموت ، واستغفر لأساتذتك ومن أخذت عنهم العلم ، ودوام على تلاوة القرآن ، وأكثر من زيارة القبور والمشايخ[1] والأماكن المباركة .

واقبل من العامة ما يعرضون عليك من رؤياهم في النبي -ﷺ - وفي رؤيا الصالحين في المساجد والمنازل المباركة والمقابر .

ولا تجالس أحدًا من أهل الأهواء إلا على سبيل الدعوة إلى الدين والصراط المستقيم ولا تكثر اللعن والشتم[2] .

وإذا أذن المؤذن فتأهب لدخول المسجد كى لا يتقدم عليك العامة .

ولا تتخذ دارك في جوار السلطان ، وما رأيت على جارك فاستره عليه ، فإنه أمانة عندك ، ولا تظهر أسرار الناس ، ومن استشارك في شيء فأشر عليه بما تعلم أنه يقربك إلى اللَّه تعالى .

---

(١) لعله يقصد العلماء الذين ننتفع بعلمهم وتجاربهم في الحياة.

(٢) لا يلزم من النهي عن كثرة اللعن والشتم النهي عن أصل اللعن والشتم ، مع أنه منهي عنهما عرفًا . فلو قال : لا تلعن ولا تشتم لكان صوابًا .

واقبل وصيتى هذه ، فإنك تنتفع بها في أولاك وأخراك إن شاء اللّه تعالى .

وإياك والبخل فإنه يفتضح به المرء ، ولاتك طماعا ولا كذابا ولا صاحب تخاليط ، بل احفظ مروءتك في الأمور كلها .

والبس من الثياب البيض في الأحوال كلها .

وكن غنى القلب ، مظهرا من نفسك قلة الحرص والرغبة في الدنيا ، وأظهر من نفسك الغنى ، ولا تظهر الفقر وإن كنت فقيرا ، وكن ذا همة فإن من ضعفت همته ضعفت منزلته .

وإذا مشيت في الطريق فلا تلتفت يمينا وشمالا ، بل داوم النظر إلى الأرض ، وإذا دخلت الحمام فلا تساو الناس في أجرة الحمام والمجلس بل ارجح على ما تعطى العامة ، لتظهر مروءتك بينهم فيعظموك(١) .

ولا تسلم الأمتعة إلى الحائك وسائر الصناع ، بل اتخذ لنفسك ثقة يفعل ذلك ، ولا تماكس(٢) بالحبات والدوانق(٣) . ولا تزن الدراهم ، بل اعتمد على غيرك .

وحقر الدنيا المحقرة عند أهل العلم ، فإن ما عندك خير منها ، وول أمورك غيرك ليمكنك الإقبال على العلم ، فذلك أحفظ لجاهك .

وإياك أن تكلم المجانين ، ومن لا يعرف المناظرة والحجة من أهل العلم ، والذين يطلبون الجاه ويتسوقون بذكر المسائل فيما بين الناس ، فإنهم يقصدون تخجيلك ولا يبالون منك وإن عرفوك على الحق .

---

(١) أى كن سمحًا في إعطاء الأجر متفضلًا بشيء يزيد عليه .

(٢) ماكسه في البيع مماكسة : طلب أن ينقص الثمن انظر : المعجم الوسيط (٢/٩١٦) .

(٣) الدوانق : سدس الدرهم وجمعه دوانق ودوانيق ، والدوانيقى : من استقصى في الحساب والمعاملة وبه سمي أبو جعفر المنصور المرجع السابق (١/٣٠٩) .

وإذا دخلت على قوم كبار فلا تترفع عليهم ما لم يرفعوك ، لئلا يلحق بك منهم أذية ، وإذا كنت في قوم فلا تتقدم عليهم في الصلاة ما لم يقدموك على وجه التعظيم .

ولا تدخل الحمام إلا وقت الظهيرة أو بالغدوات[١] .

ولا تخرج إلى النظارات[٢] ولا تحضر مظالم السلاطين إلا إذا عرفت أنك إذا قلت شيئا ينزلون على قولك في الحق ، فإنهم إذا فعلوا ما لا يحل وأنت عندهم ربما لا تملك منعهم ويظن الناس أن ذلك حق لسكوتك فيما بينهم وقت الإقدام عليه .

وإياك والغضب في مجلس العلم .

ولا تقص على العامة فإن القاصّ[٣] لابد أن يكذب .

وإذا أردت اتخاذ مجلس العلم لأحد من أهل العلم ، فإن كان مجلس فقه فاحضر بنفسك ، واذكر فيه ما تعلمه ، كي لا يغتر الناس بحضورك ، فيظنوا أنه على صفة من العلم[٤] ، وليس هو على تلك الصفة ، فإن كان يصلح للفتوى فاذكر منه ذلك ، وإلا فلا تقعد أنت ليدرس بين يديك ، بل اترك عنده من أصحابك ليخبرك بكيفية كلامه وكمية علمه .

ولا تحضر مجالس الذكر ، أو من يتخذ مجلس عظة بجاهك وتزكيتك له ، بل وجه أهل محلتك وعامتك الذين تعتمد عليهم مع واحد من أصحابك ، وفوض أمر الخطبة في المناكح[٥] إلى خطيب ناحيتك ، وكذا صلاة الجنائز والعيدين .

---

(١) الغداة : ما بين الفجر وطلوع الشمس والجمع غدوات. «المرجع السابق» (٢/ ٦٧٠).

(٢) نظر بين الناس : حكم وفصل بينهم : «المرجع السابق» (٢/ ٩٦٩).

(٣) القاص : الخطيب يعتمد في وعظه على القصص. «المرجع السابق» (٢/ ٧٦٩).

(٤) أى إذا حضرت مجلس أحد يقول علمًا فلا تترك أخطاءه دون تصحيح.

(٥) المراد بالمناكح هنا : عقود الزواج.

ولا تنسنى من صالح دعائك ، واقبل هذه الموعظة منى ، وإنما أوصيتك لمصلحتك ومصلحة المسلمين »[1] ا.هـ .

هذه وصية الإمام لأبي يوسف والتي نلحظ فيها أن التعامل مع الحكام والسلاطين ، وسلوك العلماء هما أهم عنصرين اهتم بهما أبو حنيفة . بالإضافة إلى عدد من القضايا التي أثارها الإمام ونبه إليها ، ورسم الطريق السوى للتعامل من خلالها ، وأهمها ما يلى :

* طريقة التعامل مع العامة وعدم الحديث معهم في أصول الدين ، وتجنب الجلوس على قارعة الطريق أو الحوانيت أو الأكل في الأسواق والمساجد .

* تجنب الإكثار من الخروج إلى الأسواق والمشى مع العامة في قارعة الطريق ، فإذا ما قدمهم العالم أزرى بعلمه ، وإذا أخرهم عيب ذلك عليه ؛ لأنه أخر من هم أسن منه .

* تجنب كثرة الضحك لأنه يميت القلب ، والإقلال من محادثة النساء ومجالستهن وألا يجيب المرء مَن دعاه من الخَلْف فإن البهائم تُنادَى من خلف .

* التأنى والتبصر قبل الزواج كأن لا يتزوج المرء من كان لها بعل أو أب أو أم أو بنت إلا بشرط ألا يدخل عليها أحد من أقاربها ، وبخاصة إذا كانت ذات مال ، فإن أباها يدعى أن جميع مالها له . ومن ذلك ألا يزف المرء أو يسكن في بيت أهل الزوجة حتى لا يكون محلًا للطمع من قبلهم . ومن ذلك ألا يتزوج ذات البنين والبنات ؛ لأنها تدخر جميع المال لهم ، فإن الولد أعز لديها من الزوج .

---

(١) « الأشباه والنظائر » ، لابن نجيم الحنفي ص٣٦٧.

* تجنب البخل والطمع والكذب ، والحرص على لبس الثياب البيض ما أمكن ذلك والظهور بالمظهر اللائق وعدم إظهار الفقر ولو كان العالم فقيرًا .

* ذكر اللّه وتقواه وشكره والإكثار من التعبد صلاةً وصيامًا .

ويبدو لي أن هذه الوصية لم تقل من أبي حنيفة لتلميذه دفعة واحدة ، ولعلها أكثر من وصية ، فمنها ما قيل لأبي يوسف وهو في صدر حياته ، ومنها ما قيل له وهو فقيه أو قاض ، بدليل أننا نجد أبا حنيفة في موطن من الوصية ينصح تلميذه بطلب العلم أولا ، ثم جمع المال ثانيًا ، ثم التزوج ثالثًا ، وفي مواطن أخرى ينصحه بما ينبغي له في معاملة السلطان والاتصال به ، وفي مراقبة الموظفين والمدرسين ، وفي تفويض أمر الخطبة في عقود الزواج وكذلك صلاة الجنائز والعيدين إلى خطيب الناحية !

كما تبدو الوصية - في طائفة من مواطنها - كأنها خواطر متناثرة ، يعوزها أحيانًا التسلسل والترابط ، وأسلوبها لا يمضى على وتيرة واحدة ، وكأنه لأكثر من قائل .

ولاشك أن في الوصية أشياء رائعة ، ويوجد بجوارها أشياء تحتاج إلى نظر .

ومهما يكن من أمر هذه الوصية فإنها جديرة بالتأمل والدراسة ، واعتقد أنها من النصوص المهمة التي يجب أن تتناول بالتحليل والتفصيل في دروس التربية والأخلاق فهي مجمع النصائح الغالية ، ومخزن للمواعظ الحسنة ، ودليل نفيس لأسلوب حياة من يبتغى الكمال في صلته باللّه وبالناس جميعًا من خاصة وعامة ، وهي صورة صادقة لمسلك أبي حنيفة في الحياة من تكريم لنفسه وإكرام لغيره .

وكان من الطبيعي أن تكون هذه الوصية نبراسا لأبي يوسف احتذاها في حياته وطبقها في معاملاته ، فكان من أمره في العلم والسيادة والسلطة والغنى ما كان .

وصية الإمام لتلميذه يوسف السمتي[(١)] :

وجه الإمام هذه الوصية إلى تلميذه يوسف بن خالد السمتي حينما فارق أبا حنيفة ، ورحل عنه من الكوفة إلى البصرة ، ليعلم أهلها فقه الكوفة وأقوال شيوخها .

وفي هذه الوصية نلمح من أبي حنيفة روح المربى الحريص على إصلاح تلاميذه ، وتوجيههم إلى كل ما يعتقد أنه الخير ، كما نلمح منها خبرة أبي حنيفة الاجتماعية ، فهو رجل قد اختلط بالناس ودرس المجتمع ، وعرف ما فيه ، وهو من أجل هذا يحذر تلميذه من المعاطب ، ويحثه على أسباب الرشاد والفلاح ، ويبصره بأساليب سياسة الناس ومدارتهم .

وبين هذه الوصية والوصية التي سبقتها أمور مشتركة تحدث عنها أبو حنيفة هنا وهناك ، ولذلك يكفينا أن نستعرض جوانب من هذه الوصية فيما يلى :

« اعلم أنك متى أسأت عشرة الناس صاروا لك أعداء ، ولو كانوا لك أمهات وآباء ، وإنك متى أحسنت عشرة قوم ليسوا لك بأقرباء صاروا لك أمهات وآباء .

كأنى بك وقد دخلت البصرة ، وأقبلت على المخالفة بها ، ورفعت نفسك عليهم ، وتطاولت بعلمك لديهم ، وانقبضت عن معاشرتهم ومخالطتهم ، وهجرتهم وهجروك ، وشتمتهم وشتموك وضللتهم وضللوك ، وبدعتهم وبدعوك ، واتصل ذلك الشين بنا وبك ، واحتجت إلى الهرب والانتقال عنهم ، وليس هذا برأي ؛ إنه

---

(١) يوسف بن خالد السمتي البصري ، يقال إنما سُمِّي السمتي للحيته وسمته ، أحد الفقهاء ولم يكن في الحديث بذاك ، وكان طويل الصلاة ، مات سنة ١٨٩هـ ، وروى له ابن ماجه حديثًا واحدًا - راجع : « ضعفاء العقيلى » (٤/ ٤٥٣) ، و« الكامل في الضعفاء » (٧/ ١٥٩) و« تهذيب الكمال » (٣٢/ ٤٢١) ، « الكاشف » (٢/ ٣٩٩) . دارأه : لاطفه ولاينه اتقاءً لشرِّه . انظر : « المعجم الوسيط » (١/ ٢٨٦) .

ليس بعاقل من لم يدار[1] من ليس من مداراته بد ، حتى يجعل اللَّه له مخرجًا .

إذا دخلت البصرة واستقبلك الناس وزاروك وعرفوا حقك ، فأنزل كل رجل منزلته ، وأكرم أهل الشرف ، وعظم أهل العلم ، ووقر الشيوخ ، ولاطف الأحداث ، وتقرب من العامة ، ودار الفجار ، واصحب الأخيار ، ولا تتهاون بسلطان ، ولا تحقرن أحدًا ، ولا تقصرن في مروءتك ، ولا تخرجن سرك إلى أحد ، ولا تثق بصحبة أحد حتى تمتحنه ، ولا تخادن خسيسًا ولا وضيعًا ، ولا تألف ما ينكر عليك في ظاهره ، وإياك والانبساط إلى السفهاء .

وعليك بالمداراة ، والصبر والاحتمال ، وحسن الخلق وسعة الصدر ، واستجد ثياب كسوتك ، واستفره دابتك[2] ، وأكثر استعمال الطيب .

وابذل طعامك فإنه ما ساد بخيل قط ، ولتكن لك بطانة تعرفك أخبار الناس ، فمتى عرفت بفساد بادرت إلى صلاح ، ومتى عرفت بصلاح ازددت فيه رغبة وعناية .

واعمل في زيارة من يزورك ومن لا يزورك ، والإحسان إلى من يحسن إليك أو يسيء ، وخذ العفو وأمر بالعرف ، وتغافل عما لا يعنيك ، واترك كل ما يؤذيك ، وبادر في إقامة الحقوق ، ومن مرض من إخوانك فعده بنفسك ، وتعاهده برسلك ، ومن غاب منهم افتقدت أحواله ، ومن قعد منهم عنك فلا تقعد أنت عنه .

وأظهر توددًا للناس ما استطعت ، وأفش السلام ولو على قوم لئام .

ومتى جمع بينك وبين غيرك مجلس ، أو ضمك وإياهم مسجد ، وجرت المسائل ، وخاضوا فيها بخلاف ما عندك ، لم تبد لهم ، فإن سئلت عنها أخبرت بما يعرفه القوم ، ثم تقول : فيها قول آخر ، هو كذا ، والحجة له كذا ، فإن سمعوه

(١) دارأه: لاطفه ولاينه اتقاءً لشرِّه. انظر: «المعجم الوسيط» (١/ ٢٨٦) .

(٢) أى اجعل ثيابك جديدة نظيفة وتخير الدابة الكريمة القوية لركوبك.

منك عرفوا مقدار ذلك ومقدارك . فإن قالوا : هذا قول من ؟ قل : بعض الفقهاء ، وإذا استمروا على ذلك وألفوك عرفوا مقدارك وعظموا محلك وأعط كل من يختلف إليك نوعا من العلم ينظرون فيه ، ويأخذ كل واحد منهم بحفظ شيء منه ، وخذهم بجلى العلم دون دقيقة ، وآنسهم ومازحهم أحيانًا ، وحادثهم فإن المودة تستديم مواظبة العلم ، وأطعمهم أحيانا ، واقض حوائجهم ، واعرف مقدارهم ، وتغافل عن زلاتهم ، وارفق بهم وسامحهم ، ولا تبد لأحد منهم ضيق صدر أو ضجرا ، وكن كواحد منهم .

واستعن على نفسك بالصيانة لها ، والمراقبة لأحوالها .

ولا تكلف الناس ما لا يطيقونه ، وأرض لهم ما رضوا لأنفسهم ، وقدم إليهم حسن النية ، واستعمل الصدق ، واطرح الكبر جانبا ، وإياك والغدر وإن غدروا بك ، وأد الأمانة وإن خانوك ، وتمسك بالوفاء ، واعتصم بالتقوى ، وعاشر أهل الأديان وأحسن معاشرتهم[1] .

وعلى الرغم من القدر المشترك من الأمور التي أشار إليها أبو حنيفة في الوصيتين ، أجد في هذه الوصية أشياء تخالف ما جاء في الوصية الأولى ، فأبو حنيفة مثلا يقول لتلميذه : « واعمل في زيارة من يزورك ومن لا يزورك ، وهذا لا يلتئم مع دعوته تلميذه في الوصية الأولى إلى التصون وعدم الانبساط إلى الناس .

ويظهر أن حال تلميذه الثاني كانت غير حال تلميذه الأول ، ولذلك اختلفت وصيته لهذا عن وصيته لذاك في بعض الأمور .

وكل من مارس الدعوة ، وتحمل شيئًا من أعبائها ، وجرب ميادين عملها ، وما يعوق العاملين في طريقها ، وأنجح الوسائل في الوصول بها إلى غايتها :

---

(١) أبو حنيفة ، لأبي زهرة ، ص١٦٢ .

يعرف قيمة هذه الوصايا ، ويدرك ثمرات هذه التجارب .

وحبذا لو توفرت الجهود لشرح هذه الوصية ، لتكون منهاجا للدعاة ، وميثاقا لعملهم ، إذن لكان طريقهم واضحا ، وعملهم ناجحا ، وذللت عقباتهم ، وخفت عللهم ، ولكان النصر إليهم أسبق ، وتاريخهم أحب وأشوق ، وثوابهم أجل وأجزل .

نصيحة الإمام لنفر من أصحابه :

يقول أبو يوسف - رحمه اللَّه - : « اجتمعنا عند أبي حنيفة - رحمه اللَّه - في يوم مطير في نفر من أصحابه ، فأقبل علينا وقال : أنتم مسار قلبى وجلاء حزنى قد أسرجت لكم الفقه وألجمته فإذا شئتم فاركبوا ، وقد تركت لكم الناس يطؤون أعقابكم ويلتمسون ألفاظكم ، وذللت لكم الرقاب ، وما منكم أحد إلا وهو يصلح للقضاء ، وفيكم عشرة يصلحون أن يكونوا مؤدبى القضاة ، فسألتكم اللَّه وبقدر ما وهب اللَّه لكم من جلالة العلم لما صنتموه عن ذل الاستيمار[1] ، فإن بلى أحدكم بالدخول في القضاء فعلم من نفسه خربة سترها اللَّه عن العباد لم يجز قضاؤه ، ولم يطب رزقه ، وإن كانت سريرته مثل علانيته جاز قضاؤه وطاب رزقه ، فإن دفعته ضرورة إلى الدخول فيه فلا يجعلن بينه وبين الناس حجابا ، وليصل الصلوات الخمس في الجامع ، ولينادِ عند كل صلاة من له حاجة . ثم دخل إلى منزله .

فإن مرض مرضًا لا يستطيع الجلوس معه سقط من رزقه بقدر مرضه »[2] .

وهذه النصيحة ترينا منزلة هؤلاء التلاميذ ومكانتهم عند الإمام أبي حنيفة ، فهم مسار قلبه ، وجلاء حزنه . كما تظهر منزلة هؤلاء التلاميذ الذين رباهم الإمام

---

(١) هكذا في الأصل وأظن أنها الاستئمار أي طلب الإمارة .

(٢) مناقب الإمام للموفق المكي (١/ ٣٥٩) .

وصنعهم على عينه عند أولى الأمر خاصة وعند الناس عامة .

وما زالت نصائح الإمام تترى على هؤلاء الصحب الكرام فيرشدهم إلى الابتعاد عن الشبهات فضلا عن المحرمات ، فيكون رزقهم حلالًا طيبًا ومن ثم يظهر عليهم نور العلم وبركاته ، فقد كان يعلمهم الورع ومكارم الأخلاق قبل أن يعلمهم الفقه والاجتهاد .

ثم يوجه الإمام أبصارهم إلى الترغيب في قضاء حوائج الناس ، فطالما أنهم أصبحوا من ذوى الوجاهة الاجتماعية ، والمكانة الأدبية ، والكلمة المسموعة ، والشفاعة المقبولة ، وجبت عليهم زكاة ، عليهم أن يؤدوها لإخوانهم المحتاجين ، ويقدموا لهم ما يستطيعون من مساعدات ومعونات ، تفرج كربتهم وتغيث لهفتهم ، وتشعرهم بأن لهم إخوانًا في الدين ، وأعوانًا من كرماء المسلمين .



المبحث الثالث

أسلوب المجادلة بالتي هي أحسن عند الإمام

المطلب الأول : تعريف الجدل وبيان أقسامه :

الجدل في اللغة : المعارضة على سبيل المنازعة والمغالبة ، وأصله من جدل الحبل : أحكم فتله ؛ كأن كلا من المتجادلين يفتل الآخر عن رأيه .

وقيل الأصل في الجدل : الصراع وإسقاط الإنسان صاحبه على الجدالة أي الأرض الصلبة[١] .

أما في الاصطلاح : فقد عرفه العلماء عدة تعريفات منها :

الجدل : « طريقة وضعت لإظهار الحق وضبط مناطه ، أو هو إظهار المتنازعين مقتضى نظرتهما على التدافع والتنافي بالعبارة أو ما يقوم مقامها من الإشارة والدلالة »[٢] .

وقيل الجدل المستخدم في العمل الدعوي هو : « ما كان لدفع شبهة الخصوم بغرض هدايتهم أو إظهار فساد قولهم لتبقى كلمة اللّه هي العليا »[٣] .

---

(١) انظر : « العين » (٦/ ٧٩) « الوجوه والنظائر » للدامغاني (ت: ٤٧٨هـ) (١/ ٢٣١) ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ١٤١٦هـ. و« أساس البلاغة » (١/ ١١). و« لسان العرب » (١١/ ١٠٣). و« القاموس القويم للقرآن الكريم » للأستاذ / إبراهيم عبد الفتاح ، ط/ مجمع البحوث الإسلامية ١٤١٧هـ. (١/ ١١٩).

(٢) « الكافية في الجدل» ، لأبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨هـ) ص٥٣، ط/ عيسى الحلبي وشركاه ١٩٧٩م بتحقيق د. فوقية حسين.

(٣) « ضوابط العمل الدعوي » في مجالات الموعظة - المجادلة - الحكم على الآخرين » ، د . حسين مجد خطاب ، ص٦٦ مطبعة الفجر الجديد منشية ناصر ، ط(١) ١٤١٧هـ.

وحينما نضيف إلى المعانى السابقة معنى الجدال في اللغة يأتى تعريف الجدال الحسن بأنه عبارة عن : منازعة بين طرفين للوصول إلى الحق الذي يهدف إليه الداعي إلى الله تعالى .

وقد قسم الإسلام الجدل إلى ممدوح ومذموم ، وذلك بحسب الغاية منه .

فالممدوح : « ما كان بنية خالصة وجرى بطريقة سليمة وأدى إلى الخير ، أو يقال : هو كل جدال أيد الحق وأفضى إليه بنية خالصة وطريق صحيح »[١] .

وهذا النوع من الجدل أمر الله - عز وجل - به ، واستخدمه الأنبياء ، قال - سبحانه وتعالى : ﴿ . . . وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ . . .﴾[٢] وقال - سبحانه - : ﴿وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾[٣] ، وقال - سبحانه - على لسان قوم نوح : ﴿قَالُوا۟ يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا . . .﴾[٤] وقال تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِۦمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ . . .﴾[٥] وقال - عز وجل - : ﴿ . . . حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ . . .﴾[٦] .

وأوجب ابن القيم - رحمه الله - مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم عند ظهور المصلحة في ذلك فيقول في فقه قصة وفد نجران وهو يستخلص فوائدها : « ومنها جواز مجادلة أهل الكتاب ومناظرتهم ، بل استحباب ذلك ، بل وجوبه إذا ظهرت

---

(١) « مناهج الجدل في القرآن الكريم » ، د . عوض زاهر الألمعي ، ص ٤٥، مطابع الفرزدق ، ط(٢) ١٤٠٠هـ.

(٢) سورة النحل : ١٢٥ .

(٣) العنكبوت : ٤٦ .

(٤) هود : ٣٢.

(٥) البقرة :٢٥٨.

(٦) الأنعام : ٢٥.

مصلحته من إسلام من يُرْجَى إسلامه منهم ، وإقامة الحجة عليهم ، ولا يهرب من مجادلتهم إلا عاجز عن إقامة الحجة ، فليول ذلك إلى أهله ، وليخل بين المطى وحاديها ، والقوس وباريها »[١] .

وهذا النوع المحمود من الجدل يمكن أن يعبر عنه بالمناقشة ، والمناظرة ، والمحاورة ، وما إلى ذلك من مصطلحات متعددة تنفق في كثير من المواطن في دلالتها وهناك من العلماء من يفرق بين الجدل والمناظرة[٢] ، والذي يبدو لي أنه لا مشاحة في الاصطلاح[٣] ، فالجدل والمناظرة والحوار بالنسبة للعمل الدعوي تصنف إلى ممدوح ومذموم ، والجدل أعم ، ومن ثم جاء ذكره في القرآن الكريم في المجالين الممدوح والمذموم .

وهذا الجدل المحمود له أهداف متعددة منها :

١- إظهار الحق في قضية من القضايا ، التي تتصل بظروف المسلمين ، وتمثل أهمية ما في حياتهم ، مع إقامة الحجة والبرهان على وجه الحق فيها .

٢- إبطال حجج الخصوم الذين يحاربون الإسلام والمسلمين .

٣- إثراء الفكر والثقافة وتعميقها بالنسبة للسامعين ، بطرح القضايا والمسائل

---

(١) « زاد المعاد في هدي خير العباد » (٣/ ٦٣٩) لابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٧هـ بتحقيق : شعيب الأرناؤوط وعبد القادر الأرناؤوط .

(٢) من هؤلاء الشيخ / محمد أبو زهرة - رحمه اللَّه - في كتابه « تاريخ الجدل » فهو يرى أن الجدل يكون الغرض منه إلزام الخصم والتغلب عليه في مقام الاستدلال . أما المناظرة فيكون الغرض منها : الوصول إلى الصواب في الموضوع الذي اختلفت أنظار المتناقشين فيه . انظر : « تاريخ الجدل » ص ٥، ط/ دار الفكر العربي بمصر ط(٢) ١٩٨٠م .

(٣) يقول العلماء : لا مشاحة في الاصطلاح : أي لا مجادلة فيما تعارفوا عليه . انظر : « المعجم الوسيط » (١/ ٤٩٢) .

التي لا تزال موضع جدل ونقاش بين الناس ، حتى يصل المناظرون فيها إلى رأى صائب ونافع .

أما الجدل المذموم فهو : « كل جدال ظاهر الباطل أو أفضى إليه »(١) أو هو ما يكون الغرض منه اجتياز المجلس ، والشهرة ، أو مطلق اللجاجة ، أو غير ذلك من الأغراض التي لا تغنى عن الحق فتيلا .

وهذا النوع من الجدال له شواهده في القرآن الكريم ومنها قوله - تعالى - : ﴿. . . وَجَٰدَلُواْ بِٱلْبَٰطِلِ لِيُدْحِضُواْ بِهِ ٱلْحَقَّ . . .﴾(٢) وقوله - سبحانه - : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ۝٨﴾(٣) ومن شواهده أيضًا ما بين اللَّه فيه أن الجدل صناعة باطلة تزينه للكافرين شياطينهم ، وترغبهم فيه ، وذلك ورد في قوله - تعالى - : ﴿. . . وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾(٤) وهذا النوع من الجدل قد يجر على أهله سخط اللَّه وعقابه ، وفي ذلك يقول الحق سبحانه : ﴿. . . وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ﴾(٥) .

ولذا حذر النبي - ﷺ - من هذا النوع من الجدال ، فقال - ﷺ - : « **إن أبغضَ الرجال إلى اللَّه الألَدُّ الخَصِمُ** »(٦) و« الألد الشديد اللدد ، أى : الجدال مشتق من

---

(١) « مناهج الجدل في القرآن » ، ص٥٧ .

(٢) غافر : ٥ .

(٣) الحج : ٨ .

(٤) الأنعام : ١٢١ .

(٥) الرعد : ١٣ .

(٦) « مسند إسحاق بن راهويه » (٣/ ٦٥٣) لإسحاق بن راهويه الحنظلى (ت : ٢٣٨هـ) ط/ مكتبة الإيمان بالمدينة المنورة ١٩٩١م . و« صحيح البخاري » كتاب : المظالم والغصب : =

اللديدين وهما صفحتا العنق ، والمعنى : أنه من أي الجهات أخذ الخصومة قوى . والخصم : بفتح المعجمة وكسر المهملة ، أى : الشديد الخصومة »[1] .

وقال - ﷺ - : « **ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل** » ، **ثم تلا رسول الله** - ﷺ - **هذه الآية** : ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾[2] .

ومن ترغيب النبي - ﷺ - في ترك هذا النوع من الجدل ، قوله - ﷺ - : « **أنا زعيم[3] ببيت في ربض[4] الجنة لمن ترَك المِراء[5] وإن كان محِقًّا ، وببيتٍ في وسطِ الجَنَّةِ لمَن ترَك الكَذِبَ وإن كان مازِحًا ، وببيتٍ في أعلى الجَنَّة لمَن حَسنَ خُلُقُه** »[6] .

= باب : قول الله تعالى : « وهو ألد الخصام » (٢/ ٨٦٧) ، و« صحيح مسلم » كتاب العلم ، باب : في الألد الخصم (٤/ ٢٠٥٤) ، وغيرهم.

(١) « فتح البارى شرح صحيح البخاري » (٥/ ١٠٧) لابن حجر العسقلانى (ت: ٨٥٢هـ) ط/ دار المعرفة بيروت ١٣٧٦ .

(٢) الزخرف : ٥٨ والحديث فى : « سنن ابن ماجه » كتاب : المقدمة ، باب : اجتناب البدع والجدل (١/ ١٩) وحسنه الألباني في « صحيح سنن ابن ماجه » (١/ ١٤) ط/ مكتب التربية العربي ، ط(٣) ١٤٠٨هـ.

(٣) الزعيم : الكفيل ، انظر : « النهاية في غريب الحديث والأثر » (٢/ ٣٠٣).

(٤) الربض : بفتح الراء والموحدة ، بعدها ضاد معجمة أي الأسفل. انظر « فتح البارى » (١٣/ ١٨١) وقيل : ربض الجنة : ما حولها خارجا عنها تشبيهًا بالأبنية التي تكون حول المدن وتحت القلاع. انظر : « شرح السيوطي على سنن النسائي » (٦/ ٢١) ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ١٩٨٦م بمراجعة عبد الفتاح أبو غدة. « حاشية السندى على النسائي » (٦/ ٢٢) لابن عبد الهادى (ت: ١١٣٨) ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب ١٩٨٦م.

(٥) المراء : الجدال والتماري والمماراة المجادلة على مذهب الشك والريبة ويقال للمناظرة مماراة ؛ لأن كل واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه ويمتريه كما يمترى الحالب اللبن من الضرع. انظر « النهاية » (٤/ ٣٢٢).

(٦) « سنن أبي داود » كتاب : الأدب ، باب : في حسن الخلق (٤/ ٢٥٣) رقم (٤٨٠) ، =

فعلى الداعية أن يتجنب هذا النوع من الجدل حتى لا يخسر المدعو الذي أمامه ، فالداعية في هذا الجدل يود أن يعرض سعة اطلاعه وحسن تنقيبه في الموضوع المطروح للجدل ، ومثل هذا يحس المدعو الذي يجادله ، فإذا قهره الداعية بمنطقه السليم ، وفاز عليه ، فإنه لن يعتبر ذلك إلا إهانة له ، وجرحًا لكرامته ، وقلما يغفر للداعية ذلك ، وبهذا يكون الداعية قد اشترى خصومته دون نفع يصيبه من الشراء .



= وحسنه الألباني في « صحيح سنن أبي داود » (٣/ ١٧٩) ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ، وفي « سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها » (٢٧٣) جمع لطرقه وبحث في أحوال رواته ، وقد صححه الألباني في « صحيح الترغيب والترهيب » (١/ ٦٠) ط/ المكتب الإسلامي بيروت .

المطلب الثاني

منهج الإمام في جداله التي هي أحسن

تشير العديد من الروايات إلى أن أبا حنيفة - رحمه اللّٰه - جادل الفرق المعاصرة له في مسائل الاعتقاد ، وكان يجد في هذا الجدال متعة نفسية حتى كان يرحل لمناقشة الفرق المختلفة بالبصرة ، ولقد سبق أن أوردت قول الإمام : « كنت رجلًا أعطيت جدلًا في الكلام فمضى دهر أتردد فيه ، وبه أخاصم وعنه أناضل ، وكان أصحاب الخصومات والجدل أكثرهم بالبصرة ، فدخلت البصرة نيفًا وعشرين مرة ، في كل منها أقيم سنة وأقل وأكثر . . . »[١] .

وكان مما أكسبه قوة في المناظرة فرط ذكائه وحضور بديهته ، روى الشافعي - رحمه اللّٰه - قال : قيل لمالك - رحمه اللّٰه - هل رأيت أبا حنيفة - رحمه اللّٰه - ؟ قال : نعم رأيت رجلا لو كلمك في هذه السارية أن يجعلها ذهبا لقام بحجته .

وفي رواية : أنه سأله عن جماعة فأجابه عنهم ، قال : فأبو حنيفة ؟ قال : سبحان اللّٰه ، لم أر مثله ، تالله لو قال : إن الاسطوانة من ذهب ، لأقام الدليل القياسي على صحة قوله .

وفي رواية - ثالثة - أن أبا حنيفة دخل على مالك فرفعه ، ثم قال بعد خروجه : أتدرون من هذا ؟ قالوا : لا ، قال : هذا أبو حنيفة النعمان ، لو قال : هذه الأسطوانة من ذهب لخرجت كما قال ، لقد وفق له الفقه ، حتى ما عليه فيه كثير مؤنة[٢] .

---

(١) « مناقب الإمام » للمكي (١/ ٥٩) وانظر : « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٣٣) و« الخيرات » ص٩٦.

(٢) انظر : أخبار أبي حنيفة » ص٧٤. و« طبقات الفقهاء » (١/ ٨٧). و« المنتظم » (٨/ ١٣١). و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤٠٩) و« تهذيب الكمال » (٢٩/ ٤٢٩). و« سير أعلام النبلاء » =

ومما يؤيد ما قاله الإمام مالك - رحمه الله - ما رواه محمد بن الحسن قال : « كان أبو حنيفة قد حمل إلى بغداد فاجتمع أصحابه وفيهم أبو يوسف وزفر وعامة الفقهاء المتقدمين من أصحابه ، فعلموا مسألة أيدوها بالحجاج ، وتنوقوا في تقديمها ، وقالوا : نسأل أبا حنيفة أول ما يقدم ، فلما قدم أبو حنيفة كان أول مسألة سئل عنها تلك المسألة ، فأجابهم بغير ما عندهم ، فصاحوا به من نواحى الحلقة ، يا أبا حنيفة بلدتك الغربة ، فقال لهم : رفقا ماذا تقولون ؟

قالوا : ليس هكذا القول ، قال : أبحجة أم بغير حجة ؟ قالوا : بحجة ، قال : هاتوا ، فناظرهم فغلبهم بالحجاج حتى ردهم إلى قوله ، وأذعنوا أن الخطأ منهم ، فقال لهم : أعرفتم الآن ؟ قالوا : نعم ، قال : فما تقولون فيمن يزعم أن قولكم هو الصواب ، وأن هذا القول خطأ ؟ فقالوا : لا يكون ذاك ، قد صح هذا القول ، فناظرهم حتى ردهم عن القول ، فقالوا : يا أبا حنيفة ظلمتنا والصواب كان معنا ، قال : فما تقولون هذا لا يكون ، قال : فاستمعوا ، واخترع قولا ثالثا ، وناظرهم عليه حتى ردهم إليه فأذعنوا ، قالوا : يا أبا حنيفة علمنا ، قال : الصواب هو القول الأول الذي أحبتكم به لعلة كذا وكذا ، وهذه المسألة لا تخرج من هذه الثلاثة الأنحاء ولكل منها وجه في الفقه ومذهب ، وهذا الصواب فخذوه وارفضوا ما سواه »[١] .

إن من أوتى هذه القدرة العجيبة على تقليب وجوه الرأي في مسألة واحدة ، والقدرة على الدفاع عن كل رأى فيها ، هو بلا شك من أدق الناس نظرا وأعمقهم استنباطا للنصوص ، وأقواهم حجة وبيانًا ، حتى لا يكون مغاليا فيه مثل الإمام مالك حينما قال مقولته السابقة .

= (٦/ ٣٩٩) . و« مناقب الإمام » للذهبي ص١٩ . و« البداية والنهاية » (١٠/ ١٠٧) . و« الجواهر المضيئة » (١/ ٢٩) . و« النجوم الزاهرة » (٢/ ١٤) .

(١) « تأيب الخطيب » ص٢٢٠ .

ورغم هذه المقدرة عند الإمام على تقليب وجوه الرأي في كل مسألة لدرجة تذهل وتدهش فقد كان مخلصا في طلب الحق ، ولم يجعل نفسه تسير إلا وراء الحق وحدة وسواء عليه أن يكون غالبا أو مغلوبا ، وكان لإخلاصه لا يفرض في رأيه أنه الحق المطلق الذي لا يشك فيه ، بل كان يقول : « قولنا هذا رأى ، وهو أحسن ما قدرنا عليه ، فمن جاءنا بأحسن من قولنا ، فهو أولى بالصواب منا »[١] .

* وكان لإخلاصه في طلب الحق يرجع عن رأيه إن ذكر له مناظره حديثا لم يصح عنده غيره ، ولا مطعن له فيه ، أو ذكرت له فتوى صحابي كذلك . ولذلك لما سئل الإمام أبو حنيفة وقيل له : « إذا قلت قولا وكتاب اللّه بخالفه ؟ قال : أترك قولي لكتاب اللّه . فقيل : إذا كان خبر رسول اللّه يخالفه ؟ قال : أترك قولي لخبر رسول اللّه ، فقيل له : إذا كان قول الصحابة يخالفه ؟ قال : أترك قولي لقول الصحابة »[٢] وهكذا دفعه الإخلاص للحق ألا يتعصب لرأيه بل فتح قلبه لغير رأيه من الآراء .

* وقد كان الإمام يبتغي بجداله وجه اللّه - عز وجل - ويقصد به إيضاح الحق وتثبيته دون المغالبة للخصم ، يروى في ذلك أنه رأى ابنه حمّادًا[٣] يناظر في الكلام فنهاه ، فقالوا : رأيناك تناظر فيه وتنهانا عنه ، فقال : « كنا نناظر وكأن على رءوسنا الطير مخافة أن يزل صاحبنا ، وأنتم تناظرون وتريدون زلة صاحبكم ، ومن أراد أن يزل صاحبه فقد أراد أن يكفر صاحبه ، ومن أراد أن يكفر صاحبه فقد كفر قبل أن يكفر صاحبه »[٤] .

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٥٢).

(٢) « إرشاد النقاد » (١/ ١٤١) مرجع سابق.

(٣) حماد بن أبي حنيفة كان من أهل الخير والصلاح والورع التام ، وتوفي ١٧٦هـ - راجع : « سير أعلام النبلاء » (٦/ ٤٠٣). و« شذرات الذهب » (١/ ٢٨٧).

(٤) « مناقب الإمام » للكردري (١/ ١٢١).

* وقد كان الإمام - رحمه اللَّه - ضابطًا لنفسه أثناء مناقشاته ومناظراته ، لا تعبث به الكلمات العارضة ، ولا تبعده عن الحق العبارات النابية ، ومما يروى في ذلك أنه كان بمسجد الخيف[1] والناس حوله ، فسأله رجل من أهل البصرة عن مسألة ، فأجابه الإمام ، فاعترضه بأن الحسن البصري[2] خالفه . فقال : أخطأ الحسن . فقال له رجل : يا ابن الزانية ، أنت تقول : أخطأ الحسن ، فصاح الناس وهموا به ، فسكنهم أبو حنيفة وأطرق ساعة ، ثم رفع رأسه ، فقال : نعم أخطأ الحسن ، وأصاب ابن مسعود فيما روى عن رسول اللَّه - ﷺ -[3] .

وهنا يظهر حلم الإمام وضبطه لنفسه بحيث لا يغضب وإنما يأسى ، وهو حين قال مجيبا عن السؤال لم يقل برأيه ، وإنما قال برأى ابن مسعود صحابي رسول اللَّه وخادمه وكاتم سره ، وفرق كبير بين رأى صحابي جليل وبين رأى تابعى جليل .

كان أبو حنيفة في مثل هذه الأحوال التي يتطاول عليه فيها أحمق يتجه إلى اللَّه مناجيا مرددا « اللهم من ضاق بنا صدره فإن قلوبنا قد اتسعت له »[3] .

❁ ❁ ❁

(١) الخيف : بفتح أوله ، وسكون ثانيه ، وآخره فاء ما انحدر من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء ومنه سمى مسجد الخيف من منى ، ولا يكون خيفًا إلا بين جبلين. انظر : « معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع » (٢/ ٥٢٦) لأبي عبيد البكري الأندلسي (ت: ٤٨٧) ط/ عالم الكتب بيروت ط(٣) ١٤٠٣هـ. و« معجم البلدان » للحموى (ت: ٦٢٦هـ) ط/ دار الفكر بيروت.

(٢) الحسن بن أبي الحسن يسار البصري ، أبو سعيد مولى زيد بن ثابت ، ثقة فقيه فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيرًا ويدلس ، مات سنة ١١٠هـ وقد قارب التسعين - راجع : « الطبقات الكبرى » (٧/ ١٥٦). « صفة الصفوة » (٣/ ١٢٦) لابن الجوزي » ط/ دار الفكر بيروت ، ط(٣) ١٩٩٨م.

(٣) انظر : « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٥١). « الانتقاء » ص١٣٥ . « المناقب » للذهبي ص١٥ .

المطلب الثالث

صور من جدال الإمام بالتي هي أحسن

بعد أن بينت منهج الإمام - رحمه اللّه - خلال جداله الدعوي ، أستعرض الآن بعض صور الجدال التي ثبتت عن الإمام .

ومن أشهر مناظرات الإمام مناظرته لجهم بن صفوان حول الإيمان : أيكون اعتقادا بالجنان ، أم لابد معه من الإقرار باللسان ؟

فقد ذهب جهم بن صفوان إلى أبي حنيفة وقال له : يا أبا حنيفة ، أتيتك لأكلمك في أشياء هيأتها لك :

فأجابه أبو حنيفة : الكلام معك عار ، والخوض فيما أنت فيه نار تتلظى !

قال جهم : فكيف حكمت على بما حكمت ، ولم تسمع كلامي ولم تلقني ؟

أجاب أبو حنيفة : بلغني عنك أقاويل لا يقولها أهل الصلاة .

قال جهم : أفتحكم عليَّ بالغيب ؟

قال أبو حنيفة : اشتهر عنك ذلك ، وظهر عند العامة والخاصة ، فجاز لي أن أحقق ذلك عليك .

قال جهم : لا أسألك عن شيء إلا عن الإيمان .

قال أبو حنيفة : أو لم تعرف الإيمان إلى الساعة حتى تسألني عنه ؟

قال جهم : بلى ، ولكن شككت في نوع منه .

قال أبو حنيفة : الشك في الإيمان كفر .

فرد جهم : لا يحل لك إلا أن تبين لي من أي وجه يلحقني الكفر .

قال أبو حنيفة : سَلْ .

فسأله جهم : أخبرني عمن عرف اللّه بقلبه ، وعرف أنه واحد لا شريك له ولا ند ، وعرفه بصفاته ، وأنه ليس كمثله شيء ، ثم مات قبل أن يتكلم بلسانه : أمؤمنا مات أم كافرا ؟

وأجاب أبو حنيفة بقوله : كافر من أهل النار ، حتى يتكلم بلسانه مع ما عرف بقلبه[1] .

فسأله جهم ، وكيف لا يكون مؤمنًا وقد عرف اللّه بصفاته ؟

ورد أبو حنيفة : إن كنت تؤمن بالقرآن وتجعله حجة ، كلمتك به ، وإن كنت لا تؤمن به ولا تجعله حجتك كلمتك بما نكلم به من خالف ملة الإسلام .

قال جهم : أومن بالقرآن وأجعله حجة .

قال أبو حنيفة : قد جعل اللّه – تبارك وتعالى – الإيمان في كتابه بجارحتين : القلب واللسان ، فقال تبارك وتعالى : ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُوا۟ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾﴾[2]فأوصلهم

(١) قال الموفق المكي في توضيح ذلك : «تأويل قول أبي حنيفة : إذا اتهم الشخص بعدم الإقرار ولم يقر فإنه يموت كافرًا ، فأما إذا لم تكون هناك تهمة بأن كان في جزيرة من البحر أو في مغارة من الأرض فإنه لا يكون كافرا» وهذا تأويل حسن ، وقد ورد عن أبي حنيفة قوله : في «العالم والمتعلم» ص١٦ : «ومنهم من يكون عند اللّه مؤمنا وعند الناس كافرا وذلك بأن الرجل يكون مؤمنا بالله ويظهر الكفر في حالة التقية بلسانه فيسميه من لا يعرف أنه يتقى كافرًا وهو عند اللّه مؤمن» فكيف قال هنا ما قال ؟

(٢) سورة المائدة : ٨٣ .

إلى الجنة بالمعرفة والقول ، وجعلهم مؤمنين بالجارحتين : بالقلب واللسان .

وقال تعالى : ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَواْ . . .﴾[١] وقال تعالى : ﴿. . . وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ . . .﴾ وقال تعالى : ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ . . .﴾[٢] وقال تعالى : ﴿. . . إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ . . .﴾[٣] وقال تعالى : ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ . . .﴾[٤] .

وقال النبي - ﷺ - : « **قولوا لا إله إلا اللّه تفلحوا** »[٥] فلم يجعل الفلاح بالمعرفة دون القول وقال النبي - ﷺ - : « **يخرج من النار من قال : لا إله إلا اللّه وكان في قلبه كذا** »[٦] ولم يقل : يخرج من النار من عرف اللّه وكان في قلبه كذا .

ولو كان القول لا يحتاج إليه ، ويكتفى بالمعرفة لكان من ردَّد « اللّه » بلسانه وأنكره بلسانه إذًا عرفه بقوله مؤمنًا ، ولكان إبليس مؤمنا لأنه عارف بربه ، يعرف

---

(١) البقرة : ١٣٦ .

(٢) الفتح : ٢٦ .

(٣) الحج : ٢٤ .

(٤) فاطر : ١٠ .

(٥) إبراهيم : ٢٧ .

(٦) « صحيح ابن خزيمة » لأبي بكر بن خزيمة (ت : ٣١١هـ) (١/ ٨٢) رقم (١٥٩) ، ط / المكتب الإسلامي ، بيروت ١٣٩٠هـ . و« سنن الدارقطني » لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت : ٣٨٥هـ (٣/ ٤٤) ط/ دار المعرفة بيروت ١٩٦٦م بمراجعة السيد يماني ، لأبي عبد اللّه المقدسي (ت : ٦٤٣هـ) (٨/ ١٢٨) وقال : إسناده صحيح ، ط/ مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة ، ط(١١) ١٤١٠هـ .

أنه خالقه ، ومميته ، وباعثه ، ومغويه : ﴿رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى . . .﴾[١] وقال : ﴿. . . رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾[٢] وقال : ﴿. . . خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾[٣] ولكان الكفار مؤمنين بمعرفتهم ربهم إذا أنكروا بلسانهم ، قال اللَّه تعالى : ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ . . .﴾[٤] فلم يجعلهم مع استيقانهم بأن اللَّه واحد مؤمنين مع جحدهم بلسانهم . وقال - جل وعز - : ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ۝٨٣﴾[٥] . وقال تعالى : ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ۝٣١ فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ . . .﴾[٦] فلم تنفعهم معرفتهم مع إنكارهم ، وقال تعالى : ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ . . .﴾[٧] فلم تنفعهم المعرفة مع كتمانهم أمره وجحودهم به .

فقال له جهم : قد أوقعت في خلدى شيئًا ، فسأرجع إليك[٨] .

---

(١) الحديث رواه البخاري في صحيحه كتاب : الإيمان ، باب : زيادة الإيمان ونقصانه (١/ ٢٤) رقم (٤٤) بلفظ : « يخرج من النار من قال لا إله إلا اللَّه وفي قلبه وزن شعيرة من خير . . » ورواه مسلم في صحيحه ، كتاب : الإيمان ، باب : أدنى أهل الجنة منزلة (١/ ١٧٧) رقم (١٩١) ورواه النسائي في « السنن الكبرى » (٦/ ٣٦٤) رقم (١١٢٤٣) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(١) ١٤١١هـ.

(٢) الحجر : ٣٩.

(٣) الحجر : ٣٦.

(٤) النمل : ١٤ .

(٥) النحل : ٨٣.

(٦) يونس : ٣١، ٣٢.

(٧) البقرة : ١٤٦ .

(٨) « مناقب الإمام » للمكي (٢/ ١٤٥).

أرأيت كيف تدفق أبو حنيفة في استدلاله ؟ أرأيت كيف ساق الآيات الكريمة تباعا لتأييد رأيه ؟ أرأيت كيف ثنى بعد الآيات بالأحاديث الشريفة ليزيد رأيه تأييدًا وتوطيدًا ؟

إن هذه المناظرة تدل على باع طويل للإمام في العلم والمناظرة ، وقد أغلظ الإمام القول فيها لجهم فجاءت بعض العبارات شديدة الوقع ، مثل : الكلام معك عار ، والنار التي تتلظى ، وكافر من أهل النار . . الخ وليس معنى هذا أننى أخفف الحكم على « جهم بن صفوان » فقد يستحق قسوة الحكم عليه بسبب آرائه وانحرافه .

ولعل الإمام أراد هذه الغلظة على « جهم » ليردعه عما كان عليه !

- وفي الحقيقة قد امتلأت كتب المناقب والتراجم وكتب التاريخ التي تصدت لبيان حياة الإمام بالكثير من مناظرات الإمام المدهشات المعجبات .

- من المناظرات التي خاضها الإمام وقد كان ما زال بعد صغيرًا في السن ما حكى أن كلب الروم أرسل إلى الخليفة مالًا جزيلًا على يد رسوله وأمره أن يسأل العلماء عن ثلاث مسائل ؛ فإن هم أجابوه قدم لهم المال وإن لم يجيبوه طلب من المسلمين الخراج ، فسأل العلماء ، فلم يأت أحد بما فيه مقنع ، وكان الإمام إذ ذاك صبيًّا حاضرًا مع أبيه ، فاستأذن في جواب الرومى فلم يأذن له ، فقام واستأذن من الخليفة فأذن له ، وكان الرومى على المنبر فقال له : أسائل أنت ؟ قال : نعم . قال : انزل ، مكانك الأرض ومكانى المنبر ، فنزل الرومى وصعد أبو حنيفة - رحمه اللَّه تعالى - فقال : سل . فقال : أي شيء كان قبل اللَّه تعالى ؟ قال أبو حنيفة : هل تعرف العدد ؟ قال : نعم . قال : ما قبل الواحد ؟ قال : هو الأول ليس قبله شيء . قال : إذا لم يكن قبل الواحد المجازى اللفظى شيء فكيف يكون قبل الواحد الحقيقى ؟ .

فقال الرومى : في أي جهة وجه اللّه تعالى ؟ قال : إذا أوقدت السراج فإلى أي وجه نوره ؟ قال : ذاك نور يستوى فيه الجهات الأربع . فقال : إذا كان النور المجازى المستفاد الزائل لا وجه له إلى جهة ، فنور خالق السموات والأرض الباقى الدائم المفيض كيف يكون له جهة ؟

قال الرومى : بماذا يشتغل وجه اللّه تعالى ؟ قال : إذا كان على المنبر مشبه مثلك نزله ، وإذا كان على الأرض موحد مثلى رفعه ، كل يوم هو في شأن .

فترك الرومى المال وعاد إلى الروم[١] .

ومن روائع مناظراته - رحمه اللّه - في رد الشبه المفتراه وكشف الحق حتى يهتدى إليه من جهله ويرعوى به من غفل عنه ، حينما دخل الضحاك بن قيس الخارجي[٢] مسجد الكوفة وقال للإمام : تب فقال له : ومم أتوب ؟ قال : تب من تجويزك الحكمين ، قال أبو حنيفة : تناظرنى ؟ قال : نعم . قال : فإن اختلفنا في شيء فمن يكون بينى وبينك ؟ قال الضحاك : اجعل أنت من شئت . فقال أبو حنيفة لرجل من أصحاب الضحاك : اقعد فاحكم بيننا فيما نختلف فيه إن اختلفنا . ثم قال الضحاك : أترضى بهذا بينى وبينك ؟ قال : نعم . قال : فأنت جوزت التحكيم . فانقطع الضحاك أي انهزم أمام حجة أبي حنيفة[٣] .

ومن طرائف مناظراته القاطعة الملتزمة بالتي هي أحسن ، في الرغبة إلى الهداية والدلالة على طريقها ، ما يروى أنه كان بالكوفة رجل يقول : عثمان بن

---

(١) «الأشباه والنظائر» ص٣٦٧.

(٢) هو الضحاك بن قيس الخارجي ، المستولى على البصرة والموصل ، والمتوفى سنة ١٢٨هـ راجع «شذرات الذهب» (١/ ١٧٤).

(٣) انظر : «الانتقاء» ص١٥٨، «الخيرات الحسان» ص١٦٤).

عفان[1] كان يهوديًا . ولم يستطع العلماء إقناعه ، أو حمله على أن يقول غير مقالته ، فأتاه أبو حنيفة ، فقال : أتيتك خاطبا . قال : لمن ؟ قال : لابنتك : رجل شريف ، غنى بالمال ، حافظ لكتاب اللّٰه . سخى . يقوم الليل في ركوع ، كثير البكاء من خوف اللّٰه .

قال : في دون هذا مقنع يا أبا حنيفة .

قال : إلا أن فيه خصلة : قال : وما هي ؟ قال : يهودي . قال : سبحان اللّٰه !! أتأمرنى أن أزوج ابنتي من يهودي ؟ قال : ألا تفعل ؟ قال : لا . قال : فالنبي - ﷺ - زوج ابنته من يهودي . . أي من عثمان - رضي الله عنه . الذي يزعمه الرجل كذلك . عند ذلك قال الرجل : أستغفر اللّٰه ، إني تائب إلى اللّٰه - عز وجل -[2] .

والإمام أبو حنيفة الذي يحترم حرية الفكر لا يضيق ذرعًا بمن يفكرون أو يعارضون ، بل يقابلهم ببشاشة تنبئ عن رضا القلب ، وتلألؤ الفكر ، إما لرجاحة عقله ، ورحابة أفقه ، وسعة صدره ، وإما لوثوقه بالنصر مهما جادله المجادلون ، فالنور الساطع من عقله يكشف أمام المجادل اللجوج حتى يكاد يكشف معه نيته وقصده ؛ ليتمكن أبو حنيفة من الوقوف على الثغرة التي يحدث من جهتها الإقناع « جاءه جماعة من أهل المدينة ليناظروه في القراءة خلف الإمام (وأبو حنيفة يقول بعدم القراءة) فقال لهم : لا يمكنني مناظرة الجميع ، قولوا أعلمكم ، فأشاروا إلى واحد ، فقال : هذا أعلمكم ؟ والمناظرة معه كالمناظرة معكم ؟ قالوا : نعم ، قال : والحجة عليه كالحجة عليكم ؟ قالوا : نعم ، قال : إن ناظرته لزمتكم الحجة لأنكم

---

(١) هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية ، هاجر الهجرتين ، وتزوج بنتي رسول اللّٰه ﷺ - فلقب بذي النورين - شديد الحياء ومناقبه كثيرة ، ثالث الخلفاء الراشدين ، توفي سنة ٣٥هـ . راجع : « الطبقات الكبرى » لابن سعد (٢/ ٥٣).

(٢) تاريخ بغداد (١٣/ ٣٦٤).

اخترتموه فجعلتم كلامه كلامكم ، وكذا نحن اخترنا الإمام فقراءته قراءتنا »[١] .

ومثل هذا الكثير من المناظرات ذكرت في الكتب التي ترجمت له ، يطول بى القول لو أكثرت منها . فلقد اشتهر الإمام بحضور بديهته التي لفتت إعجاب معاصريه من العلماء كالليث بن سعد[٢] - رحمه اللَّه - الذي قال : كنت أسمع بذكر أبي حنيفة وأتمنى رؤيته ، فإنى بمكة إذ رأيت الناس مجتمعين على شخص ، فسمعت إنسانا ينادى يا أبا حنيفة ، فعلمت أنه هو ، وسأله عن مسألة ، فوالله ما أعجبنى جوابه كما أعجبنى سرعة جوابه[٣] .

وبهذا نعلم أن الفقيه الداعية النعمان بن ثابت قد استخدم الأساليب الدعوية المتعددة من حكمة ، موعظة حسنة ، ومجادلة بالتي هي أحسن ، ليعرض ما يريد عرضه من معان وأفكار وقضايا في عبارات وجمل مختارة لتناسب فكر المدعوين وأحوالهم ، وليتعامل كذلك مع جوانب المدعو المختلفة ؛ علقه ووجدانه وإرادته حتى تيم التأثير فيه ، ولكى يكون منهاجه من المرونة بحيث يخدم الجميع .



(١) « ضحى الإسلام » (٢/ ١٨٩) .

(٢) هو الإمام الحافظ ، شيخ الإسلام ، وعالم الديار المصرية ، أبو الحارث ، الليث بن سعد ابن عبد الرحمن الفهمي ، ولد سنة ٩٣هـ . وتوفي سنة ١٧٥هـ - راجع « التاريخ الكبير » (٧/ ٢٦٤) . و« حلية الأولياء » (٧/ ٣١٨) . و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣) . و« سير أعلام النبلاء » (٨/ ١٣٦) . و« شذرات الذهب » (١/ ٢٨٥) .

(٣) انظر : الانتقاء » ص١٥٣، ١٥٤ . و« الأذكياء » لابن الجوزي ص٧٨ ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ٢٠٠٣م و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤١١) . و« المناقب للذهبي » (ص٢٣) .

الفصل الرابع

الوسائل الدعوية في منهج الإمام

تمهيد : تعريف الوسيلة وبيان أنواعها :

المبحث الأول : وسائل التبليغ القولية في منهج الإمام

تمهيد : بيان نعمة اللسان على الإنسان ، وإبراز مكانة الإمام اللغوية .

المطلب الأول : منهج الشريعة في الدرس وتطبيق الإمام له .

المطلب الثاني : منهج الشريعة في الحوار وتطبيق الإمام له .

المطلب الثالث : منهج الشريعة في الدعوة الفردية وتطبيق الإمام له .

المطلب الرابع : منهج الشريعة في المثل وتطبيق الإمام له .

المطلب الخامس : منهج الشريعة في الفتوى وتطبيق الإمام له .

المطلب السادس : منهج الشريعة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق الإمام له

المبحث الثاني : وسيلة التبليغ بالتدوين في منهج الإمام

تمهيد : بيان فوائد الكتابة وإيضاح مزاياها .

المطلب الأول : طابع التأليف في عصر أبي حنيفة .

المطلب الثاني : آثار أبي حنيفة الفقهية والحديثية .

المطلب الثالث : مؤلفات الإمام في علم العقيدة .

المطلب الرابع : منهج الشريعة في الرسالة وتطبيق الإمام له .

المبحث الثالث: وسيلة القدوة الحسنة وأثرها في منهج الإمام

تمهيد : القدوة وأهميتها في الدعوة :

المطلب الأول : حلية أبي حنيفة .

المطلب الثاني : منهج الشريعة في حفظ اللسان وتطبيق الإمام له .

المطلب الثالث : منهج الشريعة في الكرم وتطبيق الإمام له .

المطلب الرابع : منهج الشريعة في الزهد والورع وتطبيق الإمام له .

المطلب الخامس : منهج الشريعة في الحلم والوفاء وتطبيق الإمام له .

المطلب السادس : منهج الشريعة في الصبر وتطبيق الإمام له .

المطلب السابع : منهج الشريعة في التجارة وتطبيق الإمام له .

المطلب الثامن : منهج الشريعة في الدعابة وتطبيق الإمام له .

المطلب التاسع : منهج الشريعة في الرحلة وتطبيق الإمام له .

تمهيد : تعريف الوسيلة وبيان أنواعها :

المنهج الدعوي - في حد ذاته - ليس كائنًا متحركًا بذاته حتى يصل إلى الناس ولكنه مفهوم معنوي لا بد له من وسائل يستخدمها الداعية لإيصال منهجه إلى مجتمعه .

ومما لا شك فيه أنه على قدر فهم الداعية لدعوته ، وعلى قدر استعداداته وإحساسه بالمسئولية ، بقدر ما تكون الوسائل المستعملة في الدعوة ، كما أنه على قدر شمولية الهدف تكون شمولية الوسائل كذلك .

ومن هنا أصبح لزامًا على أن أعرف بالوسائل التي استخدمها الإمام لنشر منهجه .

(أ) المعنى اللغوي للوسيلة :

الوسيلة : التوصل إلى الشيء برغبة ،

قال اللَّه تعالى : ﴿ . . . وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ . . .﴾[1] وحقيقة الوسيلة إلى اللَّه : مراعاة سبيله بالعلم والعبادة وتحرى مكارم الشريعة[2] .

والوسيلة : المنزلة عند الملك ، والوسيلة : الدرجة ، والوسيلة : القربة[3] .

والوسيلة : ما يتقرب به إلى الغير[4] ، يقال : وسلت إلى ربي وسيلة أي عملت عملًا أتقرب به إليه ، وتوسلت إلى فلان بكتاب أو قرابة أي تقربت به إليه[5] قال الشاعر :

---

(١) المائدة : ٣٥.

(٢) بصائر ذوى التمييز « في لطائف الكتاب العزيز » للفيروز آبادى (٨٨٧هـ) (٥/ ٢١٧) ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٤٢١هـ.

(٣) « لسان العرب » (١١/ ٧٢٤). و « القاموس المحيط » (١/ ١٣٧٩). و« المعجم الوسيط » (٢/ ١٠٧٢).

(٤) « مختار الصحاح » (١/ ٣٠٠). و« التعريفات » ص ٢٨٠ و« التعاريف » ص٧٢٦.

(٥) « العين (٧/ ٢٩٨) . « أساس البلاغة » (٢/ ٥٠٦) . « المصباح المنير » (٢/ ٦٦٠) . « القاموس القويم » (٢/ ٣٣٧).

أرى الناس لا يدرون ما قدر أمرهم بلى كل ذى لب إلى الله واسل[١]

وفي حديث الآذان : « **آت محمدًا الوسيلة والفضيلة** »[٢] وفي رواية « **أعط سيدنا محمدًا الوسيلة** »[٣] والمراد بها في الحديث : القرب من اللَّه تعالى ، وقيل : هي الشفاعة يوم القيامة ، وقيل : هي منزلة من منازل الجنة كما جاء في الحديث[٤] .

والتوسل أيضًا : السرقة ، وقيل : أخذ فلان إبلى توسلًا : أي سرقة[٥] .

(ب) المعنى الاصطلاحى للوسيلة :

عرفت الوسيلة الدعوية تعريفات متعددة ، واختلفت هذه التعاريف اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد ، ومما قيل في تعريفها .

« ما يستعين به الداعي على تبليغ الدعوة على نحو نافع مثمر »[٦] .

أو هي : « عملية الاتصال الفردي والجماعي التي تتم بين الداعية ومجتمعة

---

(١) « ديوان لبيد » أبو عقيل لبيد بن ربيعة العامري (مات في أول خلافة معاوية) ص٢٥٦ ط / الكويت ، وبيروت.

(٢) « صحيح البخاري » كتاب : الأذان : باب : الدعاء عند النداء (١/ ٢٢٢) ، رقم (٥٨٩). و« سنن النسائي » لأبي عبد الرحمن النسائي (ت: ٣٠٣هـ) كتاب : الآذان ، باب : الدعاء عند الآذان (٢/ ٢٦) رقم (٦٨٠) . « المعجم الأوسط » للطبرانى (٥/ ٥٤) رقم (٤٦٥٤) ، ط/ مكتبة المعارف ، الرياض ١٤٠٥هـ. « مسند الشاميين » (٤/ ١٤٩) رقم (٢٩٧٢) ط/ مؤسسة الرسالة ١٤٠٥هـ.

(٣) « شرح معانى الآثار » للطحاوى (ت : ٣٢١هـ) (١/ ١٤٦) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٩هـ.

(٤) « غريب الحديث » لابن الجوزي (٢/ ٤٦٧). « النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٨٤) .

(٥) « معجم مقاييس اللغة » (٦/ ١١٠) ، و« لسان العرب » (١١/ ٧٢٥) ، و« المعجم الوسيط » (٢/ ١٠٧٤).

(٦) « أصول الدعوة » لعبد الكريم زيدان ، ص٤٤٧ .

من أجل تبليغ الإسلام ونشره »[١] .

وقيل : الوسيلة هي : « ما يتوصل به الداعية إلى تطبيق مناهج الدعوة من أمور معنوية أو مادية »[٢] .

أو « الطريقة التي توصل بها الأسلوب إلى المدعو »[٣] .

وقيل : هي الطريقة التي يتم بها إيصال الدعوة إلى المدعو بعد تحديد الأسلوب المناسب لحاله ، والمنهج الملائم لدعوته »[٤] .

ومن خلال التعريفات اللغوية والاصطلاحية السابقة يمكن القول بأن الوسيلة الدعوية تعنى : الأمور المعنوية أو المادية التي يقوم بها الداعي إلى برغبة لنشر تعاليم الإسلام بين المدعوين .

(ج) أنواع الوسائل الدعوية

يرى البعض أن الوسائل الدعوية تنقسم إلى نوعين :

النوع الأول : وسائل خارجية : وهي التي تتعلق باتخاذ الأسباب لتهيئة المجال المناسب ، ومنها على سبيل المثال ما يأتي :

أ- الحذر المبنى على التوكل على اللَّه سبحانه وتعالى مع الأخذ بالأسباب ومعلوم أن الحذر أنواع من جهة ما يحذره الداعي المسلم ، فهناك حذر من الوقوع

---

(١) « الدعوة الإسلامية ووسائلها في عصر النبي » ، د. أحمد غلوش ، ص١٠٤ بتصرف. ط/ دار الجيل ١٩٧١م.

(٢) « المدخل إلى علم الدعوة ، للبيانونى » ص٤٩ ، ص٢٨٢ .

(٣) « الدعوة إلى اللَّه خصائصها ومقوماتها ومناهجها » د. أبو المجد نوفل ، ص١٨٩ط/ مطبعة الحضارة العربية.

(٤) « مناهج الدعوة إلى اللَّه » د. جلال البشار ، ص٦٠ .

في المعاصي ، والحذر من الأصل والولد ، والحذر من أتباع الهوى ، والحذر من المنافقين والكفار .

ب- الاستعانة بعد اللّه تعالى بالغير من أهل الخبرة والكفاءة في تبليغ الدعوة ، وجواز الاستعانة بغير المسلم في بعض الأمور التي لها علاقة بالدعوة بشرط عدم خيانته .

ج- المحافظة على النظام المشروع : كحفظ الداعية تنظيم وقته وعدم إضاعته ، ورسم الخطة التبليغية للدعوة ، وإذا كان الدعاة جماعة فعليهم أن يراعوا قواعد النظام التي أمر بها الإسلام ، حتى تثمر جهودهم ولا تضيع ، فإن القليل من العمل بنظام ، خير من الكثير مع الفوضى والانقطاع .

النوع الثاني : وسائل تبليغ الدعوة بصورة مباشرة : وهذه الوسائل تكون : بالقول ، وبالعمل ، وبسيرة الداعية التي تجعله قدوة حسنة لغيره فتجذبه إلى الإسلام[١] .

ويقسم البعض الوسائل الدعوية إلى : وسائل معنوية ، ووسائل مادية .

ويرى أن المعنوية : هي جميع ما يعين الداعية على دعوته من أمور قلبية أو فكرية ، وذلك كالصفات الحميدة ، والأخلاق الكريمة والتفكير والتخطيط وما إلى ذلك من أمور لا تحس ولا تلمس ، وإنما تعرف بآثارها .

والمادية هي : جميع ما يعين الداعية من أمور محسوسة أو ملموسة ، وذلك كالقول ، والحركة ، والأدوات ، والأعمال[٢] .

ولا بأس في هذه التقسيمات أو غيرها طالما أن الهدف هو وجود الوسيلة

---

(١) انظر : «أصول الدعوة» لزيدان ، من ص٤١١ .

(٢) «المدخل إلى علم الدعوة» ص٢٨٣ .

الملائمة التي يتم بها إيصال الدعوة إلى المدعوين ، لكن يطيب لي أن أقسم الوسائل إلى قسمين :

أحدها : وسائل تبليغ وهي ركائز التبليغ التي استخدمها الدعاة إلى اللّٰه قديما وحديثا ، وعلى رأس مستخدميها المصطفى - ﷺ - وهي التعليم ، والخطابة ، والكتابة ، والقدوة الحسنة وما يدخل تحت ذلك من محاضرات وندوات ودروس ونحوه .

ثانيًا : الوسائل المساعدة على التبليغ وهذه الوسائل لا تنفك عن سابقتها مثل التلفاز ، والمذياع ، والمسرح ، وغير ذلك ، فإن جميع ما يحصل من التبليغ لابد أن يكون مندرجا تحت تلك الوسائل السابقة .

(د) الفرق بين المنهج والأسلوب والوسيلة :

من يطالع المعاجم اللغوية للوقوف على المعنى اللغوي للمفردات السابقة سيجد معنى مشتركا للمنهج والوسيلة والأسلوب ، بشكل مباشر وغير مباشر وهو السبيل أو الطريق مما أدى إلى التداخل بين الأساليب والوسائل فما يكون أسلوبا عند البعض يكون وسيلة عند آخرين[١] .

بيد أنه عند التدقيق يلاحظ القارئ فروقا لغوية بين معاني هذه المفردات :

* فالمنهج يأتي بمعنى : الطريق الواضح البين[٢] .

* والوسيلة تأتي بمعنى : الوصلة والقربى[٣] .

---

(١) قد ترى القدوة عند البعض أسلوبا كما عدها الدكتور البيانوني في كتابه « المدخل إلى علم الدعوة » ص٢٧١ وعند البعض الآخر وسيلة كما عدها الدكتور جلال البشار في كتابه « مناهج الدعوة إلى اللّٰه تعالى » ص٨٢ .

(٢) لسان العرب (٣/ ٣٨٣) مرجع سابق .

(٣) المعجم الوسيط (٢/ ١٠٧٥) .

* والأسلوب يأتى بمعنى : الفن ، يقال : أخذنا في أساليب من القول ، أي فنون متنوعة[١] .

وتأسيسًا على ما ذكرته في تعريف المنهج والأسلوب والوسيلة اصطلاحًا وعلى هذه الفروق اللغوية المذكورة أخيرًا ، أرى أن :

* المنهج الدعوي : قضية تبدأ وتنتهى في رأس الداعية ، فهو جانب فكرى محض .

* والوسيلة مسئولة عن حمل هذا المنهج إلى المدعو .

* والأسلوب فن عرض الوسيلة .

إذن علاقة الأسلوب بالوسيلة علاقة الفرد بالنوع وعلاقة الجزء بالكل .

والفقيه الداعية أبو حنيفة - رحمه اللَّه - قد استخدم الأصول الثابتة في التبليغ بالنسبة للوسائل حيث أن ظروف العصر الذي عاش فيه لا تسمح له بأكثر من ذلك ، وسوف نتعرف على هذه الوسائل خلال المباحث القادمة إن شاء اللَّه .

❊ ❊ ❊

---

(١) المرجع السابق (١/ ٤٥٧).

المبحث الأول
وسائل التبليغ القولية في منهج الإمام

مدخل : نعمة اللسان على الإنسان وبيان المكانة اللغوية للإمام :

ما أجل عمل اللسان ! وما أوفر ما يؤديه من بيان ! يعبر به الإنسان عن الأغراض ، ويفوق بفضله غيره من مخلوقات الأرض . ولجليل بيان اللسان خص - سبحانه وتعالى - تعليمه بنفسه ، مصداقا لقوله : ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝٢ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ ۝٤﴾[1] .

ومن ناحية أخرى ، غدا اللسان زينة الإنسان ، من دونه لم يعد له قيمة تذكر حظه يتعثر ، وجماله يندثر ، قيل : نظر رسول اللَّه - ﷺ - إلى عمه العباس[2] - رضي الله عنه - فتبسم ، فقال له : مم ضحكت يا رسول اللَّه ؟ فقال : « **أعجبنى جمالك يا عم** » فقال : أين موضع الجمال منى ؟ فأشار إلى لسانه[3] .

فإن خلا الآدمى من لسان أضحى نسيًا منسيًا ، وبات يشبه الموجودات من حيوانات وجمادات « ما الإنسان لولا اللسان إلا صورة ممثلة ، أو بهيمة مرسلة ،

---

(١) الرحمن ١-٤ .

(٢) العباس عم رسول اللَّه - ﷺ - كان شريفًا ، مهيبًا ، عاقلًا ، جميلًا ، أبيض ، بضًا ، له ضفيرتان ، معتدل القامة ، من أطول الرجال ، وأحسنهم صورة وأجهرهم صوتًا ، ولد قبل عام الفيل بثلاث سنين ، وتوفي ٣٢هـ ، وله قبة على قبره بالبقيع - راجع : « الاستيعاب في معرفة الأصحاب » (٢/ ٨١) لابن عبد البر ، ط / دار الجيل بيروت ، ط(١) ١٤١٢هـ . و « سير الأعلام » (٢/ ٧٨) . و« الإصابة (٣/ ٦٣١) .

(٣) « فضائل الصحابة » (٢/ ١٩١٧) . وانظر : « اللطائف والظرائف » للثعالبى (ت: ٤٢٩هـ) وفيه : « اعلم أن كمال العالم هو الإنسان ، وكمال الإنسان هو اللسان ، وجماله هو البيان » ص١٠٣ ، ط(١) دار المناهل بيروت ١٩٩٢م .

أو ضالة مهملة »[١] . وحينئذ تبدو أهمية اللسان من حيث أنه السلاح الوحيد الذي لا يستغنى عنه الداعي ، ولا يجد شيئا قط يحل محله ، أو يغنى عنه أي غناء .

أبو حنيفة وقواعد العربية :

ويحسن بى قبل بيان الوسائل القولية التي استعملها الإمام أن أرد على شبهة ساقها بعض من كتبوا عن الإمام ونقلها عنهم غيرهم[٢] وهي شبهة ضعف الإمام في اللغة ، فقد جاء في تاريخ بغداد : « كان أبو حنيفة طلب النحو في أول أمره ، فذهب يقيس فلم يجئ ، وأراد أن يكون فيه أستاذًا فقال قلب ، وقلوب ، وكلب ، وكلوب ، فقيل له : كلب وكلاب ، فتركه ، ووقع في الفقه ، فكان يقيس ولم يكن له علم بالنحو ، فسأله رجل بمكة فقال له : رجل شج رجلًا بحجر ، فقال : هذا خطأ ليس عليه شيء لو أنه حتى يرميه بأبا قبيس[٣] لم يكن عليه شيء[٤] . والجواب على هذه الشبهة أو هذه الرواية من وجوه :

الأول : أن هذا يحتاج إلى طريق صحيحة ، وهذه الرواية فيها انقطاع كما بين ذلك الإمام الكوثري في تأنيب الخطيب ، والخبر المقطوع مردود عند أهل الاختصاص[٥] .

---

(١) « بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس » (١/ ٥٥) لابن عبد البر ، ط/ دار الكتب العلمية بيروت.

(٢) انظر : البيان والتبيين » (١/ ٣١٩) للجاحظ (ت: ٢٥٥) ، ط/ دار صعب ، بيروت ، ط(١) ١٩٦٨م « وفيات الأعيان » (٥/ ٤١٣). « لسان العرب » (١٣/ ٥٢٣). « القاموس المحيط » (١/ ١٣٣٧).

(٣) المراد بأبي قبيس هنا ليس الجبل المطل على مكة ، وإنما اسم خشبة يعلق عليها اللحم. انظر : « التأنيب » ص٤٢ .

(٤) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٣٢).

(٥) « تأنيب الخطيب » ص٤٠ .

الثاني : أنه إن ثبت بطريق صحيحة فإنه لم يشتهر ولم يصح مثل شهرة صدور الفتيا ودعوى الاجتهاد عن الإمام أبي حنيفة ، وقد تواتر علمه وفضله وأجمع عليه ، وليس يقدح في المعلوم بالمظنون بل لا يستحق أن يسمى مظنونًا .

الثالث : أنا لو قدرنا أن ذلك صح عنه بطرق معلومة ، لم يقدح به ، لأنه ليس بلحن ، بل هو لغة صحيحة عن بعض العرب ، ومن المعروف في شواهد العربية قول الشاعر :

إن أباها وأبا أباها قد بلغا في المجد غايتاها

وفي معجم البلدان : « وليس هذا بلحن ؛ لأن هذا الاسم تجريه مرة بالإعراب فيقولون : جاءنى أبو فلان ، ومررت بأبي فلان ، ورأيت أبا فلان ، ومرة يخرجونه مخرج قفا وعصا ويروونه اسمًا مقصورًا فيقولون : جاءنى أبا فلان ، ورأيت أبا فلان ، ومررت بأبا فلان ، ويقولون : هذه يدا ، ورأيت يدا ، ومررت بيدا ، على هذا المذهب »[1] وهذه لغة الكوفيين أيضًا وأبو حنيفة كوفى ، وما يوافق عدة لغات من لغات قبائل العرب هكذا لا يعده لحنًا إلا من يجهل غير مختصرات كتب النحو .

الرابع : سلمنا أن هذا لحنًا لا وجه له ؛ فإنه لا يدل على عدم المعرفة ، فإن كثيرًا من علماء العربية يتكلم بلسان العامة[2] ، ويتعمد النطق باللحن ، بل قد يتكلم العربي بالعجمية ، ولا يقدح ذلك في عربيته[3] .

---

(١) « معجم البلدان » (١/ ٨١).

(٢) يُحكى عن أبي عمرو بن العلاء، أنه كان إذا تكلم مع أهله لا يقيم كلمة من الإعراب ، ثم إذا وصل إلى الجامع مزج الإعراب بالتسمُّح ، ثم إذا توسط المربَدَ - سوق الأدب بالبصرة - لم يؤخذ عليه حرف واحد. ولما سئل عن ذلك قال : لأنا إذا كلمناهم بما يخالف طبائعهم ثقُلنا على نفوسهم. انظر « التأنيب » ص٤٧.

(٣) انظر : « جامع المسانيد » ص٥٣. و« الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم » =

وقد كان الإمام أبو حنيفة من أهل اللسان القديمة واللغة الفصيحة .

وليس بنحوى يلوك لسانه ولكن سليقى يقول فيعرب

وذلك لأنه أدرك زمان العرب واستقامة اللسان وهو المولود وحده من بين الأئمة في مهد العلوم العربية وقد اختص اللَّه - سبحانه - أهل البصرة والكوفة من بين أمصار العرب بنقل اللغة عن القبائل الفصيحة ، وتدوينها ، وتصييرها علما وصناعة ، « ولا علم للعرب إلا في هاتين المدينتين : الكوفة والبصرة ، فأما مدينة رسول اللَّه فلا نعلم بها إمامًا في العربية »[١] .

وقد كان أبو حنيفة أكثر الأئمة تلامذة وأصحابًا ، ومن البديهى أنه لا يمكن لأحد في زمن أبي حنيفة أن يستتبع الفقهاء في الفقه بدون علم مستبحر في جميع نواحى الاجتهاد ، فضلًا عن اللغة العربية ، وهي من أولى آلات الاجتهاد « ولهذا لزم لمن طلب الفقه أن يتعلم النحو واللغة وإلا فهو ناقص منحط لا تجوز له الفتية في دين اللَّه - عز وجل - »[٢] .

وبهذا يكون قد تم كشف عوار هذه الشبهة الضعيفة بأدلة ملموسة لا يستطيع أن ينكرها إلا عليل الحس ساقط النفس .

ومما لا شك فيه أن للكلمة والقول أثرهما الخطير في ميادين الإصلاح المختلفة ؛ إذ أن لهما تأثيرهما البالغ في النفوس حيث يثيران في النفس كوامن

= (١/ ١٥٨-١٦٦) لابن الوزير اليمانى (ت: ٨٤٠) ط/ دار الكتب العلمية بيروت. و« تأنيب الخطيب » ص٣٩.

(١) « المزهر في علوم اللغة وأنواعها » للسيوطى (٢/ ٣٥٣) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(١) ١٩٩٨م.

(٢) « الإحكام » لابن حزم (٢/ ٢١٦).

المشاعر ، ويحركاها من موطن السكون إلى موطن الثورة بعد انفعال قوى لم يكن له من قبل وجود . وطبيعة النفس البشرية أنها تؤثر وتتأثر ، ولقد أدرك الدعاة والمصلحون هذه الطبيعة فاستثمروها في خدمة دعواتهم الإصلاحية ، وركزوا عليها تركيزًا شديدًا ؛ لأنها محور التغيير وارتكاز الإصلاح ، . ومن ثم اهتم الدعاة بوضع ضوابط للوسائل القولية ؛ لتؤدى وظيفتها الدعوية على أكمل وجه[١] .

وقد أسهم أبو حنيفة - رحمه اللّه - في تبليغ الدعوة إلى اللّه ، والدفاع عن الإسلام ضد خصومه من خلال توظيفه للوسائل القولية التي سألقى الضوء عليها خلال المطالب القادمة .



(١) راجع في هذه الضوابط : « أصول الدعوة » لزيدان ص٤٧١. و« المدخل إلى علم الدعوة » للبيانونى ص٣١٢. و« مناهج الدعوة إلى اللّه » للبشار ، ص ٧٠.

المطلب الأول

منهج الشريعة في الدرس وتطبيق الإمام له

الدرس الدينى من أهم الوسائل الدعوية ، فله دوره البارز في تعريف الناس بأمور دينهم ، وهو المدرسة الأولى في تثقيف المسلمين .

تعريف الدرس لغة واصطلاحًا :

الدرس لغة : من درس الشيء والرسم أي عفا أثره .

ودرست الكتاب أدرسه درسا أي ذللته بكثرة القراءة حتى خف حفظه على[1] ، وفي التنزيل : ﴿وَلِيَقُولُواْ دَرَسْتَ . . .﴾[2] أي قرأت وتعلمت وجاريت أهل الكتاب في القراءة[3] .

* **والدرس في الاصطلاح** : ما يقوم به الدعاة من شرح لمعنى آية من كتاب اللّه تعالى أو لحديث نبوى شريف أو بيان لمسألة من مسائل الفقه[4] ، أو تجلية موضوع يحتاج المسلمون إلى بيان وجه الحق فيه .

وفي الأغلب الأعم تلقى هذه الدروس في المساجد ، ولنا أن تبين أهمية الدرس في حياة المسلمين إذا ما ربطنا بينه وبين المسجد ، ذلك المكان الذي تهفو

---

(١) راجع : « العين »(٧/ ٢٢٧). و« لسان العرب » (٦/ ٧٩). و« المصباح المنير » (١/ ١٩٢).

(٢) الأنعام : ١٠٥ .

(٣) راجع : « تفسير القرآن » (٢/ ٢١٦) للصنعانى (ت: ٢١١هـ) ط/ مكتبة الرشد بالرياض ، ط(١) ١٤١٠هـ : « الوجيز في تفسير الكتاب العزيز » للواحدى (ت: ٤٦٨هـ) (١/ ٣٦٩) ، ط/ دار القلم ، دمشق ١٤١٥هـ. « زاد المسير في علم التفسير » لابن الجوزي (ت: ٥٩٧) (٣/ ١٠١) ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٤هـ. « تفسير القرآن العظيم » لابن كثير (ت:٧٧٤هـ) (٢/ ١٦٤). ط/ دار الفكر ، بيروت ١٤٠١هـ.

(٤) « أصول الدعوة » لزيدان ص٤٧٦ .

إليه القلوب وتستنشق في رحابه عبير الإيمان وتستفيد فيه الكثير من الخصال « فمن أدام الاختلاف إلى المسجد أصاب ثماني خصال : آية محكمة ، وأخا مستفادًا ، وعلمًا مستطرفًا ، ورحمة منتظرة ، وكلمة تدله على هدى ، أو تردعه عن ردى ، وترك الذنوب حياء أو خشية »[١] . وما المسجد بناء ولا مكانا كغيره من البناء ، بل هو تصحيح للعالم الذي يموج من حوله ويضطرب » .

وكما يلقى جو المسجد على خطبة الجمعة الهيبة والوقار ، ويضفي على المسلمين ضرورة الإنصات والالتزام ، فكذلك الدرس الدينى في المسجد .

ولنا أن نتصور ماذا أحدثته دروس العلم وحلقاته في المساجد على مر التاريخ الإسلامي ، وكيف أنها كانت المدارس التي تخرج منها أفذاذ العلماء في شتى العلوم الإسلامية ، فوق ما قامت به تلك المدارس من تربية الأخلاق ، وغرس الفضائل ، ونشر الوعى والثقافة بين الجميع .

الدلائل التربوية في الدروس النعمانية :

لا يكتفي الداعية الناجح بتعليم الناس مبادئ الإسلام خلال دروسه الدعوية ، بل لابد أن يحمل من يعلمه على التمسك بهذه المبادئ الحية وأن يصوغ سلوكه على نحوها ، حتى يتربى تربية إسلامية فيتعلم ويعمل في نفس الوقت كما فعل المربى والداعية الأول - ﷺ - مع أصحابه - رضي اللَّه عنهم - فكانوا مصابيح يستنار بنورهم ، ومعلمين يسمع لقولهم ، وهداة يقتفي أثرهم ، يقول عبد اللَّه بن مسعود - رضي الله عنه - : « كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن والعمل بهن »[٢] . وهذه الطريقة من أهم المبادئ التي يجب على الداعية

---

(١) « عيون الأخبار » (٣/٣) لابن قتيبة الدينورى (ت:٢٧٦هـ) ط/ الهيئة العامة لقصور الثقافة ٢٠٠٣م .

(٢) « مجموع الفتاوى » لابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) (١٣/ ٣٦٥) ، ط/ مكتبة ابن تيمية .

المعلم أن يحتذيها وأن يحاول أن يربط كل ما يعلمه تلاميذه أو سامعيه بشئون الحياة التي يعيشها لكي يرى آثار ما علمه في الناس مباشرة أو بعد حين حتى يكون التعليم نافعا وأقوى رسوخا في الأذهان ؛ لأن التعليم والتعلم وسيلة وليس غاية ، وإنما غاية التعليم هي الآثار الناتجة في المتعلم وتأثيرها على سلوكه وأعماله فإن من يحفظ مناهج الرياضة في تقوية الجسد ، ويذكرها إذا سئل عنها ، أو يرددها بنفسه دون أن يطبقها فعلا على نفسه ، لا يكتسب صحة جيدة ولا جسما قويا ، وكذا من يعرف الإسلام ويحفظ معانيه دون أن يربى نفسه عليها .

ولقد أوضح أبو حنيفة - رحمه اللَّه - فلسفة العلم والعمل في كتابه « العالم والمتعلم » فقال : « اعلم أن العمل تبع للعلم كما أن الأعضاء تبع للبصر ، والعلم مع العمل اليسير أنفع من الجهل مع العمل الكثير ، ومثل ذلك الزاد القليل الذي لابد منه في المفازة مع الهداية بها ، أنفع من الجهل مع الزاد الكثير »[1] .

وبناء النفوس بهذه الطريقة لا يستطيعه إلا من أخلص في دعوته إلى اللَّه - عز وجل - فقد يكون بناء القصور وتشييد البروج وناطحات السحاب أمرا سهلا يرجع إلى المهارة في فن العمارة ولكن ما أصعب بناء النفوس ، فإن بناءها سر من الأسرار الذي لا يقوى عليه إلا الذين صبروا واعتصموا باللَّه وأخلصوا دينهم للَّه .

إذ أن هذه رسالة الأنبياء ، وغاية المخلصين ، وتجارة مع اللَّه لكل من دعا إلى اللَّه وعمل صالحًا وقال إنني من المسلمين ، « والعمل المعجز الذي قام به محمد - ﷺ - أنه كون من عرب الجزيرة جيلًا يفقه هذه الرسالة ، ويحيا بها ويموت من أجلها .

إنه سهل على الفيلسوف الحالم بالإصلاح أن يؤلف كتابًا يودع فيه أفكاره ، أما

---

(١) « العالم والمتعلم » ص١١ .

تكوين أجهزة نفسية وعقلية واجتماعية تعمل لرسالة معينة كما تعمل النحل في خلاياها لإنتاج العسل فهذا شأن آخر »[١] .

وأريد أن أجتزئ جوانب من أعمال أبي حنيفة التربوية والدعوية كرجل خبير عاش التربية والتعليم منذ نعومة أظفاره ، وعاشه بعد ذلك تعليما وإرشادا ، وتوجيها وإفادة ، وذلك من خلال النقاط التالية :

١- مواساته طلابه وإعانته لهم على طلب العلم :

من الأمور التي تحقق النجاح للداعية أن يتفقد تلاميذه ، فيسأل عن غائبهم ، ويعود مريضهم ، ويعين محتاجهم حسب الإمكانات المتيسرة له .

وليكن قدوة الداعية في ذلك رسول اللَّه الذي كان يقول لأصحابه : « **إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم** »[٢] .

فصاحب الرسالة يتحبب إلى المدعوين ويسعى إلى كسب محبتهم له ؛ إذ أن المحبة تقود إلى المتابعة للمحبوب ، وتقديمه على من سواه وتلمس موافقة هواه ؛ ولذا قيل في تعريف المحبة إنها : « إيثار المحبوب على جميع المصحوب »[٣] .

وقد كان هناك حب متبادل بين الإمام وتلامذته ، وقد كان يقول لهم : « أنتم مسار قلبى وجلاء حزنى »[٤] وكان ينفق على تلاميذه ، ويشترى لهم ما يحتاجون ،

---

(١) « الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس عشر» للشيخ الغزالى ص٩، ط/ مكتبة وهبة ، ط(٢) ١٩٨٥م.

(٢) أخرجه أبو داود (١/ ٣) كتاب الطهارة ، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة والحديث حسنه الألباني ، انظر رقم (٢٣٤٦) في صحيح الجامع.

(٣) « روضة المحبين ونزهة المشتاقين » لابن القيم ، ص١٩، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٢م.

(٤) « مناقب الإمام » للموفق المكي (١/ ٣٥٩). و« جامع المسانيد » ص٣١.

ويدفع لكل منهم راتبا من الدنانير بنهج منتظم ، ثم يقول لهم : « أنفقوا في حوائجكم ، ولا تحمدوا إلا اللَّه تعالى ، فإنى ما أعطيتكم من مالى شيئا ، ولكن من فضل اللَّه يجريه على يدى »[١] .

وكان الإمام - رحمه اللَّه - يعنى بالتفتيش عن النابغين ويستنقذهم من ظروفهم القاسية ، ويأخذ بأيديهم في طلب العلم . يقول أبو يوسف - رحمه اللَّه تعالى - : « كنت أطلب الحديث وأنا مقل المال ، فجاء إلى أبي وأنا عند الإمام ، فقال لي : يا بني لا تمدن رجلك معه ، فإن خبزه مشوي وأنت محتاج . فقعدت عن كثير من الطلب واخترت طاعة والدي ، فسأل عني الإمام وتفقدني ، وقال حين رآني : « ما خلفك عنا ؟ » قلت : « طلب المعاش » ، فلما رجع الناس ، وأردت الانصراف دفع إليَّ صرة فيها مائة درهم ، فقال : أنفق هذا ، فإذا تم أعلمني ، والزم الحلقة . فلما مضت مدة دفع إليَّ مائة أخرى ، وكلما تنفد كان يعطيني بلا إعلام كأنه يخبر بنفادها ، حتى بلغتُ حاجتي من العلم ، أحسن اللَّه مكافأته وغفر له »[٢] .

ويحكي أبو يوسف - أيضًا - عن نفسه ، بعد وفاة أبيه فيقول : « توفي أبي إبراهيم بن حبيب ، وخلفني صغيرًا في حجر أمي ، فأسلمتني إلى قصار[٣] أخدمه ، فكنت أدع القصار ، وأمر إلى حلقة أبي حنيفة ، فأجلس أستمع ، فكانت أمى تجيء خلفي إلى الحلقة ، فتأخذ بيدي وتذهب بي إلى القصار ، وكان أبو حنيفة يُعنَى بي لما يرى من حضوري وحرصي على التعلم ، فلما كثر ذلك على

(١) « الأخبار » ص٤٧ . « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦٠) . « تهذيب الأسماء واللغات » (٢/ ٥٦) . « الخيرات الحسان » ص١٣٨ .

(٢) « مناقب الإمام » للموفق (١/ ٤٩٩) . و« مناقب الإمام - للكردرى (٢/ ١٢٢) .

(٣) القصار : المبيض للثياب ، وهو الذي يهيئ النسيج بعد نسجه ببله ودقه بالقصرة ، وهي قطعة من الخشب انظر : المعجم الوسيط (٢/ ٧٦٧) .

أمي ، وطال عليها هربي ، قالت لأبي حنيفة : ما لهذا الصبي فساد غيرك ، هذا صبي يتيم لا شيء له ، وإنما أطعمه من مغزلي ! وآمل أن يكسب دانقًا[١] يعود به على نفسه . فقال لها أبو حنيفة : مري يا رعناء[٢] ، هو ذا يتعلم أكل الفالوذج بدهن الفستق[٣] فانصرفت عنه ، وقالت له : أنت شيخ قد خرفت وذهب عقلك .

قال أبو يوسف : ثم لزمت أبا حنيفة ، وكان يتعاهدني بماله ، فما ترك لي خلة ، فنفعني اللَّه بالعِلْم ، ورفعني حتى تقلَّدتُ القضاء ، وكنتُ أُجالِسُ هارونَ الرشيد[٤] ، وآكُلُ معه على مائدته ، فلما كان في بعض الأيام قدم إليَّ هارون الرشيد فالوذج ، فقال لي هارون : يا يعقوب كُلْ منه فليس يعمل لنا مثله كل يوم ، فقلت : وما هذا يا أمير المؤمنين ؟ فقال : هذا فالوذج بدهن الفستق ، فضحكتُ ، فقال لي : مم ضحكت ؟ فقلتُ : خيرًا أبقى اللَّه أمير المؤمنين ، قال : لتخبرني - وألحَّ عليَّ - فأخبرته بالقصة من أولها إلى آخرها ، فتعجب من ذلك ، وقال : لعمري إن العلم ليرفع وينفع دينًا ودُنيا ، وترحَّم على أبي حنيفة ، وقال : كان ينظر بعين عقله ما لا يراه بعين رأسه[٥] .

---

(١) الدانق : سدس الدرهم . « المعجم الوسيط » (١/ ٣٠٩) .

(٢) الرعناء : مؤنث الأرعن وهو الأهوج في منطقة . « المعجم الوسيط » (١/ ٣٦٨) .

(٣) الفستق : شجرة مثمرة ، لثمرها لب مائل إلى الخضرة لذيذ الطعم ، وتكثر في حلب . « الوسيط » (٢/ ٧١٣) .

(٤) أبو جعفر هارون الرشيد بن المهدي محمد بن المنصور الهاشمي العباسي ، كان من أنبل الخلفاء وأحشم الملوك ، ذا حج وجهاد وغزوة وشجاعة ورأي ، ولد سنة ١٤٨هـ وتوفي غازيًا بخراسان ١٩٣هـ - راجع : « تاريخ بغداد » (١٤/ ٥) . و« بلغة الظرفاء في تاريخ الخلفاء » للروحي (من علماء القرن السادس الهجري) ص٢١٩ ط/ المجلس الأعلى ٢٠٠٣م .

(٥) « تاريخ بغداد » (١٤/ ٢٤٤) . و« المنتظم » (٩/ ٧٣) . و « البداية والنهاية » (١٠/ ١٨٠) . و« وفيات الأعيان » (٦/ ٣٨٠) .

وهكذا كان الإمام يغني من يعلمه ، وينفق عليه وعلى عياله ، فإذا تعلم قال له : « لقد وصلت إلى الغنى الأكبر بمعرفة الحلال من الحرام »[(١)] .

إن الجامعات في الدول الحديثة تقرر عددًا من المنح التي بمقتضاها يُعفَى الدارس من نفقات الدراسة ويحصل على راتب شهري يستعين به على أعباء الحياة ، لقد فعل أبو حنيفة ذلك قبل ما يقرب من ثلاثة عشر قرنًا من الزمان ، أليس ما يفعله أبو حنيفة مع تلاميذه ، من تكفل بنفقاتهم ، وشراء حاجاتهم ، وصرف رواتب مالية لهم ، هو نفسه ما يعرف في زماننا بنظام المنح الدراسية ، غير أن الفرق بين الحالين ، أن المنح في الحالة الأولى كانت تصدر عن فرد واحد ، وهي في الحالة الثانية تصدر عن جامعات أو عن دول وحكومات . رحم اللّٰه أبا حنيفة لقد كان بمفرده أغنى نفسًا وأوفر عطاء وأكثر علمًا من عديد من حكومات هذا الزمان .

ولا يعرف التاريخ أن أبا حنيفة خلف من بعده مالًا غير ما ردّ للناس من ودائعهم فهو العليم بأن ثروة المفكر هي الفكر ، فإذا خلف المفكرون من بعدهم أفكارًا فقد أنجبوا ، أما ما يخلفون من عروض وأموال فهي كسائر ما يخلف الموتى من العروض . تتناهى في النقصان قدر ما تتناهى في التداول والتعامل ، وأما الفكرة فهي النور تتناهى في الانتشار كلما تداولتها الأنفس ، وتتناهى في الازدهار كلما أرهقها الأذى ، فلا على صاحب الفكر إذا هو أغنى الدنيا من بعده وأفقر أولاده ، فالدنيا كلها ولد له .

ولا يخلد المفكر إلا فكرته ومن اعتنقها من الأشياع والأتباع ، ولهذا كان تلاميذ أبي حنيفة قِطَعًا من نفسه ، ربط بينهم كما ربط بينها وبين أستاذه في شجرة

---

(١) « أخبار أبي حنيفة » ص٤٨ . و« الخيرات الحسان » ص١٤٠ .

النسب العلمي يذكرهم مع أصوله وأستاذه كلما مَثُلَ بين يدي ربه . قال : «ما صليت صلاة منذ مات حماد إلا استغفرت له مع والدي وإني لأستغفر لمن تعلمت عليه علمًا ، ومن علَّمته علمًا »[١] .

وربما لمح الإمام شخصًا عالي الهمة ، تلوح من محياه أمارات النبوغ ، فضَنَّ بموهبته أن تنفق في طلب الدنيا ، وشجَّعه على طلب العلم .

فعن مكي بن إبراهيم[٢] قال : « كنت أتجر فقدمت على أبي حنيفة قدمة ، فقال لى : يا مكي ، أراك تتجر ، التجارة إذا كانت بغير علم دخل فيها فساد كثير ، فلم لا تتعلم العلم ؟ ولم لا تكتب ؟ فلم يزل بي حتى أخذت في العلم وكتابته وتعلمه ، فرزقني اللّه منه شيئًا كثيرًا ، فلا أزال أدعو لأبي حنيفة في دبر كل صلاة وعندما ذكرته ؛ لأن اللّه ببركته فتح لي باب العلم »[٣] .

ولكي يكون الحق كاملًا وجب أن أقرر أن أبا حنيفة قد ورث هذه الفعال من أستاذه حماد بن أبي سليمان . قال أبو يوسف : « كان أبو حنيفة يغتم لمن يشكره على شيء أعطاه إياه ويقول : اشكر اللّه تعالى فإنما هو رزق ساقه اللّه إليك . وكان يعولني وعيالي عشرين سنة ، وإذا قلت له : ما رأيت أجود منك ! يقول : كيف لو رأيت حمادًا ، وما رأيت أجمع للخصال المحمودة منه »[٤] .

---

(١) « مناقب الإمام » للمكي (٢/٦) .

(٢) هو الإمام الحافظ الصادق ، مسند خراسان ، أبو السكن ، مكي بن إبراهيم ، أحد شيوخ البخاري ، وتزوج ستين امرأة وحج ستين حجة وحديثه في الكتب الستة ، وولد سنة ١٢٦هـ وتوفي ٢١٤هـ - راجع : « التاريخ الكبير » (٨/ ٧١). « تاريخ بغداد » (١٣/ ١١٥). « سير الأعلام » (٩/ ٥٤٩) .

(٣) « مناقب الإمام » للمكي (٢/ ١٦١) . « مناقب الإمام » للكردرى (١/ ٣٧٧) .

(٤) « الأخبار » ص٤٨ . « الخيرات الحسان » ص١٣٩ .

فربما كان لتجربة الإمام أبي حنيفة مع شيخه الإمام حماد أثر عظيم في مسلكه هذا ، فقد اكتشف حماد نبوغ أبي حنيفة وعلو همته ، فخصه برعايته وقربه من مجلسه مؤملا أن يكون حسنة من حسناته يهديها إلى الأمة .

إن المرء لا يولد عالما ، وإنما يربيه علماء ، وتصنعه بيئة ، وتتعهده بالرعاية والتعليم ، حتى يمتلك ناصية العلم الذي يطلبه . والأمة التي تهتم بالنابغين ، تصنع بهم مستقبلها المشرق ؛ لأنهم يصلحون أمرها ، ويسهمون في ازدهارها ، والأمة التي تهمل رعاية نابغيها سوف تشقى حين يتولى أمورها جهلة قاصرون يوردونها المهالك ، أو مرضى نفسيون معقدون يسومونها سوء العذاب ، أو سفلة أصحاب نفوس دنيئة وهمم خسيسة يبيعونها لأعدائها بثمن بخس .

ومع كون المواهب استعدادات فطرية فإنها لا تؤدى إلى النبوغ إلا إذا توفرت لأصحابها الظروف البيئية المناسبة ، والتربة الصالحة اللازمة لتنميتها وصقلها .

٢- ملاطفة الطلبة ومنحهم حرية الكلام في مجلس العلم :

الحق أن حلقة أبي حنيفة كانت بلغة عصرنا مجمع بحث علمى مكون من باحثين شبان أو شيوخ يرأسهم أستاذهم الذي يفتح باب المناقشة في القضية التي يراد دراستها ، ولقد ابتكر الإمام - رحمه اللَّه تعالى - هذا النموذج المنهجي في تقرير مسائل الاجتهاد ، وذلك عن طريق عرض المسألة على تلاميذه العلماء في حلقة الدرس ، ليدلى كل بدلوه ويذكر ما يرى لرأيه من حجة ، ثم يعقب هو على آرائهم ، ولربما تقضت أيام حتى يتم تقرير تلك المسألة ، وإنها - لعمر اللَّه - دراسة منهجية حرة شريفة ، يظهر فيها احترام الآراء ، ويشتغل فيها عقل الحاضرين من التلامذة ، كما يظهر علم الأستاذ وفضله ، فإذا تقررت مسألة من مسائل الفقه على تلك الطريقة كان من العسير نقدها فضلًا عن نقضها .

يقول أبو سليمان الجوزجانى[1] : «كان أبو حنيفة سهل اللَّه له هذا الشأن - يعنى الفقه - وبين له ، وكان يتكلم مع أصحابه في مسألة من المسائل ، ويكثر كلامهم ، وترتفع أصواتهم ويأخذون في كل فن ، وأبو حنيفة ساكت ، فإذا أخذ أبو حنيفة في شرح ما هم فيه سكتوا ، كأن ليس أحد في المجلس ، وفيهم من أهل الفقه والمعرفة ، وكان أبو حنيفة يتكلم يومًا وهم سكوت ، فلما فرغ من كلامه قال واحد منهم : سبحان اللَّه ! من أنصت الجميع ؟! قال أبو سليمان : كان أبو حنيفة عجبًا من العجب ، وإنما رغب عن كلامه من لم يقوَ عليه»[2] .

وسمعهم مسعر بن كدام[3] في صخبهم ثم بصر بهم سكوتًا كأن على رءوسهم الطير إذا أخذ الأستاذ يتكلم ، فقال : «إن رجلًا تسكن عنده الأصوات لعظيم الشأن في الإسلام»[4] .

وحينما مر سفيان بن عيينة[5] يوما بأبي حنيفة وهو مع أصحابه في المسجد قد

---

(١) الإمام العلامة أبو سليمان موسى الجوزجانى الحنفى ، صاحب أبو يوسف ومحمد ، وكان صدوقًا محبوبًا إلى أهل الحديث ، عرض المأمون عليه القضاء فامتنع ، واعتل بأنه ليس بأهل لذلك فأعفاه ، ونبل : عند الناس لامتناعه . راجع «سير أعلام النبلاء» (١٠/ ١٩٤) . و«الجواهر المضية» (٢/ ١٨٦) .

(٢) انظر : «مناقب الإمام» للمكي (١/ ٤١٨) . و«الخيرات الحسان» ص١٢٢ .

(٣) هو الإمام الحافظ الثبت ، شيخ العراق ، أبو سلمة مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث الهلالى الكوفي الأحول ، قال فيه شعبة بن الحجاج : «كنا نسمى مسعرًا المصحف» يعنى من إتقانه . توفي ١٥٥هـ - راجع «التاريخ الكبير» (٨/ ١٣) . و«حلية الأولياء» (٧/ ٢٠٩) . و«سير أعلام النبلاء» (٧/ ١٦٣) .

(٤) «مناقب الإمام» للمكي (٢/ ٢٦) .

(٥) الإمام الكبير ، حافظ العصر ، شيخ الإسلام ، إمام الحفاظ ، سيد العلماء العاملين في زمانه أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالى الكوفي ثم المكي ، ولد بالكوفة ١٠٧هـ وتوفي ١٩٨هـ راجع : «التاريخ الكبير» (٤/ ٩٤) . و«حلية الأولياء» (٧/ ٢٧٠) . و«تاريخ بغداد» (٩/ ١٧٤) .

ارتفعت أصواتهم ، قال : يا أبا حنيفة ، هذا المسجد وهذا الصوت لا ينبغي أن يرفع فيه ، قال : دعهم فإنهم لا يفقهون إلا بهذا[(١)] .

وقال الموفق المكي[(٢)] : « وضع أبو حنيفة - رحمه اللَّه تعالى - مذهبه شورى بينهم ، لم يستبد فيه بنفسه دونهم ، اجتهادًا منه في الدين ، ومبالغةً في النصيحة للَّه ولرسوله والمؤمنين ، فكان يلقى مسألة مسألة ، يقلبها ويسمع ما عندهم ويقول ما عنده ، ويناظرهم شهرًا أو أكثر من ذلك ، حتى يستقر أحد الأقوال فيها ثم يثبتها القاضي أبو يوسف في الأصول ، حتى أثبت الأصول كلها ، وإذا أشكلت عليه مسألة قال لأصحابه : ما هذا إلا لذنب أحدثته ، وكان يستغفر ، وربما قام وصلى ، فتنكشف له المسألة ويقول : رجوت أنه تيب على ، فبلغ ذلك الفضيل بن عياض[(٣)] فبكى بكاء شديدًا ، ثم قال : ذلك لقلة ذنبه ، أما غيره فلا ينتبه لهذا »[(٤)] .

ولم يكن أبو حنيفة - رحمه اللَّه - يسمح لأصحابه أن يكتبوا مسائله قبل تمام قتلها بحثا من كل ناحية ، وهذا غاية الورع منه ، يقول أسد بن عمرو[(٥)] : « كانوا يختلفون على أبي حنيفة في جواب المسألة ، فيأتي هذا بجواب وهذا بجواب ، ثم

---

(١) « جامع بيان العلم وفضله » (١/ ١٣٩) . و« المناقب » للمكي (١/ ٣٤٥) .

(٢) الموفق بن أحمد الخوارزمي (أبو المؤيد) فقيه ، أديب ، خطيب ، شاعر ، أخذ العربية عن الزمخشرى بخوارزم وتولى الخطابة بجامعها وتوفي ٥٦٨هـ - راجع : « معجم المؤلفين » (٣/ ٩٤٠) .

(٣) الإمام الزاهد ، القدوة الثبت ، شيخ الإسلام ، أبو على الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر الخراسانى ، ولد بسمرقند ، وتوفي ١٨٧هـ بمكة - راجع : « حلية الأولياء » (٨/ ٨٤) . و« سير الأعلام » (٨/ ٤٢١) . و« شذارت الذهب » (١/ ٣٦١) .

(٤) انظر : « المناقب » للمكي (٢/ ١٣٣) . الخيرات ص١٣٣ .

(٥) هو القاضي الفقيه ، أبو المنذر ، أسد بن عمرو بن عامر بن عبد اللَّه البجلي الكوفي ، صاحب أبو حنيفة المتوفى سنة ١٩٠هـ - راجع : « تاريخ بغداد » (٧/ ١٦) . و« شذرات الذهب » (١/ ٣٢٦) .

يرفعونها إليه ويسألونه عنها ، فيأتي الجواب عن كَثَب[1] ، وكانوا يقيمون في المسألة ثلاثة أيام ثم يكتبونها في الديوان »[2] .

إن تقدير الإمام للفكر والرأي لا يقف عند حد رحابة صدره أمام المعارضين ، وإنما يتعداه إلى مرحلة أبعد مدى في هذا المجال ، فيوجه تلاميذه إلى تلك الحرية التي يعشقها ، ويربيهم عليها ، ويأخذهم بها ليكونوا يجواره في حياته ، وعلى طريقته بعد رحيله ، حتى يرى الناس أبا حنيفة كلما رأوا واحدًا منهم ، فقد كان ينصح تلاميذه بألا يأخذوا كلام الغير على أنه قضايا مسلمة ، كائنًا من كان ذلك الغير ، ولو كان أبا حنيفة نفسه ، يقول لهم : « لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه »[3] وكان يقول عند الإفتاء : « هذا رأي النعمان بن ثابت وهو أحسن ما قدرت عليه فمن جاء بأحسن منه فهو أولى بالصواب »[3] . إنها عبارة الواثق من فكره ، أو الحافظ لفكر غيره قدره ، ومن ثَمَّ كان لا يجد غضاضة في جبهه بالتخطئ ولو في ملأ من تلاميذه ؛ لأن العظيم لا يمهمه سوى ظهور الصواب لديه ، أو لدى غيره . قال الجرجاني[4] : « كنت عند أبي حنيفة وهو في مجلسه ، وعنده أصحابه ، فجاء غلام أو شاب ، فألقى عليه مسألة ، فأجاب فيها ، فقال : أخطأت يا أبا حنيفة ، فقلت لمن حوله من أصحابه : سبحان اللّٰه ، لا تعظمون هذا الشيخ ولا تبجلونه !! يجيء شاب أو غلام فيخطئه ، وأنتم سكوت ! ، فالتفت إليَّ أبو حنيفة ، وقال : دعهم ، فإني عودتهم هذا من نفسي »[5] .

---

(١) عن كثب : أي قُرب وتمكن . انظر « المعجم الوسيط » (٢/٨٠٨) .

(٢) « تأنيب الخطيب » ص١٨٧ .

(٣) « الإنصاف » للدهلوي (١/ ١٠٤) .

(٤) هو عبد الكريم بن محمد الجرجاني قاضي جرجان ، فر من القضاء وانتقل إلى مكة ومات بها سنة نيف وسبعين ومائة - راجع : « تاريخ جرجان » ص٢٣٩ . و« تهذيب الكمال » (١٨/ ٢٥٨) .

(٥) انظر : « الخيرات الحسان » ص١٨٧ .

ولقد أثمرت تربيته لتلاميذه على حرية الرأي أينع الثمار ، وقدمت مدرسته للإسلام والمسلمين رجالا كانوا أجدى على الناس من بعض الفتوحات العظيمة ، قال رجل عند وكيع[1] : أخطأ أبو حنيفة ، فزجره وكيع وقال : من يقول هذا كالأنعام ، بل هم أضل سبيلا ، كيف يخطئ وعنده أئمة الفقه كأبي يوسف ومحمد ، وأئمة الحديث وعددهم ، وأئمة اللغة العربية وعددهم ، وأئمة الزهد والورع كالفضيل وغيره ، ومن كان أصحابه هؤلاء لم يكن ليخطئ ؛ لأنه إن أخطأ ردوه للحق[2] .

٣- معالجة الإعجاب بقليل من العلم على أسلوب تربوى رفيع :

آلت إلى أبي حنيفة رياسة الحلقة وهو في الأربعين بعد أن ظل عاكفا على أستاذه قرابة عشرين عاما سبقتها دراساته ورحلاته ، فإذا علم تلاميذه علمهم بالحكمة والموعظة الحسنة وإن أول ما يعظهم به هو ذاته ، ولقد أخذ نفسه بالدرس العميق قبل أن يتعرض للإفتاء ، فليأخذهم بما أخذ به نفسه من التحصيل الذهني والاستعداد الروحي .

مرض أبو يوسف مرضًا أشفق عليه منه فكان الإمام يتعهده حينًا بعد حين ، ويقول في حقه : « كنت أؤمله بعدى للمسلمين ، ولئن أصيب الناس به ليموتن معه علم كثير « ثم رزق العافية وخرج من العلة ، فأخبر أبو يوسف بقول أبي حنيفة فارتفعت نفسه ، وانصرفت وجوه الناس إليه ، وعقد لنفسه مجلسا في الفقه وقصر عن لزوم مجلس أبي حنيفة ، فسأل عنه فأخبر أنه قد عقد لنفسه مجلسا في الفقه وأنه قد بلغه كلامك فيه » .

---

(١) هو الإمام الحافظ محدث العراق ، أحد الأعلام ، أبو سفيان وكيع بن الجراح الكوفي ، ولد سنة ١٢٩هـ ، وتوفي سنة ١٩٧هـ - راجع : « حلية الأولياء » (٣٦٨/٨) . و« تاريخ بغداد » (٤٩٦/١٣) « سير أعلام النبلاء » (١٤٠/٩) . و« شذرات الذهب » (٣٤٩/١) .

(٢) انظر : « جامع المسانيد » ص٣٣ . « الخيرات الحسان » ص١٠٨ .

هنالك طوى أبو حنيفة السنين القهقرى واسترجع الذكرى . نشر صفحات حياته الأولى فبدت له نفسه في نحو الثلاثين في صحوة العمر ، يوم غره الغرور ، فعزم الفصال من أستاذه ، وذكر أنه نكر نفسه وأوجس خيفة يوم ذلك فقعد من حماد مقعده السابق سنوات جديدة ، لم يكن بعدها أغنى عن التعلم منه قبل . وهنا علم أن التاريخ يعيد نفسه فلم يتخل عن تلميذه ، ودعا إليه صديقا سيره إليه ، يحمل الرسالة الآتية :

اذهب فقل ليعقوب : ما تقول في رجل دفع إلى قصار ثوبا ليقصره بدرهم ، فصار إليه بعد أيام يطلب الثوب فأنكره . ثم إن صاحب الثوب عاد بعد أيام يطلب الثوب ثانية فرده إليه مقصورا فهل له أجر ؟ فإن قال : له أجر ، قل أخطأت . وإن قال : لا أجر له ، قل : أخطأت .

وكان يعقوب في صباه يعمل عند قصار صبيا (وكان أبوه على ما قيل خياطا) ولعل هذا سر اختيار السؤال . فإذا عجز الأستاذ المحدث عن الجواب في مسألة له بها من كل ناحية عهد ، فتعسا للعلم الذي يدعيه .

ومشى الرسول يحث الخطى إلى الأستاذ النجيب ، وأخذ الأستاذ يجيب ، قال : له أجرة . قال : أخطأت . فأطرق مليًّا ثم قال : لا أجرة له . قال : أخطأت .

وعميت الأنباء على الفتى ، وأسر الندامة لما رأى الخطأ . وانطلق من مجلسه انطلاق السهم إلى الرمية إلى حيث ملاذه وأستاذه .

قال أبو حنيفة : أظن ما جاء بك إلا مسألة القصار .

قال أبو يوسف : بلى . فقال أبو حنيفة : سبحان اللّه ! من قعد يفتي وقعد مجلسا يتكلم في دين اللّه وهذا قدره ، لا يحسن أن يجيب في مسألة من مسائل الإجارات !!

قال أبو يوسف : يا أبا حنيفة ، علمني . فقال له : إن كان قصره بعدما غصبه

فلا أجرة له ؛ لأنه قصره لنفسه ، وإن كان قصره قبل أن يغصبه ، فله الأجرة ؛ لأنه قصره لصاحبه . ثم قال له الإمام : من ظن أنه يستغنى عن العلم فليبك على نفسه[(١)] ؟!

ولقد كان هذا الصنيع الذي صنعه أبو حنيفة على يد الرسول لفتة الأستاذ الموفق يهدى فتاه ، فلم أفلت منه زمام التدبير أو التعبير يومئذ ، لكان محتملا أن يركب التلميذ رأسه فلا يهتدى ، وما كان أقرب هذه من تلك لو كان الشيخ فظا غليظ القلب ، ولم يمكر بتلميذه ذلك المكر الجميل .

إنه يجادله بالتي هي أحسن ، لا بقوارص الكلم ، ولا بمواجهة ثقته في نفسه مواجهة المستزرى لذاته ، أو دارساته ، ولكن بأن يبسط قدر علمه بين يديه ، ليكون في حكمه على نفسه الحكمة وفصل الخطاب .

عاد أبو يوسف إلى الحلقة بعد أن تعلم في هذا الدرس جماع علومه فأضحى يقول : « العلم شيء لا يعطيك بعضه حتى تعطيه كلك ، وأنت إذ تعطيه كلك من إعطائه البعض على غرر »[(٢)] .

ذلك مثل من بر الشيخ بتلاميذه وبالعلم . ولو حاولت أن أستقصى مظاهر هذا البر لكنت كمن يحاول أن يحصى نجوم السماء .

٤- لا بد للعلم من فهم فرب حامل فقه غير فقيه ، وما ينفع الدواء من لا يعرفه :

كان الإمام إذا عرض له حديث من أحاديث الرسول - ﷺ - تعرف أوجه العلة للأحكام التي يشتمل عليها ويناقش تلاميذه فيها ، ثم يفرع من المسائل ما يراه

(١) راجع : « أخبار أبي حنيفة » ص١٥. و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٤٩). و« المنتظم » (٨/ ١٣٠). و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤٠٨). و« مناقب الإمام » للكردرى (١/ ١٧٩). و« الأشباه والنظائر ص٣٦٤.

(٢) « تاريخ بغداد » (١٤/ ٢٤٩).

متفقًا مع الأصل في العلة . ويعد ذلك هو الفقه .

كان الفضل بن عطية[1] عند أبي حنيفة فقال له أبو حنيفة : ولدك محمد[2] إلى من يختلف ؟ قال : يدور على المحدثين فيكتب عنهم ، فقال : ائتنى به حتى أنظر في أي شيء هو ؟ فجاء به ، فألطفه الإمام وقرَّبه ثم قال : يا محمد ، إلى من تختلف وعمن تكتب ؟ فأخبره ، ورأى معه كتابًا فقال : ناولنيه ، فنظر فيه ، فإذا في أوله « **ولد الزنا شر الثلاثة** »[3] ، فقال : يا محمد ، ما معنى قول النبي - ﷺ - ولد الزنا شر الثلاثة فقال : هو كما في الحديث . قال : إنا للَّه نسبت إلى النبي ما لا يحل ولا يجوز ، وفي هذا نقض لكتاب اللَّه تعالى وسنة نبيه - ﷺ - والقول بالجور ، قال اللَّه سبحانه : ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾﴾[4] وقال تعالى : ﴿لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا . . .﴾[5] وقال تعالى : ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾[6] وقال : ﴿. . . وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾[7] وقال تعالى : ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ

---

(١) الفضل بن عطية بن عمر بن خالد المروزي مولى بني عبس. روى له النسائي حديثا وابن ماجة آخر وهو خير من ابنه محمد - راجع : « التاريخ الكبير » (٧/ ١١٦). « الكامل » لابن عدى (٦/ ١٤). « تهذيب الكمال » (٢٣/ ٢٣٥). « ميزان الاعتدال » (٥/ ٤٣٠).

(٢) محمد بن الفضل بن عطية روى عن أبيه الفضل ، قال فيه مسلم : متروك الحديث. وقال أبو داود : ليس بشيء. وقال النسائي : كذاب. وروى له الترمذي وابن ماجة ، وتوفي ببخارى ١٨٠هـ - راجع : « التاريخ الكبير » (١/ ٢٠٨). « ضعفاء العقيلي » (٤/ ١٢٠). « تاريخ بغداد » (٣/ ١٤٧).

(٣) رواه أبو داود (٤/ ٢٩) كتاب : العتق ، باب : في عتق ولد الزنا . « المستدرك على الصحيحين » (٢/ ٢٣٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم (٧١٢٠).

(٤) المدثر : ٣٨.

(٥) النجم : ٣١.

(٦) النجم : ٣٩.

(٧) الكهف : ٤٩.

ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ... ﴾[١] وقال : ﴿وَمَا ظَلَمْنَـٰهُمْ وَلَـٰكِن كَانُوا۟ هُمُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٧٦﴾﴾[٢] وقال تعالى : ﴿... لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ...﴾[٣] وقال تعالى : ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ...﴾[٤] وقال : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ...﴾[٥] في أمثال هذه الآيات ، فمن قال بهذا القول الذي قلته فقد خالف القرآن وأوجب العذاب بذنب غيره ، وقال بالظلم والجور .

فقال له الفضل : ما معناه يرحمك الله ؟ فقال أبو حنيفة : هذا عندنا في ولد زنا خاص كان يعمل بعمل والديه من الزنا وكان يقرن إلى ذلك أعمالا سيئة من القتل والسرقة إلى غير ذلك ، فقيل هو شر الثلاثة ، إذ كان ما عمل والده من الزنا غير كفر ، وكان عمله كفرا ، فكان الكفر شرا من الزنا فقيل هو شر الثلاثة .

فقال الفضل بن عطية : هذا العلم ، وقال لابنه محمد : سمعت ؟ فقال أبو حنيفة : يا محمد ، من طلب الحديث ولم يطلب تفسيره ومعناه ضاع سعيه وصار ذلك وبالًا عليه ، فكان محمد بن الفضل بعد ذلك يكثر الاختلاف إلى أبي حنيفة[٦] .

لكأنما كان أبو حنيفة يعنى نفسه حيث يقول : « من يطلب الحديث ولم يتفقه ، كان كمن يجمع الأدوية ولا يدرى منافعها حتى يجئ الطبيب ، كما أن المحدث لا يعرف وجه حديثه حتى يجيء الفقيه »[٧] .

---

(١) الأنبياء : ٤٧ .

(٢) الزخرف : ٧٦.

(٣) البقرة : ٢٨٦ .

(٤) الإسراء : ٧.

(٥) فاطر : ١٨ .

(٦) « مناقب الإمام » للمكي (١/ ٤١٧).

(٧) « الخيرات الحسان » ص١٩٦ .

والذي يقوله عن طالب الحديث هو القول الصحيح فيمن لا يتصرفون في النصوص ، فأولاء يلتزمون النصوص كأولئك يختزنون الدواء ، لا ينفعون به ولا ينتفعون ، عجزوا عن أن يجعلوا من العقارات الناجعة ، مركبات نافعة ، تتلاءم في كمياتها وعناصرها مع أشخاص المرضى وأصناف الدواء ، أما الطبيب الحق فيأخذ من كل عقار ما يشفي الدواء كما يشاء خالصا أو ممزوجا أو متفاعلا .

وبهذا الفكر النافذ استطاع أبو حنيفة أن يرفع سماء الفقه على عمد الحرية ، فلم يبق في الأمة مشاكل بلا حلول ، ولم يعد الفقه الإسلامي محجورا عليه أن يملأ كل فراغ في مستقبل الزمان .

يروى أن أبا حنيفة كان عند الأعمش[١] إذ سئل عن مسألة ، فقال فيها قوله . وقال أبو حنيفة : أقول كذا وكذا . فقال الأعمش : من أين لك هذا ؟ فقال : بما حدثتنى به ، وحكى له جملة من الأحاديث ، فقال له الأعمش : يا معشر الفقهاء أنتم الأطباء ونحن الصيادلة[٢] .

ويحكى هذا - أيضًا - عن تلميذه أبي يوسف إذ يقول : سألنى الأعمش عن مسألة فأجبته فيها ، فقال لى : من أين لك هذا ؟ فقلت : من حديثك الذي حدثتناه أنت ثم ذكرت له الحديث ، فقال لى : يا يعقوب ، إنى لأحفظ هذا الحديث قبل أن يجتمع أبواك وما عرفت تأويله حتى الآن[٣] .

---

(١) هو الإمام العلامة شيخ الإسلام ، أبو محمد سليمان بن مهران الأسدي ، الكاهلي ، ولد سنة ٦١هـ وتوفي سنة ١٧٤هـ - راجع : « حلية الأولياء » (٥/ ٤٦). و« تاريخ بغداد » (٩/ ٣) . و« سير الأعلام » (٦/ ٢٢٦). و« شذرات الذهب » (١/ ٢٢٠).

(٢) « الجواهر المصيئة » (١/ ٤٨٤).

(٣) « وفيات الأعيان » (٦/ ٣٨٢). و« شذرات الذهب » (١/ ٢٩٩).

٥- الحرص على تلقى العلم على يد العلماء والتزام الأدب معهم :

من الأشياء الهامة التي ينبغي التفطن لها أثناء طلب الداعية للعلم أن يكون ذلك على يد الشيوخ المتخصصين فيه . وتبدو أهمية العناية بهذا الأمر في كون الشيخ أوسع دراية ومعرفة بالفن الذي تخصص فيه ، بحيث يحيط بأطرافه ، وبالتالى يمكنه أن يفسر غوامضه ، ويجمع ما ظاهره التعارض ، ويبين من الأدلة أقواها مع التعليل لذلك ، ويرد الفروع إلى أصولها ، والنظائر إلى أشباهها ، ولجوء المرء إلى خوض هذا الغمار وحده لا يؤمن عليه فيه الزلل ، ولذلك لما قيل لأبي حنيفة : « في المسجد حلقة ينظرون في الفقه ، فقال : ألهم رأس[١] ؟ فقيل له : لا ، قال : لا يفقه هؤلاء أبدا »[٢] .

وإلى هذا أشار الشافعي - رحمه اللّه - بقوله : « من تفقه من بطون الكتب ضيع الأحكام »[٣] . ولئن كان الأمر كذلك - كما يرى أئمة العلم وأساطينه - فمن الواجب على الداعية أن يبادر إلى تلقى العلم على يد الشيوخ والعلماء « وينبغي أن يختار الأعلم والأورع والأسن كما اختار أبو حنيفة - رحمه اللّه - حماد بن سليمان - رحمه اللّه - بعد التأمل والتفكر ، وقال : وجدته شيخا وقورا حليما صبورا ، وقال : ثبت عند حماد بن سليمان فنبت »[٤] .

وقد كان السلف - رضي اللّه عنهم - يعظمون من يتعلمون منهم تعظيمًا شديدًا ،

---

(١) ألهم رأس ؟ : يعنى ألهم شيخ يرجعون إليه .

(٢) « جامع بيان العلم » (١/ ١٣٩) . و« مناقب الإمام » للمكي (١/ ٣٥١) .

(٣) (تتذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم» ص٨٥ لابن جماعة الكنانى (ت:١١٨٧هـ) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ، بدون تاريخ .

(٤) « فضل العلم وآداب طلبته وطرق تحصيله وجمعه » د. محمد سعيد رسلان ، ص٤٢١ ط/ دار الحرمين بالقاهرة ٢٠٠١م .

وآثارهم في ذلك شاهدة على آدابهم في مجالس التعليم ، وعلى توقيرهم لمعلميهم ومما روى في ذلك عن أبي حنيفة - رحمه اللَّه - أنه قال : « ما مددت رِجْلي نحو دار حماد إجلالًا له ، وكان بين داري وداره سبع سكك »[1] .

على هذا النحو من التربية والتعليم ظلت حلقة أبي حنيفة تعمل في مؤتمرها الدائم لتخريج المسائل واستنباط أحكامها ، وهذه الأسئلة لم تكن تطرح على رجل واحد ولكن على مدرسة كاملة أعضاؤها كثر ، ولم يكن الجواب يصدر فور البديهة وإنما يصدر بعد البحث في هذا المؤتمر .

❀ ❀ ❀

(١) « مناقب الإمام » للمكي (٢/٦).

المطلب الثاني

منهج الشريعة في الحوار وتطبيق الإمام له

إذا كان للداعية مجموعة من الأدوات والوسائل ، يسعى من خلالها إلى نشر دعوته بين الناس ، فإن عليه أن يتذكر دائما أن أداته الأولى المتقدمة على ما سواها هي الحوار .

تعريف الحوار لغة واصطلاحًا :

وردت كلمة الحوار في اللغة بمعنى الرجوع عن الشيء وإلى الشيء[1] ، وفي التنزيل العزيز : ﴿إِنَّهُۥ ظَنَّ أَن لَّن يَحُورَ ﴿١٤﴾﴾[2] أي : كان يعتقد أنه لن يرجع إلى الله ولا يعيده بعد موته[3] . وفي الحديث : « **من دعا رجلًا بالكفر وليس كذلك حار عليه** »[4] أي : رجع إليه .

والحور : التردد بالذات أو بالفكر ومنه حديث : « **اللهم إني أعوذ بك من**

---

(١) « لسان العرب » (٤/ ٢١٧).

(٢) الانشقاق : ١٤.

(٣) انظر : « تفسير مجاهد » لمجاهد بن جبر (ت: ١٠٤هـ). (٢/ ٧٤٢) ، ط/ المنشورات العلمية ، بيروت « جامع البيان عن تأويل آى القرآن » للطبرى (ت: ٣١٠هـ) (٣٠/ ١١٨) ط/ دار الفكر ، بيروت ١٤٠٥هـ « لطائف الإشارات » للإمام القشيرى (ت: ٤٦٥هـ) (٣/ ٧٠٦) ط/ الهيئة المصرية لكتاب ، ط(٢) ١٩٨١م ، « الجامع لأحكام القرآن » للقرطبى (ت: ٦٧١هـ) (١٩/ ٢٧٣) ط(٢) دار الشعب . « الجواهر الحسان في تفسير القرآن » للثعالبى (ت: ٨٧٥هـ) (٤/ ٣٩٩) ط/ مؤسسة الأعلمى ، بيروت. « الدر المنثور » (٨/ ٧٥٤) للسيوطى (ت: ٩١١هـ) ط/ دار الفكر ، بيروت ١٩٩٣م.

(٤) « الأدب المفرد » (١/ ١٥٥). و« صحيح مسلم » (١/ ٨٠) كتاب : الإيمان ، باب :بيان حال من رغب عن أبيه وهو يعلم.

الحور بعد الكور»[١] أي من التردد في الأمر بعد المضى فيه أو من نقصان وتردد في الحال بعد الزيادة فيها[٢] . وفي المثل : «حور ، في محارة» معناه : نقصان في نقصان يضرب للرجل إذا كان أمره يدبر[٣] .

والمحاورة والحوار : المرادّدة في الكلام ومنه التحاور ، وفي التنزيل : ﴿فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ﴾[٤] أي : يراجعه في الكلام ويخاطبه ، يقال : تحاور الرجلان إذا رد كل منهما على صاحبه[٥] .

وتحاوروا : أي تراجعوا الكلام بينهم ، وفي القرآن : ﴿... وَٱللَّهُ يَسۡمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ ...﴾[٦] أي : تراجعكما الكلام[٧] .

---

(١) «المصنف» لعبد الرزاق الصنعانى (ت:٢١١هـ) (٥/ ١٥٤) ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط(٢) ١٤٠٣هـ و«سنن الترمذي» (٥/ ٤٩٧) كتاب : الدعوات ، باب : ما يقول إذا خرج مسافرا ، وقال : حسن صحيح.

(٢) «غريب الحديث» لابن سلام (١/ ٢٢٠). «غريب الحديث لابن الجوزي (١/ ٢٥١).

(٣) راجع : «إصلاح المنطق» لابن السكيت (ت: ٢٤٤هـ) (١/ ١٢٥) ط/ دار المعارف بالقاهرة ، ط(٤) ١٩٤٩م و«جمهرة الأمثال» لأبي هلال العسكري (كان حيًّا ٣٩٥هـ) (١/ ٣٤٧) ط/ دار الفكر ، ط(٢) ١٩٨٨م. و«فصل المقال في شرح كتاب الأمثال» لأبي عبيد البكري (ت: ٤٨٧هـ) (١/ ١٧٥) ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط(٣) ١٩٨٣م و«مجمع الأمثال» للميدانى (ت: ٥١٨هـ) (١/ ١٩٥) ط/ دار المعرفة ، بيروت . «المستقصى في أمثال العرب» للزمخشرى (ت: ٥٣٨) (٢/ ٦٨) ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(٢) ١٩٨٧م.

(٤) الكهف : ٣٤.

(٥) انظر : «بهجة الأريب في بيان ما في كتاب اللّه العزيز من الغريب» لابن التركمانى (ت: ٧٥٠) (٢/ ٢٢٩) ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ٢٠٠٢م. «التبيان في تفسير غريب القرآن» لشهاب الدين المصرى (ت: ٩١٥هـ) (١/ ٢٤٧) ط/ دار الصحابة للتراث بطنطا ، ط(١) ١٩٩٢م.

(٦) المجادلة : ١.

(٧) انظر : «المصحف المفسر» ، لمحمد فريد وجدى (ت:١٣٧٣هـ) ص٧٢٤، ط/ دار =

أما الحوار في الاصطلاح : فقد عرفه بعض الباحثين بقوله : «أن يتناول الحديث طرفان أو أكثر عن طريق السؤال والجواب بشرط وحدة الموضوع أو الهدف ، فيتبادلان النقاش حول أمر معين وقد يصلان إلى نتيجة ، وقد لا يقنع أحدهما الآخر ولكن السامع يأخذ العبرة ويكون لنفسه موقفًا »(١) .

وعرفه البعض - أيضًا - بقوله : «هو نوع من الحديث بين شخصين أو فريقين ، يتم فيه تداول الكلام بينهما بطريقة متكافئة فلا يستأثر أحدهما دون الآخر ، ويغلب عليه الهدوء والبعد عن الخصومة والتعصب »(٢) .

وقيل الحوار هو : «مراجعة الكلام وتبادله بين طرفين مختلفين ، ينتصر كل منهما لرأيه ، ويقدم دليله على معتقده ، رغبة في أن يظهر الحق لأحدهما ، ويلتقى الطرفان على رأى واحد يجمعهما »(٣) .

وعلى هذا فإن الحوار عبارة عن عملية تدور بين اثنين فأكثر يطرح أحدهما شيئا فيتمثله الآخر ، يجيب عنه ، فيحدث تجاوب ، فيولد عند كل منهما مراجعة لما طرح ، وينتهى الأمر بالاتفاق ، أو إغناء الفكرة بمزيد من الوضوح ، عن طريق النظرة الشاملة .

ونستنتج من هذه التعريفات أن الحوار الصحيح هو الحوار المنهجي الذي يفيد

= الشعب ، بدون تاريخ. «التفسير الوسيط » ، تأليف : لجنة من العلماء ، ص١٣١٤، ط/ مجمع البحوث الإسلامية ، ط(١) ١٩٩١م.

(١) «أصول التربية الإسلامية وأساليبها » ، د. عبد الرحمن النحلاوي ، ص٢٨، ط/دار الفكر ١٩٩٢م.

(٢) «أصول الحوار» الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، ص٩، ط/ دار التوزيع ١٩٩٨م.

(٣) «الحوار بين الجماعات الإسلامية » ، د. محمد سيد أحمد المسير ، ص١٣، ط/ دار الطباعة المحمدية (١)١٩٩٧م.

في إيصال الفكرة للآخرين ، ويفيد تدريب المحاور نفسه ، إذ يرتقى بطريقته في التفكير والأداء ، ويدربه على كبح جماحه ، وضبط نفسه ولسانه ، ويقوى لديه ملكة المحاكمة والتفكير المتزن ، مما يجعله مقبولا من الآخرين بدرجة أكبر ، ويصل المتحاورون من خلاله إلى قناعات معينة وتصورات صحيحة ، كما أنه يكون سببا لاتساع آفاقهم ، وتفتح مداركهم . ولا غرو فالحوار هو الطريق الأمثل للإقناع الذي ينبع من الأعماق(١) .

أمثلة من استعمال الإمام للحوار في العمل الدعوي :

عند الحديث عن دروس الإمام رأينا استخدامه للحوار مع تلاميذه لنشر العلم وترسيخه بينهم .

ومن حوارات الإمام المقنعة الجادة حواره مع يوسف السمتي الذي كان يذهب مذاهب المعتزلة خرج السمتي من البصرة إلى الكوفة ليلتقى بعلمائها ، وكان ممن التقى بهم الإمام الأعمش - رحمه اللَّه - الذي قال للسمتى : « لعلك تقول أهل البصرة أعلم من أهل الكوفة ، كلا ، ورب البيت الحرام ، ما ذاك كذلك وما أخرجت البصرة إلَّا قاصًا أو معبِّرًا أو نائحًا ، واللَّه لو لم يكن بالكوفة إلَّا رجل ليس من عربها ولكن من مواليها ، يعلم من المسائل ما لا يعلمه الحسن ، ولا ابن سيرين(٢) ، ولا قتادة ، ولا البتى ، ولا غيرهم ثم قال لأحد جلسائه : « اذهب به

(١) لمزيد من التفصيل عن الحوار وآدابه راجع : « أدب الحوار » د. محمد سيد طنطاوى ، ط/ نهضة مصر « الحوار فنياته واستراتيجياته وأساليب تعليمه » ، منى اللبودى ، ط/ مكتبة وهبة ، القاهرة. أدب الحوار والمناظرة » ، د. على جريشة ، ط/ دار الوفاء ، المنصورة. « الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة » د. يحيى زمزمى ، ط/ دار التراث ، مكة المكرمة ١٩٩٤م.

(٢) هو الإمام الملهم ، شيخ الإسلام ، أبو بكر محمد بن سيرين الأنصارى الأنسى البصرى ، مولى أنس بن مالك خادم رسول اللَّه ، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ، وتوفي ١١٠هـ - =

إلى مجلس النعمان فهو والله لو رأى أصغر أصحابه لعلم أنه لو قام أهل الموقف لأوسعهم جوابا » . فقام الرجل واتبعه السمتى ، فلما خرج الرجل من المسجد قال للسمتى : النعمان يكون في بنى حرام في آخر القبائل ، ولى شغل لا يمكن لي المصير إليه .

يقول السمتي يصف أبا حنيفة وقد وصل إليه بعد مشقة : فخرجت أسأل عنه قبيلة بعد قبيلة حتى أتيت بنى حرام وقد دخل وقت العصر ، فإذا بكهل قد أقبل حسن الوجه ، حسن الثياب ، وخلفه غلام أشبه الناس به ، فلما دنا سلم ، ثم صعد المئذنة فأذن أذانا حسنا ، فتوسمت فيه أنه النعمان ، ثم نزل فصلى ركعتين خفيفتين تامتين أشبه بصلاة الحسن وابن سيرين ، واجتمع نفر من أصحابه وتقدم فأقام وصلى بهم صلاة أهل البصرة ، فلما سلم استند إلى المحراب ، وأقبل بوجهه إلى الناس ، فحياهم ، ثم سأل كل واحد من أصحابه عن حاله ، فلما انتهى إلى قال : أكنت من المختلفين إلى البتى ؟ قلت : نعم ، قال : لو أدركنى لترك كثيرا من قوله ، ثم قال : هات ما معك ، وابدأ قبل أصحابك ، فإن بك وحشة ، وحق لمثلك من المتفقهة التقدم ، ولكل داخل دهشة ، ولكل قادم حاجة .

يقول السمتى : فسألته عن المسائل التي كانت مشكلة على فأجابنى ، فحكيت ما جرى بينى وبين الأعمش ، قال : حفظك اللّٰه يا أبا محمد ، يجب أن ينوه باسم ولده .

ثم قال أبو حنيفة : ولئن كان الحسن وابن سيرين فاضلين ، كان كل منهما يتكلم في الآخر بما يصدق قول الأعمش ، كان ابن سيرين يعرض بالحسن المعتزلى ويقول : يأخذ الجوائز من السلطان ويقول بالقدر ، كأنه إله الأرض يتفرد

= راجع : « طبقات ابن سعد » (٧/ ١٩٣). و« حلية الأولياء » (٢/ ٢٦٣). و« سير أعلام النبلاء » (٤/ ٦٠٦). و« البداية والنهاية » (٩/ ٢٦٧).

بالفعل دون ربه ، وكان الحسن يعرض بابن سيرين ، ويقول : يعبر الرؤيا كأنه من آل يعقوب - عليه السلام - فدع عنك أيها الرجل هذا ، وهلم فيما قصدت إليه ، وتعلم ما لا يسعك جهله ، إن الأمم قبلكم ما اجتمعت ولا تجتمع أبدا ، والله تعالى يقول : ﴿ . . . وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ . . . ﴾[1] ولولا ما جرت به المقادير واختلفت الطبائع ما اختلفت ولكن : ﴿ . . . كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا﴾[2] ثم سكت ، فقلت : ما تقول فيما اختلفوا فيه من القدر ؟

قال : أهل البصرة وأهل الكوفة اختلفوا في القدر على ما علمت ، وكبر عمرو عن الطوق[3] ، وهذه مسألة قد استصعبت على الناس ، فأنى يطيقونها !! هذه مسألة مقفلة قد ضل مفتاحها ، فإن وجد مفتاحها علم ما فيها ، لم يفتح إلا بمخبر من اللّه ، يأتي بما عنده ، ويأتي ببينة وبرهان ، وقد فات ذلك ، والذي نقول قولا متوسطا بين القولين : لا جبر ، ولا تفويض ، ولا تسليط ، واللّه تعالى لا يكلف العباد بما لا يطيقون ، ولا أراد منهم ما لا يعلمون ، ولا عاقبهم بما لم يعملوا ، ولا سألهم عما لم يعملوا ، ولا رضى لهم بالخوض فيما ليس لهم به علم واللّه أعلم بما نحن فيه ، والصواب الذي عنده ، ونحن مجتهدون ، وكل مجتهد مصيب ، إلا أنه لم يكلفهم الاجتهاد فيما ليس لهم به علم ، واللّه ولى كل نجوى ، وإليه رغبة كل راغب وفقنا اللّه تعالى وإياك لما يحب ويرضى[4] .

---

(١) هود : ١١٨، ١١٩.

(٢) الإسراء : ٨٤.

(٣) مثل يضرب في ارتفاع الكبير عن هيئة الصغير . انظر : «مجمع الأمثال» (٢/ ١٣٧) .

(٤) انظر : مناقب البزازى (١/ ٨٥) بتصرف يسير . وراجع في تحقيق رأى الإمام في القدر «أبو حنيفة المتكلم» ص ١٥٦ .

وهذه القصة تكشف عما كان يجرى من التعصب العلمى للبلاد ، وتكشف أيضا عن الاختلاف بين العلماء ، وحدة النقد بينهم أحيانا ، فهذان اثنان من التابعين هما الحسن ، وابن سيرين ، ومكانتهما من علم هذا الدين مكانتهما ، قد اختلفت مناهجهما ، وتناول كل واحد منهما طريقة الآخر بالنقد المر القوى ، مستهجنا إياه . ثم تكشف أخيرًا عن عظم إدراك الإمام لروح عصره ومدارك علمائه ، وفهمه لنفوسهم ، واتجاهات تفكيرهم ، محتفظا باستقلال فكره ، محكما عقله في آرائهم ، فاحصا لها فحص المفكر المستدرك ، لا يهم بعقله في متاهات يضل فيها ، ولا يجهده فوق مدارك الفكر الإنسانى ، ويعد مسألة القدر من المسائل التي ضل مفتاحها ، ويعتبر الناظر في القدر كالناظر في شعاع الشمس كلما ازداد نظرًا ازداد حيرة .

هكذا كان حديث الإمام الأعظم في القدر ، الذي كان قضية ساخنة في ذلك الأوان ، وكانت حلقات النقاش حولها في البصرة خشنة عالية الصوت ، فلما أن وصلت إلى ساحة أبي حنيفة كان العلاج على ما رأينا في المحاورة : سماحة في القول ، وهدوء في التناول ، وقصدًا في الحكم ، وتواضعًا في الإدلاء ، وفهمًا عميقًا للعدالة الإلهية انبثقت من خلالها آراء الإمام سهلة ذلولًا .

ولقد آتت هذه المحاورة أكلها فما انصرف السمتي من مجلس الإمام إلا وقد ترك غلواء المعتزلة وانتظم قافة المقسطين من أبناء الأمة الإسلامية ، وفي مقدمتها مدرسة الإمام أبي حنيفة ، وتحول السمتي إلى تلميذ نجيب للإمام ، وخصه الإمام حين عودته إلى موطنه بوصية خالدة أصبحت له نبراسا سبق وأوردتها في وصايا الإمام ونصائحه ومواعظه الحسنة .

* ومن حوارات الإمام المشرقة ، ما كان يدفع به عن نفسه تهمة تشاع عنه ، أو وشاية تنال منه، مع التزامه بالأدب الرفيع مع محاوره، وحفظه لمكانة أهل المنزلة

والرفعة منهم: قولًا، وجوابًا، ومعاملة، ومن ذلك ما روى من حواره للإمام محمد الباقر بن زين العابدين[1] -رضي اللَّه عنهما- فلما التقى به لأول مرة وكان ذلك بالمدينة المنورة، قال له الباقر: أنت الذي حولت دين جدى وأحاديثه بالقياس؟ فقال أبو حنيفة: معاذ اللَّه، فقال محمد: بل حولته. وهنا قال له أبو حنيفة: اجلس مكانك كما يحق لك حتى أجلس كما يحق لى، فإن لك عندى حرمة كحرمة جدك - ﷺ - في حياته على أصحابه، فجلس، ثم جثا أبو حنيفة بين يديه ثم قال: إنى سائلك عن ثلاث كلمات فأجبنى: الرجل أضعف أم المرأة؟ فقال محمد: المرأة. فقال أبو حنيفة: كم سهم للمرأة؟ فقال الباقر: للرجل سهمان وللمرأة سهم، فقال أبو حنيفة: هذا قول جدك، ولو حولتُ دين جدك لكان ينبغي في القياس أن يكون للرجل سهم، وللمرأة سهمان؛ لأن المرأة أضعف من الرجل. ثم قال: الصلاة أفضل أم الصوم؟ فقال محمد: الصلاة أفضل، قال: هذا قول جدك، ولو حولت قول جدك لكان القياس أن المرأة إذا طهرت من الحيض أمرتها أن تقضى الصلاة ولا تقضى الصوم. ثم قال: البول أنجس أم النطفة؟ قال: البول أنجس. قال: فلو كنت حولت دين جدك بالقياس لكنت أمرت أن يغتسل من البول ويتوضأ من النطفة، ولكن معاذ اللَّه أن أحول دين جدك بالقياس. فقام الإمام محمد الباقر فعانقه وقبَّل وجهه وأكرمه[2].

فالقياس والأمر كذلك، مرتبط بقواعد، مشدود بأصول، ولا يكون عشوائيًّا أو نمطيًّا، وقد رأينا في الحوار سالف الذكر ما يؤكد ذلك.

---

(1) أبو جعفر محمد بن على بن الحسن بن على المدنى، العلوى، الفاطمى، زين العابدين، ولد سنة ٥٦هـ في حياة عائشة وأبي هريرة - رضي اللَّه عنهما - وكان على علم غزير، ولذلك لقب بالباقر، لأنه بقر العلم، وتوفي سنة ١١٤هـ بالمدينة - راجع: «طبقات ابن سعد» (٥/ ٣٢٠). «التاريخ الكبير» (١/ ١٨٣). و«حلية الأولياء» (٣/ ١٨٠). «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٤٠١).

(2) انظر: الخيرات الحسان» ص١٧٧.

المطلب الثالث

منهج الشريعة في الدعوة الفردية وتطبيق الإمام له

الداعية مرب بالدرجة الأولى ، والاتصال الشخصى ، أو بالأحرى الدعوة الفردية ميدان فسيح لهذه المهمة التربوية مع أقوام استصفوا من خلال ممارسة الدعوة العامة ، أو بدئ معهم مباشرة من غير المرور بالدعوة العامة ، وتدرج معهم الداعية حتى صاروا أدوات فاعلة في المجتمع وعاملة لخدمة الإسلام .

ومن الخطأ البين أن يتصور بعض الدعاة أن ليس عليهم إلا إلقاء الكلمة في جمع غفير من الناس ، ثم ينصرفون إلى بيوتهم ، هادئ البال ، مطمئنى النفوس ، ظنا منهم أنهم قد أدوا الواجب المفروض عليهم ، فهذا وحده غير كاف في الدعوة ، إذ الداعية الحق المقتدى بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وصحابته الكرام فعلا هو الذي يتابع بذره الذي غرسه ، فإذا ما نبتت نبتة تعاهدها بالعناية والرعاية حتى تستوى على سوقها وتؤتى ثمارها طيبة بإذن ربها .

وقد عرفت الدعوة الفردية بأنها : « ما كان الخطاب فيها موجها إلى شخص أو فئة قليلة من الناس »[1] .

وهذا النوع من الدعوة له تأثيره الكبير في المدعو ، إذ بواسطته يكون الحوار الهادئ البناء ، وتكون المتابعة والتدرج مع المدعو ، حتى ينتقل من حالته التي هو

---

(١) راجع : « كيف ندعو الناس » لعبد البديع صقر ، ص ١٤، مكتبة وهبة ، الطبعة العاشرة ١٩٩٠م « فقه الدعوة الفردية » ، د. على عبد الحليم محمود ، ص١٩، ط/ دار الوفاء بالمنصورة ، ط(١) ١٩٩٢م . و« فقه الدعوة الفردية في منهج الإسلام » ، د. سيد نوح ، ص٣٥، ط/ دار الوفاء بالمنصورة ، ط (٢) ١٩٩٢م . و« الدعوة الفردية ، أهميتها مجالاتها ، عوامل نجاحها » ، صالح صواب ، ص٧، مطبعة سفير بالرياض ، ط (١) ١٩٩١ .

عليها إلى حالة أفضل ، وربما يصير بالتدرج من الدعاة إلى اللَّه تعالى ، فهذه الوسيلة لها دورها الواضح في التوريث الدعوي الصحيح ، ومن ثم فقد استخدمها الأنبياء وأتباعهم ، ونبينا - ﷺ - وصحابته الكرام .

« إن الاتصال عن طريق المقابلة الشخصية ، ما زال هو العامل الأساسى في توصيل أية دعوة ؛ لأن الاتصال الشخصى يمثل أهم طريقة للتفاعل الاجتماعى بين الأفراد ، وعن سبيله يمكن الإلمام بمعرفة أحوال الناس والمشاركة في الأفكار والمشاعر والمعتقدات ، ونتيجة لهذا يمكن تحديد وتشخيص وحل المشكلات في المجتمع .

وترجع أهمية الاتصال الشخصى أو الدعوة الفردية إلى الأسباب الآتية :

١- تسمح بتبادل الأفكار ومناقشة الموضوع من ناحية المدعو ومن ناحية الداعية .

٢- قد تؤثر على السلوك زيادة على تأثيرها على الأفكار .

٣- سهولة وسيلة الدعوة الفردية والثقة في المعلومات لمعرفة الداعية شخصيا فيزداد الإقبال عليه .

٤- لها فعالية كبيرة عند وجود المعارضة حيث يبسط فكرته ويكثر من أدلته فيكون أكثر إقناعًا ، ويناقش الموضوع حتى تتلاشى المعارضة .

٥- أقصر طريق للتفهيم والتأثير ولا تحتاج إلى أجهزة أو أدوات .

ولهذا نرى الإمام أبا حنيفة - رحمه اللَّه - يستغلها في دعوته إلى اللَّه تعالى ، فتثمر معه الثمر المرجوة .

فقد استعملها مع تلاميذه الذين لازموه . فقد كان للإمام تلاميذ كثيرون منهم من كان يرحل إليه ويستمع أمدًا ثم يعود إلى بلده بعد أن يأخذ طريقه ومنهاجه ،

ومنهم من لازمه ، وقد قال في أصحابه الذين لازموه أكثر من مرة : « هؤلاء ستة وثلاثون رجلًا ، منهم ثمانية وعشرون يصلحون للقضاء ، وستة يصلحون للفتوى ، واثنان أبو يوسف وزفر يصلحان لتأديب القضاة وأرباب الفتوى »(١) .

ولا شك أن هؤلاء الصحاب الذين يقرر صلاحيتهم القضاء والإفتاء وتأديب القضاة قد صنعهم الإمام على عينه وغدوا في حياته من النضج العلمي بحيث يمكن أن تعهد إيهم هذه الأمور الخطيرة ، وكانوا في سن تؤهلهم لها ، وهذا لا يسمح أن نعد محمد بن الحسن منهم ؛ لأنه عندما توفي أبو حنيفة كان في الثامنة عشرة فلا يمكن أن يكون ناضج العقل والفقه نضجًا يؤهله للقضاء ، وما كان القضاة يختارون في هذه السن ، ولكن سنجد أن فقه أبي حنيفة خاصة ، وفقه العراقيين عامة ، مدين لمحمد بن الحسن بكتبه فهى التي حفظته وأبقته للأخلاق مرجعًا يرجع إليه ، ومنهلًا يستقى منه ، وقد اشتغل بها الفقهاء فيما بعد شرحًا وتعليقًا .

ومثلما كان لمحمد بن الحسن أثر في نشر دعوة الإمام ومذهبه ، كان لأبي يوسف الأثر الأكبر في ذلك ، مما جعل المؤرخون يقولون : « لولا أبو يوسف ما ذكر أبو حنيفة ولا ابن أبي ليلى(١) ، ولكنه هو نشر قولهما وبث علمهما »(٢) ويقولون عن أبي يوسف أيضًا : « وهو صاحب أبو حنيفة وأفقه أهل عصره . . وأول من وضع الكتب في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة ، وأملى المسائل ونشرها ، وبث علم أبي حنيفة في أقطار الأرض »(٣) .

---

(١) « تاريخ بغداد (١٤/ ٢٤٧) « مناقب المكي » (٢/ ١٣١) . « مناقب الكردرى » (٢/ ١٢٥) .

(٢) هو الإمام العلامة ، مفتي الكوفة وقاضيها ، أبو عبد الرحمن ، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي ، ولد سنة نيف وسبعين وكان نظير أبي حنيفة في الفقه ، وتوفي سنة ١٤٨هـ - راجع : « التاريخ الكبير » (١/ ١٦٢) . و« وفيات الأعيان » (٤/ ١٧٩) . و« سير الأعلام » (٦/ ٣١٠) . و« تهذيب التهذيب » (٥/ ١٩٤) .

(٣) « تاريخ بغداد » (١٤/ ٢٤٥-٢٤٦) . و« مناقب الكردري » (٢/ ١٢٤) .

وهذا الحكم يستند إلى أسباب صحيحة ملموسة بين أيدينا ، فإضافة إلى تأليف أبي يوسف للكتب التي حفظت لنا فقه الإمام ودعوته فقد أفاد المذهب من أبي يوسف بخاصة من ناحية أخرى ، أعنى ناحية القضاء الذي ولى أمره زمنًا طويلًا ، فإن الفقيه النظرى يعمل على استنباط الأحكام الشرعية من مصادرها التي يراها ويعتمدها أصولا للفقه حسب مذهبه ، ولكن القاضي تعرض عليه الحياة ومشاكلها العملية ، فتظهر له جوانب لا يفطن إليها من يقتصر في بحثه على النظر وحده ، كما لا يفطن إليها كذلك المفتى الذي يستفتى في هذه المسألة أو تلك .

ومن ثم ، كان القضاء مغذيا تماما للفقه ، ويمده بحلول عملية لمشاكل الحياة ، وكان لعمل القاضي أهمية كبيرة في جعل الفقه ذا حيوية خصبة ، وكانت آراؤه أجدر بالتقدير والعمل بها في باب القضاء من آراء من ينظر في المسائل وهو محصور في غرفته أو في المكان الذي يجلس للتعليم أو الإفتاء فيه .

هذا من ناحى ، ومن ناحية أخرى ، فقد كان أبو يوسف قاضي بغداد ، ومن كان كذلك يكون قاضي القضاة ، بل كان هو الأول الذي دعى بهذا اللقب[1] ؛ فكان بهذا له نوع من الإشراف على القضاة الآخرين ، وبذلك استطاع أن يمكن للمذهب بتعيين القضاة من رجاله ، كما كان لذلك نتيجة طبيعية أخرى ، وهي نشر أصوله ومبادئه .

إننا لا نعرف عن أبي حنيفة كتابا كتبه في الفقه ، ولكن مذهبه مع هذا خلد على الزمن ، ولم يندثر كما اندثرت مذاهب كثيرة أخرى ، وذلك بفضل تلاميذه وأتباعه ، وخاصة صاحبيه : أبا يوسف ومحمد بن الحسن ، اللذان كان لأبي حنيفة فضل عليهما في تكوين آراءهما ، وفي طريقة استنباط هذه الآراء والأحكام

(١) «شذرات الذهب» (١/ ٣٠٠).

الفقهية ، مثلهما في ذلك مثل سائر تلاميذه وما أكثرهم . ولكن كان لكل منهما أيضا فضل على المذهب وصاحبه من نواح كثيرة ، فهما اللذان وطئا للمذهب ونشراه ، وذلك بم ألف كل منهما من كتب جمعت آراء الإمام وإذاعتها بين الجميع شرقًا وغربًا .

حقًّا ما أشبه الدعوة الفردية بالأساس الذي يقوم عليه البناء ومثل الدعوة العامة في أثرها كمثل البناء ذاته . فلا يستغنى كلاهما عن الآخر .

* وكذلك استعمل الإمام أسلوب الدعوة الفردية مع أشخاص آخرين كمكي بن إبراهيم - الذي سبق الحديث عنه - الذي كان يتجر ، فقال له الإمام : التجارة بلا علم تورث فساد المعاملة ، وما زال به الإمام حتى تعلم . وما زال مكي كلما ذكر الإمام يدعو له بالخير[١] .

* وكيوسف بن خالد السمتي الذي حوله الإمام من معتزلى قدرى إلى داع من دعاة أهل السنة[٢] وقد سبق الحديث عنه وعن وصية الإمام له .

* رحم اللَّه أبا حنيفة فقد كان كريم الطبع عظيم التفقد والمواساة لأصحابه . ولم يكن لأحد من الحق كما كان لأبي حنيفة على أصحابه ، وكان الذباب إذا وقع على أحد منهم ، يرى مشقة ذلك عليه . وقيل له عن بعضهم : « إنه سقط من سطحه ، فصاح صيحة سمعها من في المسجد ، وقام فزعًا عليه حافيًا ، ثم بكى وقال : لو أمكننى حمل ذلك حملته ، وكان يأتيه صباحًا ومساءً حتى برئ »[٣] .

* وكان بجوار الإمام إسكاف إذا سكر يتغنى (شعر) :

أضاعونى وأى فتى أضاعوا ... ليوم كريهة وسداد ثغر

(١) « مناقب المكي » (٢/ ١٦١) . و « مناقب الكردرى » (١/ ٣٧٧) .

(٢) انظر « مناقب الكردري » (١/ ٨٥) .

(٣) « الخيرات الحسان » ص١٨٥ .

ففقد صوته ليلة ، فقيل : أخذه العسس ، فركب للأمير ، فزاد الأمير في تعظيمه ، وأمر بإطلاق جاره وإطلاق كل من مسك تلك الليلة وما بعدها ، فركب راجعا والإسكاف يمشي خلفه ، فقال : يا فتى أضعناك ؟ قال : لا ، بل حفظت ورعيت - جزاك اللّه خيرا - ثم تاب ، وحسنت توبته ، ولازم مجلسه حتى صار فقيها[(١)] .

لقد أثر الإمام في كل من اتصل بهم فتحولوا بفضل اللّه على يديه من حالتهم الإيمانية المتردية إلى حالة إيمانية أفضل وأحسن ، ومن هؤلاء الذين تأثروا بدعوة الإمام وتابوا على يديه « الحسن بن قحطبة »[(٢)] أحد قواد أبي جعفر المنصور ، فقد دخل على أبي حنيفة وقال له : عملي لا يخفَى عليك ، فهل لي من توبة ، قال : إذا علم اللّه تعالى أنك نادم على ما فعلت ، ولو خيرت بين قتل مسلم وقتلك ، لاخترت قتلك على قتله ، وتجعل مع اللّه عهدا على ألا تعود ، فإن وفيت فهي توبتك ، قال الحسن : إني فعلت ذلك ، وعاهدت اللّه تعالى ألا أعود إلى قتل مسلم ، فكان ذلك إلى أن ظهر إبراهيم بن عبد اللّه بن الحسن العلوي[(٣)] فأمر

---

(١) « العقد الفريد » لابن عبد ربه (ت:٣٢٨هـ) (٦/ ١٥) ط/الهيئة العامة لقصور الثقافة ٢٠٠٤م. « الأغانى » للأصفهانى (ت:٣٥٦) (١/ ٣٩٩) ط/ دار الفكر. بيروت ، الطبعة الثانية. و« أخبار أبي حنيفة » ص٤٠، ٤١. و « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦٢). و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤١٠). و « المستطرف في كل فن مستظرف » للأبشيهى (ت: ٨٥٠) (٢/ ٣٢٠) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(٢) ١٩٨٦م.

(٢) هو الأمير حسن بن قحطبة بن شبيب الطائي ، من كبار قواد المنصور ، توفي سنة ١٨١هـ وله ٨٤سنة - راجع : « تاريخ بغداد » (٧/ ٤٠٣). و« المنتظم » (٩/ ٥٨). و« الكامل » (٥/ ٣١٥). و« وفيات الأعيان » (٦/ ٣٢١).

(٣) إبراهيم بن عبد اللّه بن حسن العلوي ، الذي خرج بالبصرة زمن خروج أخيه محمد النفس الزكية بالمدينة وبلغ المنصور فندب جيشًا إلى البصرة بقيادة حميد بن قحطبة ، فانهزم أصحاب إبراهيم ، وحمى الحرب ، إلى أن جاء سهم غرب لا يعرف راميه في حلق =

المنصور الحسن بن قحطبة أن يذهب إليه ، فجاء إلى الإمام فقص عليه القصة . فقال : جاء أوان توبتك . إن وفيت بما عاهدت فأنت تائب ، وإلا أخذت بالأول والآخر ، فجد في توبته وتأهب وسلم نفسه إلى القتل ، ودخل على المنصور ، وقال : لا أسير إلى هذا الوجه إن كان للَّه تعالى طاعة في سلطانك فيما فعلت فلي منه أوفر الحظ ، وإن كان معصية فحسبي ، فغضب المنصور ، وقال حميد بن قحطبة[١] أخوه : إنا ننكر عقله منذ سنة ، وكأنه خلط عليه ، وأنا أسير ، وأنا أحق بالفضل منه ، فسار ، فقال المنصور لبعض ثقاته: من يدخل عليه من الفقهاء ؟ فقالوا : إنه يتردد على أبي حنيفة[٢] .

وهكذا أثرت دعوة الإمام الفردية في هذا القائد الإمام فكانت توبته صادقة ، ولم يستطع المنصور بسيفه وذهبه أن يزحزحه عن توبته بعد أن خالطت حلاوة الإيمان قلبه .

❀ ❀ ❀

= إبراهيم ، فتنحى وأنزلوه ، فنزل طائفة ، فاحتزوا رأسه ، وأتى بالرأس إلى عيسى بن موسى ونفذه إلى المنصورة لخمس بقين من ذي القعدة سنة خمس وأربعين ومائة ، وعاش ثمانيًا وأربعين سنة - راجع : «التاريخ الكبير» (١/ ٣٠٣) . و«تاريخ الطبري» (٤/ ٤٦١) . و«سير أعلام النبلاء» (٦/ ٢١٨). و «التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة» للسخاوى (١/ ٧٧) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ، ط(١) ١٩٩٣م.

(١) حميد بن قحطبة ، أخو الحسن بن قحطبة ، توفي سنة ١٥٩هـ - راجع : «تاريخ الطبري» (٤/ ٤٥٨).

(٢) «الجواهر المضية» (١/ ٥٠٣) «مناقب الكردري» (٢/ ٢٢).

المطلب الرابع

منهج الشريعة في المثل وتطبيق الإمام له

تعريف المثل

المثل لغة : هو الشيء الذي يضرب لشيء مثلًا ، فيجعل مثله ، والأصل فيه التشبيه[١] .

وفي الاصطلاح : تشبيه شيء بشيء في حكمه ، وتقريب المعقول من المحسوس أو أحد المحسوسين من الآخر[٢] . وقيل : « المثل جملة من القول مقتضية من أصلها أو مرسلة بذاتها ، تتسم بالقبول وتشتهر بالتداول ، فتنتقل عما وردت فيه إلى كل ما يصح قصده بها من غير تغير يلحقها في لفظها ، وعما يوجبه الظاهر إلى أشباهه من المعانى »[٣] ويمكن تعريف المثل - أيضا - بأنه : قول يشبه قولا آخر بينهما مشابهة ليبين أحدهما الأخر ويصوره .

« وقد اختير لفظ الضرب مع المثل ؛ لأنه يأتى عند إرادة التأثير وهيج الانفعال كأن ضارب المثل يقرع به أذن السامع قرعًا ينفذ أثره إلى قلبه وينتهى إلى أعماق نفسه »[٤] .

وقد كان أكثر أدب القدماء وما دونوه من علوم مشفوعًا بالأمثال والقصص عن الأمم ، ونطقت بعضه على ألسن الطير والوحش ، حتى يكون الخير مقرونا بذكر

---

(١) راجع : العين (٨/ ٢٢٨). و« أساس البلاغة (٢/ ٣٦٦). و« لسان العرب » (١١/ ٦١٦).

(٢) « الأمثال في القرآن » لابن القيم ، ص٩ ، ط/ مكتبة الصحابة بطنطا ، ط(١) ١٩٨٦م.

(٣) « زهر الأكم في الأمثال والحكم » للحسن اليوسى (ت: ١١٠٢هـ) (١/ ٢٠) ، ط/ الدار البيضاء ، بتحقيق محمد حجى.

(٤) « تفسير المنار » للشيخ محمد رشيد رضا (ت: ١٣٥٤هـ) (١/ ٢٣٦) ، ط(٣) طبع ونشر دار المنار بالقاهرة.

عواقبه ، والمقدمة موحية بنتائجها . « والمثل السائر في كلام العرب كثير ، نظمًا ونثرًا ، وأفضله أو جزه وأحكمه أصدقه »[١] .

وقد اهتم بعض العلماء بالتأليف في أمثال القرآن[٢] وذلك لما لها من آثار جليلة وفوائد عظيمة منها : التذكر والاعتبار ببيان النتائج الجيدة للاستقامة والآثار الضارة للانحراف . وألف آخرون في الأمثال التي استعملها النبي - ﷺ -[٣] للفت الانتباه من ناحية ولترسيخ المعلومة من ناحية أخرى .

عوامل التأثير في أسلوب ضرب المثل :

وأسلوب المثل له خطره بين فنون القول وقدرته على التأثير التي يستمدها من خصائصه المميزة :

---

(١) « العمدة في معرفة صناعة الشعر ونقده وعيوبه » لابن رشيق (ت: ٤٦٣) (١/ ٢٨٠) ، ط(٣) مطبعة السعادة.

(٢) راجع في ذلك : « الأمثال من الكتاب والسنة » للحكيم الترمذي (ت: ٣٢٠هـ) ، ط/ دار ابن زيدون ، بيروت ، ط(١) ١٩٨٥م. و« الأمثال في القرآن الكريم وأثرها في الدعوة » ، د . على يوسف السبكى ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم الدعوة بكلية أصول الدين بالقاهرة. و« أمثال القرآن » ، د. عبد الرحمن الميدانى ، ط/ دار القلم بدمشق ، ط(٢) ١٩٩٢م . و« دلالات الأمثال في القرآن الكريم » ، د. محمد رأفت سعيد ، ط/ دار الوفاء بالمنصورة ٢٠٠١م ، والأمثال القرآنية دراسة تحليلية ، د. محمد بكر إسماعيل ، مطبعة الأمانة بالقاهرة ١٩٨٦م. و« الأمثال في القرآن الكريم » لمحمد فياض العلوانى ط/ المعهد العالمى للفكر الإسلامي ، ط(١)١٩٩٣م.

(٣) راجع في ذلك : « الأمثال في الحديث النبوى » لابن حيان (ت: ٣٦٩هـ) ، ط/ الدار السلفية ، بومباى الهند ، ط(٢) ١٩٨٧م. و« أمثال الحديث المروية عن النبي للرامهرمزى (ت: ٥٧٦هـ) ط/ مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ط(١) ١٤٠٩هـ. و« الأمثال في السنة النبوية وأثرها في الدعوة » ، عبد العظيم رسلان ، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدعوة ، كلية أصول الدين ، القاهرة. و« الأمثال في الحديث النبوى » لمحمد فياض العلوانى ، ط/ المعهد العالمى للفكر الإسلامي ، ط/(١) ١٩٩٣م.

وأولها : المثل يعمل على تقريب المراد للعقل وتصويره بصورة المحسوس ، فإن الأمثال تصور المعانى بصورة الأشخاص ؛ لأنها أثبت في الأذهان لاستعانة الذهن فيها بالحواس ، ومن ثم كان الغرض من المثل تشبيه الخفي بالجلى والغائب بالمشاهد .

ولضرب العرب الأمثال واستحضار العلماء المثل والنظائر شأن ليس بالخفي في إبراز خبيئات المعانى ، ورفع الأستار عن الحقائق ، حتى يريك المتخيل في صورة المحقق ، والمتوهم في معرض المتيقن ، والغائب كأنه مشاهد .

جاء في أسرار البلاغة : « واعلم أن مما اتفق العقلاء عليه أن التمثيل إذا جاء في أعقاب المعانى أو برزت هي باختصار في معرضه ، ونقلت عن صورها الأصلية إلى صورته كساها أبهة وكسبها منقبة ، ورفع من أقدارها ، وشب من نارها ، وضاعف قواها في تحريك النفوس لها ، ودعا القلوب إليها ، واستثار لها من أقاصى الأفئدة صبابة وكلفا »[١] .

إذًا في ضرب الأمثال ترسيخ للمعانى في الأذهان واستقرارها في الجنان ، كوسيلة من وسائل الإيضاح التي يشبه فيها الخفي بالجلى والغائب بالشاهد ، وأسلوب من الأساليب البلاغية التي يحسن بها الكلام . فقد قيل : « والمثل يجتمع فيه أربعة لا تجتمع في غيره من الكلام : إيجاز اللفظ ، وإصابة المعنى ، وحسن التشبيه ، وجودة الكناية ، فهو إذًا نهاية البلاغة »[٢] .

---

(١) « أسرار البلاغة » للجرجانى (ت: ٤٧٤هـ) ص٩٢، نشر دار المنار بمصر ، ط(٤) ١٩٤٠م ، وانظر في هذا المعنى : « الإيضاح لمختصر تلخيص المفتاح في علوم البلاغة » للقزوينى ، ص٢٠٤، ط/ دار إحياء العلوم ، بيروت ، ط(٢) ١٩٩٨م .

(٢) « الاقتباس من القرآن الكريم » (٢/ ١٥٣) للثعالبى (ت: ٤٢٩) ، ط/ الهيئة العامة لقصور الثقافة ٢٠٠٣م ضمن سلسلة الذخائر .

وثانيها : أن للأمثال قدرة على الاستحواذ على المشاعر ، وأيقاظ النفوس ، وتجديد نشاطنها ، فالإنسان يميل بطبيعته إلى الاستشهاد بالأمثال لما يرى فيها من جمال حكمتها ورشاقة لفظها ، وإصابتها المعنى ، وطرافتها التي تتجدد ولا تبلى ، مما نرى أثره في وجوه السامعين لها وإقبالهم عليها وتسليمهم بحكمها ، ومرجع ذلك إلى أن العلم المستفاد من طريق الحواس ، أو جهة الطبع والضرورة ، يفضل العلم المستفاد من جهة العقل والفكر : في القوة والاستحكام وبلوغ الثقة فيه غاية التمام ، كما قيل : ليس الخبر كالعيان ، ولا الظن كاليقين ، وكما روى : أن اللَّه تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح ، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانسكرت .

ويلقى هذا ضوءًا قويًّا على خصائص الأسلوب التصويرى وأثره في النفس ، ويجعل منه أداة التعامل معها ، ووسيلة الوصول إلى أعماقها . ويؤكد هذا أن القرآن الكريم يؤثر الأسلوب التصويرى من بين الأساليب في دعوته إلى مبادئه[1] ؛ لأن صياغة المبادئ في صورة قوانين ونظم محكمة ، تعبر عما تريد تعبيرًا عقليًّا جافًّا مجردًّا عمّا يرغب فيه ويشحذ الهمم إلى اعتناقه ، غير مُجِدٍّ في قيادة الجماعات والتأثير فيها .

« فهؤلاء المتعلقون بالنظريات الممعنة في الفروض ، يفسدون أنفسهم حين لا يسايرون قوانين الحياة ، ويحاولون أن يفسدوا على الناس نظام طبيعتهم السهل . والداعية يريد أن يهدى إلى حضارة جديدة ، ويدعو إلى فضائل ويصد عن رذائل ، فعليه أن يتبع سنة اللَّه في عرض المعانى ، ويعرضها في صورة عملية تمشى على قدمين ، وتسعى على الأرض ، وتؤثر في الناس ، فذلك هو السبيل الوحيد إلى بث

---

(١) راجع في ذلك : « التصوير الفنى في القرآن » لسيد قطب ، ص٣٦، ط/ دار الشروق ، ط(٦) ١٩٨٠م .

الحياة في القلوب ، وبث الحركة في العقول »[١] .

وثالثها : أن الأمثال وسيلة من وسائل الإقناع فإن المورد للمثل إنما هو في الحقيقة يقيس الأمر الذي يدعيه على أمر معروف عند من يخاطبه ومسلم لديه ، ومن ثم لزم التسوية بينهما في الحكم وتحقق الإلزام به . والفقيه المجتهد كذلك محتاج إلى معرفة الأشباه والنظائر في إلحاق حكم بحكم شيء آخر لوجود علة مشتركة بينهما ، وهو المعروف بالقياس في عرف الأصوليين . وما أحسن ما قاله أبو حنيفة : « من أراد أن ينتفع بالمذاكرة فيما بينه وبين صاحبه إذا لم يعرف ما قيل له التمس القياس ، واعلم أن القياس الصواب يحقق لطالب الحق حقه ، ومثل القياس مثل الشهود العدول لصاحب الحق على ما يدعى من الحق ولولا إنكار الجهال للحق لم يتكلف العلماء القياس والمقايسة »[٢] .

تلك أهم عوامل التأثير في أسلوب ضرب المثل .

نماذج من أمثال الإمام :

أبو حنيفة - رحمه اللَّه - قد أدرك عظيم تأثير المثال فأكثر منه وضمن كتابه « العلم والمتعلم » جزءا منها ، ومدى التعمق فيها يكشف لنا عن حسه البلاغى ومقدار ما تحمله من معان وتأثيرات وأحكام ، ولنورد بعض النماذج لها :

* يقول الإمام - رضي اللَّه عنه - : « العلم مع العمل اليسير أنفع من الجهل مع العمل الكثير ، ومثل ذلك الزاد القليل الذي لا بد منه في المفازة مع الهداية بها أنفع من الجهل مع الزاد الكثير »[٣] .

---

(١) « روح الجماعات » لجوستاف ليبون ، ص١١٥ ، ط/ دار المعارف ١٩٥٥م .
(٢) « العالم والمتعلم » ص١٩ .
(٣) « العالم والمتعلم » ص١١ .

* ولما سئل الإمام - رضي اللَّه عنه - : كيف يكون الملائكة أشد خوفًا وأطوع للَّه منا ، مع أن إيماننا كإيمانهم ؟ ضرب المثل للمتعلم ليوضح له السبب فقال : « فأما ما طلبت من القياس في أن يقيننا ويقين الملائكة واحد وخوفهم أشد من خوفنا كيف يكون ذلك ؟ فأخبرك أن القياس في ذلك كرجلين عالمين بالسباحة لا يفوق أحدهما صاحبه في شيء من الأمور فانتهيا إلى نهر كثير الماء شديد الجرية فأحدهما على دخوله أجرأ والآخر أجبن، أو كرَجُلين بهما مرض واحد وأُتيا بدواء واحد شديد المرارة فأحدهما على شربه أجرأ والآخر أجبن »[1] .

وفي هذا المثال تلمح قدرة الإمام الفكرية في المقارنة بين رجلين كل منهما له الخبرة الكافية بأمور السباحة غير أن أحدهما أجرأ من الآخر ، أو بين رجلين بهما مرض واحد غير أن أحدهما أجرأ من الآخر في شرب الدواء المر . وفي ذلك تشبيه تمثيلى رائع تتضح الصورة من خلاله للسائل عن كون الملائكة أشد خوفًا وأطوع للَّه منا .

* وحينما قال المتعلم : ألست تدرى أنه لعل اللَّه يغفر للقاتل ويعذب صاحب النظرة أو ليسا عندك بمنزلة واحدة في الرجاء لهما ؟

قال الإمام - رحمه اللَّه - : « قد أعمل أنه إن كان اللَّه يغفر للقاتل فإن صاحب النظرة أجدر أن يغفر له ، وإن عذب على النظرة فهو على القتل أجدر أن يعذب ؛ لأنه تعالى قال : ﴿ . . . إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ . . . ﴾ [2] وصاحب النظرة إذا لم يقتل كان أتقى من القاتل ، وأما ما ذكرت من الرجاء لهما فإنهما لا يستويان عندى لأنى لصاحب الذنب الصغير أرجى منى لصاحب الذنب الكبير ، والقياس في ذلك رجلان ركب أحدهما البحر والآخر ركب نهرًا صغيرًا ، وأنا أتخوف

(١) « المرجع السابق » ص١٩ .
(٢) الحجرات : ١٣ .

عليهما الغرق ، وأرجو لهما النجاة جميعا غير أنى على صاحب البحر أخوف أن يغرق منى على صاحب النهر الصغير ، وأنا لصاحب النهر الصغير أرجى بالنجاة منى لصاحب البحر ، وكذلك أنا على صاحب الذنب الكبير أخوف منى لصاحب الذنب الصغير ، وأنا لصاحب الذنب الصغير أرجى منى لصاحب الذنب الكبير وأنا في ذلك أرجو لهما وأخاف عليهما على قدر أعمالهما »[1] .

وفي هذا المثال نجد أن الإمام شبه القاتل ، وصاحب النظرة ، برجلين أحدهما ركب البحر ، والآخر ركب نهرا ، وهو يخاف عليهما من الغرق ، ويرجو لهما النجاة ، غير أنه على صاحب البحر أخوف من صاحب النهر ، وأرجى لنجاة صاحب النهر من صاحب البحر .

ثم عقد الإمام تشبيه تمثيلى رائع بحال هذين الرجلين ، وحال القاتل ، وصاحب النظرة ، فهو يخاف على صاحب الذنب الكبير من صاحب الذنب الصغير ، وهو أرجى لصاحب الذنب الصغير من صاحب الذنب الكبير ، فهو يرجو لهما النجاة ، ويخاف عليهما كل على قدر عمله .

* وما أحسن ما قاس الإمام حينما قيل له : أخبرنى عمن جهل الإيمان والكفر ما هو ؟ قال : « إن الناس إنما يكونون مؤمنين بمعرفتهم وتصديقهم بالربِّ جلَّ وعلا . ويكونون كفّارًا بإنكارهم بالربِّ تعالى . فأَمَّا إذا أقروا للربِّ بالعبودية وصدقوا بوحدانيته وبما جاء منه ولم يعلموا ما اسم الإيمان واسم الكفر لا يكونون بهذا كفّارًا بعد أن علموا أن الإيمان خير والكفر شر ، كالرجال الذي يؤتى بالعسل والصبر ، فيذوق منهما ويعلم أن العسل حلو ، والصبر مر ، من غير أن يعلم ما اسم العسل ؟ وما اسم الصبر ؟ ولا يقال له : جاهل بالحلاوة والمرارة ، ولكن يقال له : جاهل

(١) « العالم والمتعلم » ص٢٠ .

باسمهما ، كذلك الذي لا يعلم ما اسم الإيمان والكفر . غير أنه يعلم أن الإيمان خير والكفر شر . فلا يقال له : إنه جاهل بالله ولكن يقال له : إنه جاهل باسم الإيمان والكفر »[١] .

وفي هذا المثال شبه الإمام حال الذي لا يعلم ما اسم الإيمان والكفر بحال الرجل الذي لا يعلم ما اسم العسل والصبر في عدم الجهل بهما لأنه يعرف الخير والشر ، وحلاوة العسل ومرارة الصبر مما زاد المعنى جمالا وكساه حلة من التوضيح .

* وحينما أراد أن يعلم السائل : من أين صار كفر الكفار واحدًا وعبادتهم كثيرة مختلفة من حيث صار إيمان أهل السماء ومن آمن من أهل الأرض إيمانًا واحدًا وفرائضهم كثيرة مختلفة ؟ أجابه الإمام : وذلك لأن فرائض الملائكة غير فرائضنا ، وفرائضهم وفرائض الأولين غير فرائضنا . وإيمان أهل السماء وإيمان الأولين وإيماننا واحد لأننا آمنا وعبدنا الرب عز وجل وحده وصدقنا جميعًا ، فكذلك الكفار كفرهم وإنكارهم واحد وعبادتهم مختلفة ، وذلك لأنك لو سألت اليهودى من تعبد ؟ يقول : الله أعبد ،وإذا سألته عن الله قال هو الذي عزير ولده وهو الذي على مثال البشر ، ومن كان على هذه الصفة لم يكن مؤمنًا بالله . وإذا سألت النصرانى من تعبد ؟ قال : الله الله أعبد . وإذا سألته عن الله قال : هو الذي في جسد عيسى وفي بطن مريم ، ومن كان بهذه الصفة لم يكن مؤمنًا بالله ، وإذا سألت المجوسى من تعبد ؟ يقول : الله أعبد ، فإذا سألته عن الله ؟ قال : هو الذي له الشريك والولد والصاحبة ، ومن كان بهذه الصفة لم يكن مؤمنًا بالله فجهالة هؤلاء كلهم بالرب جل وعز وإنكارهم واحد ، ونعوتهم وصفاتهم وعبادتهم كثيرة مختلفة ، كمثل ثلاثة نفر قال أحدهم : إن عندى لؤلؤة بيضاء ليس في العالم مثلها ، فأخرج حبة من عنب سوداء فحلف أنها لؤلؤة ، وخاض الناس في ذلك وقال آخر : عندى اللؤلؤة المرتفعة

(١) العالم والمتعلم ص٣٥.

التي ليس في العالم مثلها ، فأخرج سفرجلة[١] ، فحلف على ذلك وخاصم الناس أنها لؤلؤة . وقال الثالث : اللؤلؤة اليتيمة هي التي عندى وأخرج قطعة من مدر[٢] فجعل يحلف على ذلك ، ويخاصم الناس عليها أنها لؤلؤة . وكل هؤلاء اجتمعت جهالتهم باللؤلؤة ؛ لأنه ليس أحد منهم يعرف اللؤلؤة ، وصفاتهم كثيرة مختلفة ، فتعرف بذلك أنك لا تعبد موصوفهم ولا معبودهم ؛ لأنهم يصفون الثلاثة والاثنين وإنما يعبدون الذي يصفونه ، وأنت تصف الواحد فمعبودك غير معبودهم ، ومعبودهم غير معبودك ، ولذلك قال اللَّه عز وجل : ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ وَلَآ أَنتُمْ عَـٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۝٣﴾[٣] . . . إنهم يقولون : اللَّه ربنا وهم في ذلك لا يعرفونه كالصبى الذي ولدته أمه أعمى فيذكر الليل والنهار والصفرة والحمرة من غير أن يعرف شيئًا من ذلك ، وكذلك الكفار قد سمعوا اسم اللَّه من المؤمنين وهم يقولون ما سمعوا من غير أن يعرفوا[٤] .

ففي هذا المثال شبه الإمام جهل الثلاثة في عدم معرفتهم باللؤلؤة ، وصفاتهم كثيرة بجهل الكفرة في عدم معرفتهم باللَّه ، وعبادتهم كثيرة ، بحال الصبى الأعمى الذي يذكر الليل والنهار والحمرة والصفرة وهو لا يعرف شيئا من ذلك ، فكذلك الكفرة يذكرون اللَّه ولا يعرفونه .

رحم اللَّه الإمام فقد استعمل القياس في الفقه حتى اشتهر به واستعمله في العقيدة ليوضح للناس ما خفي عليهم .

❋ ❋ ❋

---

(١) سفرجلة : نوع من الفواكه معروف . انظر « العين » (٦/ ٢١٠) .

(٢) المدر : قطع طين يابس . انظر « العين » (٨/ ٣٨) .

(٣) الكافرون : ١-٣ .

(٤) « العالم والمتعلم » ص٣٦ .

المطلب الخامس

الفتوى وأثرها في منهج الإمام

للفتوى في التشريع الإسلامي أهمية خاصة لا يقوى على إنكارها أحد ؛ لأنها تتعلق بتبليغ أحكام اللّٰه - ﷻ - وبيان تلك الأحكام للناس حين السؤال عنها ، حتى يستطيع المكلف أن يلتزم منهاج الشارع في سلوكه وتصرفاته ، وعباداته ومعاملاته ، فهي الطريق لصحة هذ الالتزام ، حيث لا يستطيع المكلف أن يؤدي مطلوب الشارع الحكيم إلا من خلال العلم بما شرع ؛ ولهذا أبرز التشريع الإسلامي أهميتها ، ونظم أحكامها ، وبيَّن الشروط التي يجب أن تتوافر في المفتي .

تعريف الفتوى لغةً واصطلاحًا :

الفتوى لغة : تبيين المشكل من الأحكام ، أصله من الفتى وهو الشاب الحدث الذي شب وقوي فكأنه يقوي ما أشكل ببيانه فيشب ويصير فتيًّا قويًّا[١] .
وفي اصطلاح الفقهاء : يستفاد مما ذكره الفقهاء والأصوليون الذين تحدَّثوا عن الإفتاء والاجتهاد بأن الفتوى هي : « جواب المفتي » [٢]وقيل : بيان حكم اللّٰه تعالى بمقتضى الأدلة الشرعية على مهمة العموم والشمول[٣] ويمكن تعريف

---

(١) راجع : « العين » (٨/ ١٣٧) ، ولسان العرب (١٥/ ١٤٥) . والمصباح المنير (٢/ ٤٦٢) . و «الوسيط »(٢/ ٦٩٩) .

(٢) « أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ص ٣٠٩ للقونوى (ت : ٩٧٨هـ) ط / دار الوفاء ، جدة ١٤٠٦هـ .

(٣) راجع فيس هذا البحث القيم لفضيلة الإمام الأكبر شيخ الأزهر الشيخ جاد الحق على جاد الحق ، بعنوان « الإفتاء » ، المنشور بمستهل العدد الأول من « الفتاوى الإسلامية » ، ص ٨ ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة ١٩٨٠م .

الفتوى بأنها إخبارٌ عن حكم اللّه في إلزام أو إباحة .

ولعل من أكبر ما يبرز أهمية الفتوى أن اللّه تبارك وتعالى قد أضافها إلى نفسه في قوله تعالى : ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ . . .﴾(١) وقوله عز من قائل : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ . . .﴾(٢) حيث أضاف الحق سبحانه الفتوى إلى نفسه ، وفي ذلك ما يشعر بأهميتها ويبين في حياة الناس قيمتها . وقد قرر الشاطبي(٣) : أن المفتى قائم في الأمة مقام النبي - ﷺ - وذكر الأدلة الشرعية على ذلك ، كما بين جملة الأمور التي يقوم فيها المفتى مقام النبي - ﷺ - وهي وراثة العلم ، وتبليغ الأحكام ، وإنشاء حكم بحسب نظره واجتهاده(٤) .

ومن خلال أقوال الفقهاء في المذاهب الأربعة يمكن القول أنهم متفقون في شروط الإفتاء على أن يكون المفتى عالما علما يتمكن به من التصدى لهذا المنصف الخطير في الدين والدنيا ، وأن يكون تقيا ورعا عدلا في أقواله وأفعاله ، وأن يكون أمينا في فتواه ، وأن يكون يقظا فطنا عنده فقه نفس ، وأن يخلص في قصده للّه تعالى ، فلا يبتغى بفتواه غير وجه اللّه عز وجل وبيان أحكام شريعته(٥) .

---

(١) النساء : ١٢٧ .

(٢) النساء : ١٧٦ .

(٣) هو الإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي ، الغرناطى نسبة إلى غرناطة ، الشهير بالشاطبى ، من أئمة المالكية ، أصولى ، فقيه ، لغوى ، مفسر ، توفي ٧٩٠هـ - راجع : « الأعلام » (١/ ٧٥) : « معجم المؤلفين » (١/ ٧٧) .

(٤) راجع : « الموافقات في أصول الشريعة » (٤/ ٢٤٤) وما بعدها ، ط/ دار المعرفة بيروت.

(٥) للاستزادة راجع : « أدب الفتوى » لابن الصلاح (ت : ٦٤٣هـ) ط/ الهيئة المصرية للكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ١٩٩٨م. و« آداب الفتوى والمفتى والمستفتى » للنووى ، ط/ دار الفكر ، دمشق ١٤٠٨هـ . و« الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام =

نماذج من فتاوى الإمام:

لقد أكثر أبو حنيفة - رحمه الله - من الإفتاء ولم يكن ذلك عن جرأة وتهور، وإنما كان لتعينه في الإفتاء ووجوبه عليه وجوبًا عينيًا، ولقد قال: «لولا الفَرَقُ من اللَّه أن يضيع العلم ما أفتيتُ أحدًا، يكون له المهنأ وعليَّ الوزر»[١].

وعن مسئولية المفتى وخطورة الفتوى يقول: «من تكلم في شيء من العلم وتقلده، وهو يظن أن اللَّه لا يسأل عنه كيف أفتيت في دين اللَّه فقد سهلت عليه نفسه ودينه»[٢].

وقال لبعض الناس وهو يبين له آداب الفتوى: «لا تسألنى عن أمر الدين وأنا ماش أو أحدث الناس، أو نائم أو متكئ، فإن هذه الأماكن لا يجتمع فيها عقل الرجال»[٣].

وقد عرف معاصروه ورعه في فتواه حتى قال مسعر بن كدام: «من جعل أبا حنيفة بينه وبين اللَّه رجوت أن لا يخاف، ولا يكون فرط في الاحتياط لنفسه»[٤].

وكان مسعر يأتى حلقة أبي حنيفة يسأله ويستفيد منه، ويقول: «ما رأيت أفقه

= وتصرفات القاضي والإمام» للقرافى، ط/ المكتب الثقافي بالقاهرة. و«صفة الفتوى والمفتي والمستفتى» لابن حمدان (ت: ٦٩٥هـ) ط/ المكتب الإسلامي، بيروت. «الفتوى في الإسلام» للقاسمى (ت: ١٣٣٢هـ) ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٩٨٦م «الفتوى بين الانضباط والتسيب» للقرضاوى، ط/ دار الصحوة للنشر والتوزيع.

(١) «آداب الفتوى» للنووى ص١٦.

(٢) «الأخبار» ص٣٦.

(٣) «الأخبار» ص٢٩.

(٤) «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٣٩). «الجواهر المضية» (١/ ٢٨). و«الخيرات الحسان» ص١١٥.

منه »[١] . وقال لمن حوله يومًا : « طلبت مع أبي حنيفة الحديث فغلبنا ، وأخذنا في الزهد فبرع علينا ، وطلبنا الفقه فجاء منه بما ترون »[٢] .

وكان شيوخ الإمام يبعثون إليه بالمستفتين ليجيبهم لعلمهم بتبحره في الشريعة الإسلامية ، فحينما سئل الأعمش عن مسألة ، قال : « إنما يحسن جواب هذا النعمان بن ثابت ، وأظنه بورك له في علمه »[٣] .

واستفتاه الخلفاء والأمراء فيما شغلهم من مسائل وأمور ، فكان يقول الحق ولا يخشى في اللّه لومة لائم ، ومن فتاويه التي جهر فيها بكلمة الحق فتواه في أهل الموصل . فحينما انتقض أهل الموصل على أبي جعفر المنصور ، وقد اشترط المنصور عليهم أنهم إن انتقضوا تحل دماؤهم له ، فجمع المنصور الفقهاء وفيهم الإمام أبو حنيفة ، فقال المنصور أليس صحيحًا أنه - عليه السلام - قال : « **المؤمنون عند شروطهم** »[٤] وأهل الموصل قد شرطوا ألا يخرجوا عليّ وقد خرجوا على عاملي ، وقد حلت دماؤهم ، فقال رجل منهم : يدك مبسوطة عليهم ، وقولك مقبول فيهم فإن عفوت فأنت أهل العفو ، وإن عاقبت فبما يستحقون .

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/٣٤٣) . « تهذيب الأسماء واللغات » (٢/ ٥٠٤) . و« الخيرات الحسان » ص١١٥ .

(٢) « مناقب أبي حنيفة » للذهبي ص٢٧ .

(٣) « الانتقاء » ص١٢٩ . و« سير النبلاء » (٦/ ٤٠٣). و« المناقب » للذهبي ص١٨، « النجوم الزاهرة » (٢/ ١٤).

(٤) رواه الترمذي بلفظ : « المسلمون على شروطهم إلّا شرطًا حرَّم حلالًا أو أحل حرامًا » وقال : حسن صحيح (٣/ ٦٣٤) كتاب : الأحكام. باب : ما ذكر عن رسول اللّه في الصلح بين الناس. وصححه الألباني رقم ٦٧١٤ في صحيح الجامع.

فقال لأبي حنيفة : ما تقول أنت يا شيخ ؟ ألسنا في خلافة نبوة وبيت أمان ؟

فأجاب : إنهم شرطوا لك ما لا يملكون ، وهو استحلال دمائهم ، وشرطت عليهم ما ليس لك ؛ لأن دم المسلم لا يحل إلا بأحد معان ثلاث[1] ، فإن أخذتهم أخذت بما لا يحل ، وشرط اللَّه أحق أن توفي به ، فأمرهم المنصور بالقيام ، فتفرقوا ، فدعاه وحده . فقال : يا شيخ ، القول ما قلت ، انصرف إلى بلادك ولا تفت الناس بما هو شين على إمامك فتبسط أيدى الخوارج[2] . وفي رواية أن الإمام أبا حنيفة قال للمنصور : « يا أمير المؤمنين ، أباحوا ما لا يملكون ، أرأيت لو أن امرأة أباحت فرجها بغير عقد نكاح وملك يمين أكان يجوز أن توطأ ؟ قال : لا ، وكف عن أهل الموصل ، وأمر أبا حنيفة وصاحبيه بالعودة إلى الكوفة »[3] .

• وحضر أبو حنيفة مع العلماء وليمة رجل زوج ابنتيه من أخوين فخرج الولى وهو يقول : أصبنا مصيبة عظيمة ، غلطنا ، فزفت إلى كل واحد غير امرأته وأصابها .

قال سفيان الثوري : لابأس بذلك كما حكم به على - رضي اللَّه عنه - في ذلك بعينه ، فقال : أرى أن على كل المهر بما أصاب من المرأة ، وترجع كل إلى زوجها ، فاستحسن الناس منه ذلك ، وأبو حنيفة ساكت ، فقال له مسعر بن كدام : قل فيها . فقال سفيان : وما عسى أن يقول فيها خلاف هذا ، فقال أبو حنيفة :

---

(١) يشير الإمام إلى حديث : « **لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ، النفس بالنفس ، والثيب الزانى والمارق من الدين المفارق للجماعة** » رواه البخاري في صحيحه (٦/ ٢٥٢) كتاب : الديات ، باب : قول اللَّه تعالى : « أن النفس بالنفس . . . » .

(٢) « المناقب » للكردرى (٢/ ٧١) .

(٣) « الكامل » لابن الأثير (٥/ ١٨٦) .

عليَّ بالغلامين ، فأحضرا ، فقال لكل واحد منهما : أتحب أن تكون عندك التي زفت إليك ، قال : نعم ، قال لكل واحد منهما : فمن امرأتك التي عند أخيك : قال : هي فلانة ، قال : قل : هي طالق منى ، ثم زوج كلا التي مسها ، وأمرهم بتجديد عرس آخر ، فعجب الناس من فتياه بذلك ، حتى قام مسعر فقبله ، وقال : تلومونى على حبه ، فقال سفيان - رحمه اللَّه - : ما هذا الذي صنعت ؟ فقال أبو حنيفة : أحسن الوجوه وأقربها إلى الألفة وأبعدها عن العداوة ، أرأيت لو صبر على كل واحد منهما حتى انقضت العدة أما كان يبقى في قلب كل واحد منهما شيء بدخول أخيه بزوجته ولكنى أمرت كل واحد منهما أن يطلق زوجته ولم يكن بينه وبين زوجته دخول ولا خلوة ولا عدة عليها من الطلاق ثم تزوجت كل امرأة ممن وطئها وهي معتدة منه وعدته لا تمنع نكاحه وقام كل واحد منهما مع زوجته وليس في قلب كل واحد مهما شيء . فعجبوا من فطنة أبي حنيفة وحسن تأمله[(١)] .

وسأل ابن المبارك[(٢)] الإمام عن درهمين لرجل اختلطا بدرهم لآخر ثم ضاع منها اثنان ، لا يعلم من أيهما ؟ فقال : الدرهم الباقى لهما أثلاثا ، قال ابن المبارك : فلقيت ابن شبرمة[(٣)] فسألته فقال : سألت عنها أحدا ؟ قلت : أبا

---

(١) «الأخبار» ص١٦. و«المبسوط (٣٠/ ٢٤٣). و«الأشباه والنظائر» ص٣٦٧. وراجع : تحقيق المسألة فى : «المبسوط» (٧/ ٤٦). و«المغنى» (٧/ ٤٦) لابن قدامة (ت: ٦٢٠) ط/ دار إحياء التراث العربي.

(٢) هو الإمام الحافظ الغازى ، عالم زمانه ، وأمير الأتقياء في وقته ، شيخ الإسلام ، أو عبد الرحمن عبد اللَّه بن المبارك بن واضح المروزي ، ولد سنة ١١٨هـ ، وتوفي سنة ١٨١هـ لعشر مشى من شهر رمضان - راجع : «التاريخ الكبير» (٥/ ٢١٢). و«حلية الأولياء» (٨/ ١٦٢). و«تاريخ بغداد» (١٠/ ١٥٢). و«سير أعلام النبلاء» (٨/ ٣٧٨).

(٣) هو الإمام العلامة ، فقيه العراق ، قاضي الكوفة ، أبو شبرمة ، عبد اله بن شبرمة بن =

حنيفة ، قال : قال لك : الدرهم الباقى لهما أثلاثا ، قلت : نعم ، قال : أخطأ العبد ، ولكن درهم من الدرهمين الضائعين يحيط العلم أنه من الدرهمين ، والدرهم الآخر منهما جميعًا ، فالباقى بينهما ، يقول ابن المبارك : فاستحسنت ما قال ، فلقيت أبا حنيفة - ولو وزن عقله بعقل نصف أهل الأرض لرجحهم - فقال لى : لقيت ابن شبرمة فقال لك : قد أحاط العلم أن أحد الدرهمين ضائع ، وبقى الدرهم الباقى فهو بينهما ؟ قلت : نعم ، قال : إن الثلاثة حيث اختلطت وجبت الشركة بينهما ، فصار لصاحب الدرهم ثلث كل درهم ، ولصاحب الدرهمين ثلثا كل درهم ، فأى درهم ذهب ذهب بحصتهما[١] .

وما قاله أبو حنيفة ظاهر عند من يسلم له ، أن الاختلاط مع عدم التمييز يقتضى الشركة على الشيوع ، وما قاله ابن شبرمة له وجه عند من لا يرى الشركة ، ووجهه : أن أحد الدرهمين الضائعين يختص بصاحب الدرهمين يقينًا ، وبقى لكل درهم يحتمل أنه الموجود ، ولا مرجح لأحدهما فقسم الدرهم الباقى بينهما[٢] .

❊ ❊ ❊

= حسان بن المنذر الكوفي ، ولد سنة ٧٢هـ ، وتوفي سنة ١٤٤هـ - راجع : « التاريخ الكبير » (٥/ ١١٥) . و« سير الأعلام » (٦/ ٣٤٧) . و« تهذيب التهذيب » (٣/ ١٦٣) . و« شذرات الذهب » (١/ ٢١٥) .

(١) « الانتقاء » ص١٦٠ . و« الأخبار » ص١٨ . و« الخيرات » ص١٥٨ .

(٢) راجع الشركة فى : « المبسوط » (١١/ ١٥٠-٢٢٠) .

المطلب السادس

منهج الشريعة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتطبيق الإمام له

لا شك أن الأمر بالمعروف وإتيانه والنهي عن المنكر والبعد عنه أرقى درجات الكمال الإنسانى ، وأكمل الناس نفسا وأعلاهم درجة ، هم الذين ينصحون غيرهم ليخرجوا البشرية من الظلمات إلى النور ، ويهدوهم إلى الصراط المستقيم ، أو يحاولوا هديهم . وبالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقوم الدين وينتشر وتكون الأمة هي خير أمة أخرجت للناس حقا . وغالبا ما يكون الأمر والنهي بالقول .

بيان مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

الأمر : هو قول القائل لغيره « أفعل »[١] أو هو نقيض النهى[٢] .

والنهى : هو الكف أو المنع[٣] .

والمعروف في اللغة : ضد المنكر[٤] . وفي الاصطلاح : قول أو فعل ينبغي قوله أو فعله ، تطبيقا لنصوص الشريعة الإسلامية ، ومبادئها العامة وروحها كالتخلق بالأخلاق الفاضلة ، والعفو عند المقدرة ، والإصلاح بين المتخاصمين ، وإيثار الآخرة على الدنيا والإحسان إلى الفقراء والمساكين[٥] .

والمنكر في اللغة : الأمر القبيح[٦] ، وفي الاصطلاح : كل ما أنكره الشرع ،

---

(١) التعريفات للجرجانى : ص٤٥ .

(٢) « العين » (٨/ ٢٩٧) . و« لسان العرب » (٤/ ٢٦) .

(٣) « لسان العرب » (١٥/ ٣٤٣) .

(٤) « لسان العرب » (٩/ ٢٣٦) ، و« مختار الصحاح » ص١٧٩ .

(٥) « التشريع الجنائى الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعى » (١/ ٤٩٢) للشهيد عبد القادر عودة ، ط/ دار التراث .

(٦) « المصباح المنير » (١/ ٢١) .

ويشمل المحرم والمكروه ، وهذا يعنى أنه يجب النهي عن المحرم ، ويندب النهي عن المكروه[١] .

والذي انتهى إليه : أن الأمر بالمعروف يعنى : الدعوة إليه والترغيب فيه وتهيئة أسبابه ، حتى تتوطد أركانه ، ويعم الخير به في العاجل والآجل ، ويكون مفهوم النهي عن المنكر : أي الصد عنه ، والتنفير منه ، ومحاولة مقاومته حتى لا يقع أساسًا أو يتكرر ، أو على الأقل الحد من فعله .

علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالدعوة إلى الله :

لقد توثقت العلاقة بين الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحيث يصعب على الباحث الفصل بينهما لشدة ترابطهما وتماسكهما من حيث الأمر بهما وموضوعهما ، والهدف منهما ، وحكمهما .

كما أنه سبحانه وتعالى جمع بينهما عند قوله : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾[٢] ولم يفرق كثير من العلماء بينهما عند تفسيرهم لهذه الآية ، بل إن بعض العلماء جمع في تعريفه للدعوة بينهما[٣] ، مع أن نص الآية عطف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الدعوة إلى الخير ، والعطف يقتضى المغايرة ، فهل هناك فرق يذكر بينهما أم أنهما شيء واحد؟ هذا ما سنعرفه من مدارسة بعض أقوال العلماء في تفاسيرهم :

---

(١) «المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها» ، عواد بن عبد الله معتوق ، ص ٢٧١، نشر دار العاصمة بالرياض ، ط(١) ١٤٠٩هـ.

(٢) آل عمران : ١٠٤ .

(٣) عرفها الشيخ على محفوظ في كتابه «هداية المرشدين» بأنها : «حث الناس على الخير والهدى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليفوزوا بسعادة العاجل والآجل». ص ١٧، ط/ دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ط(٥) ١٩٥٢م.

يقول الإمام الشوكاني[١] - رحمه اللَّه - في تفسيره عند قوله تعالى : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ . . .﴾[٢] : «إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الآية من باب عطف الخاص على العام، إظهارًا لشرفهما، وأنهما الفردان الكاملان من الخير الذي أمر اللَّه عباده بالدعاء إليه»[٣]، وقال السعدى[٤] - رحمه اللَّه - عند تفسيره للآية : «إن الدعوة إلى الخير هي الدعوة إلى الدين أصوله وفروعه وشرائعه، أما الأمر بالمعروف فهو ما عرف حسنه شرعًا وعقلًا، والنهي عن المنكر ما عرف قبحه شرعًا وعقلًا»[٥].

وقد يتضح ذلك بتقرير قاعدة في المسميات إذا وضحت ذهب الإشكال في كثير من المسميات كما يقررها ابن القيم - رحمه اللَّه - بأن من المسميات ما يكون شاملا لمسميات متعددة، ومن ذلك مسمى البر والتقوى فيقول : «وإذا أفرد كل

---

(١) الإمام محمد بن على بن عبد اللَّه الشوكانى ثم الصنعانى (١١٧٢- ١٢٥٥هـ)، عرف والده بالشوكانى نسبة إلى شوكان، بلدة قريبة من صنعاء، طلب الحديث وفاق أهل زمانه، ثم خلع ربقة التقليد، وتحلى بمنصب الاجتهاد، راجع : «البدر الطالع» (٢/ ٢٢٤). و«الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة» ص١٥٢لمحمد بن جعفر الكتانى (ت: ١٣٤٥هـ)، ط/ دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان، ط(٤) ١٤٠٦هـ. و«فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والسلسلات» (٢/ ٤٠٨-٤١٢) لعبد الحى الكتانى (ت: ١٣٨٣هـ) ط/ دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان ١٤٠٢هـ. و«معجم المؤلفين» (٣/ ٥٤١).

(٢) آل عمران : ١٠٤.

(٣) فتح القدير (١/ ٣٦٩).

(٤) عبد الرحمن بن ناصر السعدى النجدى (١٣٠٧-١٣٧٦هـ) ولد في عنيزة القصيم بنجد، وحفظ القرآن وطلب العلم على علماء نجد، وتوفي في عنيزة - راجع : «معجم المؤلفين» (٢/ ١٢١).

(٥) «تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» (١/ ٤٠٦) طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء بالرياض ١٤٠٤هـ.

واحد من الاسمين دخل في مسمى الآخر إما تضمنا وإما لزوما ودخوله فيه تضمنا أظهر ؛ لأن البر جزء مسمى التقوى ، وكذلك التقوى فإنه جزء مسمى البر ، وكون أحدهما لا يدخل في الآخر عند الاقتران لا يدل على أنه لا يدخل فيه عند انفراد الآخر ونظير هذا لفظ الإيمان والإسلام ، والإيمان والعمل الصالح ، والفقير والمسكين ، والفسوق والعصيان ، والمنكر والفاحشة ، ونظائره كثيرة ، وهذه قاعدة جليلة من أحاط بها زالت عنه إشكالات كثيرة أشكلت على كثير من الناس . . . وأما عند اقتران أحدهما بالآخر كقوله تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ . . .﴾[1] فالفرق بينهما فرق بين السبب المقصود لغيره ، والغاية المقصودة لنفسها ، فإن البر مطلوب لذاته ، إذ هو كمال العبد وصلاحه ، وأما التقوى فهى الطريق الموصل إلى البر والوسيلة إليه »[2] .

وهكذا الدعوة والأمر بالمعروف فإذا أفرد أحدهما دخل فيه الآخر ، فإذا أقرن بينهما دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده ودل الآخر على الباقى[3] .

مما سبق يتضح أن الدعوة أعم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأنه جزء من أجزاء الدعوة ، كما أن الدعوة داخلة في مسمى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إلا أن الدعوة هي دعوة الناس إلى دين اللّه وشريعته والتعريف بما تحمله من خير وبركة وما تأمر به من معروف وتنهى عنه من منكر وقبيح ، وتحتاج إلى التودد واللين والإيضاح لجذب الناس إلى الدين ابتداء ، بينما لفظ الأمر والنهي ينبئ بالسلطة والقهر ؛ لأن الأمر والنهي يحتاج إلى السلطة والقوة ليطاع

---

(١) المائدة : ٢ .

(٢) « الرسالة التبوكية زاد المهاجر إلى ربه » لابن القيم ، ص٧، ط/ مكتبة المدنى ، جدة ، بتحقيق د. محمد جميل غازى.

(٣) انظر كذلك تقرير هذه القاعدة في « جامع العلوم والحكم » لابن رجب ص٢٤، ٢٥، ط/ دار الفكر.

وينفذ أمره ونهيه ، كما وضح ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية[١] بقوله : « والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يتم إلا بالعقوبات الشرعية فإن اللَّه يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن وإقامة الحدود واجبة على ولاة الأمور »[٢] .

ولما كان للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هذه المنزلة في دين اللَّه تعالى ، كتب العلماء - رحمهم اللَّه - مبينين حدوده ، وموضحين معالمه ، ومفصلين لشروطه ، ونافين عنه ما ليس منه ، فإن شئت مزيدا من البحث فعليك بالنظر في هذه المؤلفات[٣] .

أبو حنيفة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصل يشترك فيه المسلمون عامة عملا بقوله تعالى : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ . . .﴾[٤] ولكن من عهد الصحابة والمسلمون مختلفون في مدى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فمنهم من رأى

---

(١) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن مجد الدين أبي البركات عبد السلام بن عبد اللَّه بن الخضر بن محمد الملقب بابن تيمية ، ولد سنة ٦٦١هـ في مدينة حران ، والأرجح أنه لم يكن عربيًّا بل كرديًّا ، نشأ في بيت علم فكان مجدًا مجتهدًا ، ظلَّت الأحقاد تلاحقه حتى زجَّ به في السجن بقلعة دمشق ، وتوفي سنة ٧٢٨هـ - راجع : « فوات الوفيات » ، محمد بن شاكر المكتبى (ت: ٧٦٤) (١/ ٣٥-٤٥) ، ط/ دار صادر ، بيروت . و« الدرر الكامنة » (١/ ١٤٤) . و« الأعلام » (١/ ١١٤) .

(٢) « مجموع الفتاوى » (٢٨/ ١٠٧) .

(٣) من هذه المؤلفات : « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » لأبي بكر الخلال (ت: ٣١١هـ) ، ط/ دار الاعتصام. « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » لابن تيمية ، ط/ دار العلوم الإسلامية ، القاهرة ١٩٨٩م. و« الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » ، د. نشأت ضيف ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٩٥م. و« الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » ، أحمد عز الدين البيانونى ، ط/ دار السلام ، ط(٣) ١٩٩٩م.

(٤) « آل عمران » : ١٠٤ .

هذا الوجوب يكفي فيه القلب واللسان إن قدر عليه ، ولا يصح أن يلجأ في ذلك إلى استعمال القوة باليد أو السيف ، ورأى غيرهم أن سل السيوف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إذا لم يمكن دفع المنكر إلا بذلك[١] .

ولقد كان لأبي حنيفة منهجه في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد أوضح هذا المنهج حينما سئل فقيل له : « ما تقول فيمن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فيتبعه على ذلك ناس فيخرج على الجماعة هل ترى ذلك ؟ قال : لا . قيل : ولم وقد أمر اللّه تعالى ورسوله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ وهذا فريضة واجبة ، فقال : هو كذلك لكن ما يفسدون من ذلك أكثر مما يصلحون ، من سفك الدماء واستحلال المحارم وانتهاك الأموال ، وقد قال اللّه تعالى : ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ . . .﴾[٢] فقيل له : فنقاتل الفئة الباغية بالسيف ؟ قال : نعم . تأمر وتنهى فإن قبل وإلا قاتلته ، فتكون مع الفئة العادلة وإن كان الإمام جائرًا[٣] .

ويتضح من خلال إجابة الإمام تلك أن منهجه في الأمر بالمعروف يرتكز على الأمور الآتية :

١- يبدأ في الأمر بالمعروف بالقول اللين والمسالمة ، فإن قبل فقد تحقق الغرض .

٢- إن رفض الباغى أن يأتمر بالمعروف أو ينتهى عن المنكر قوتل بالسيف .

٣- قتال البغاة إنما هو بسبب بغيهم فقط وليس بسبب كفرهم كما عند

---

(١) راجع : « ضحى الإسلام » (٣/ ٦٤) . و« أبو حنيفة متكلما » ص٢٨٩ .

(٢) الحجرات :٩ .

(٣) « الفقه الأبسط » ص٤٥ .

الخوارج ، يقول الإمام : « فقاتل أهل البغى بالبغى لا بالكفر »[١] .

٤- يوجب أبو حنيفة عند العجز عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تعتزل الجماعة الباغية ، فلا تقية لديه ولا سلبية ، وإنما يقول : « وإن كانت الجماعة باغية فاعتزلهم واخرج إلى غيرهم »[٢] ويدلل على مذهبه بقول اللَّه – سبحانه – : ﴿ . . . أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا﴾[٣] وقوله اللَّه – عز وجل – : ﴿ . . . إِنَّ أَرْضِى وَٰسِعَةٌ فَإِيَّٰىَ فَٱعْبُدُونِ﴾[٤] .

وهكذا لم يكن الإمام يرى الخروج بالسيف بإطلاق الخوارج ولم يرفض السيف بإطلاق المرجئة ، أو بمعتقد الشيعة ، وإنما ظهر مذهبه في هذا المبدأ جليا مما جعل الباحثين يصفونه بأنه : « مذهب متكامل ، ونظرته متوازنة »[٥] .

وقد علمنا أن الإمام عاش في عهد الأمويين وفي عهد العباسيين ، ولكن هواه كان مع العلويين ، وكان غير راض عن حكم الأمويين ، وكان يستجيز الخروج عليهم ، ولكنه لم يشارك في هذا الخروج لبعض ظروفه الخاصة ، وكان يرى أن خروج زيد بن على بن زين العابدين[٦] عَلَى هشام بن

---

(١) « الفقه الأبسط » ٤٩ .

(٢) نفس المكان .

(٣) النساء : ٩٧ .

(٤) العنكبوت : ٥٦ .

(٥) « نشأة الأراء والمذاهب والفرق الكلامية » للدكتور يحى هاشم فرغل ، ص٢٤٨، ط/ مجمع البحوث الإسلامية ١٩٧٢م .

(٦) « الإمام أبو الحسين زيد بن على بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، ولد سنة ٧٩هـ وكانت إقامته بالكوفة ، روى عن أبيه زين العابدين وأخيه الباقر ، وكان ذا علم وجلالة وصلاح – راجع : « مختصر تاريخ دمشق » (٩/ ١٤٩-١٥٩) لابن منظور ، ط/ دار الفكر المعاصر ، بيروت ١٩٩٦م . و« سير أعلام النبلاء » (٥/ ٣٨٩) . و« الأعلام » (٣/ ٩٨) .

عبد الملك[١] إحدى وعشرين ومائة خروج شرعى ينبغي أن يعان فيه . وقد كانت جموع المسلمين تؤيد زيدا وتتمنى فوزه ، وقد خرج معه أربعون ألفا من المسلمين ، والتقى الجمعان ، واستشهد زيد بعد قتال باسل جعل من زيد إماما للفرسان المقاتلين بالإضافة إلى كونه إمامًا للبررة من المؤمنين .



(١) أبو الوليد هشام بن عبد الملك بن مروان ، بويع له سنة ١٠٥هـ ، وكان أحولًا أبيض ، ويخضب السواد ، مسمنًا جميلًا ، وله سياسة حسنة ، وتوفي بالرصافة ١٢٥هـ - راجع : «بلغة الظرفاء في تاريخ الخلفاء» ص١٥٩ . و«سير أعلام النبلاء» (٥/ ٣٥١) .

المبحث الثاني

وسيلة التبليغ بالتدوين في منهج الإمام

تمهيد : بيان فوائد الكتابة ومزاياها :

لا شك أن الكتابة من لزوميات الدعوة . ومن أبرز وسائل الدعاة . وقد نوه اللّه - تعالى - باسم الكتابة ، وعظم من شأنها ورفع من قدرها إذ أضافها إلى نفسه جل اسمه ، وإن لم تكن الإضافة من النوع الذي يضاف إلى خلقه ، ولا راجعة بوجه من الوجوه إلى شبهه ، إلا أنه دلنا على رتبتها وشرف منزلتها فقال عز من قائل : ﴿وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ ...﴾[1] وقال تعالى عز ذكره : ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ...﴾[2] وقال تعالى : ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ ...﴾[3] وقال سبحانه : ﴿... وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ ...﴾[4] .

وجعل سبحانه من الملائكة كتبة وهم أرفع الخلق درجة فقال جل ثناؤه : ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١﴾[5] ، وقال تعالى : ﴿... وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾[6] وقال عز وجل : ﴿... وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا﴾[7]

---

(١) الأعراف : ١٤٥ .

(٢) المائدة : ٤٥ .

(٣) المجادلة : ٢١ .

(٤) الحديد : ٥٧ .

(٥) الانفطار : ١٠، ١١ .

(٦) الزخرف : ٨٠ .

(٧) الإسراء : ١٣ .

فمعلوم أنه تعالى لو لم يكتب أعمال العباد لكانت محفوظة لا يتخللها خلل ولا يتداخلها نسيان ولا زلل ، ولكنه تعالى علم أن نسخ الكتاب أو كد وأبلغ في الإنذار والتحذير ، وأراد تعالى تعريف عباده فضيلة الخط والكتاب .

ولو شاء اللَّه أن يجعل البشارات بالمرسلين على الألسنة ولم يودعها الكتب لفعل ولكنه علم أن ذلك أتم وأكل وأفخم وأجمع فقال تعالى : ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴿٣٧﴾﴾[1] فذكر صحف موسى الموجودة وصحف إبراهيم البائدة المعروفة ، ليعرف الناس مقدار النفع والمصلحة في الكتب .

وأقسم عز ذكره بالآلة التي بها تتهيأ الكتابة وهي القلم فقال : ﴿نٓ ۚ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾﴾[2] ولقد علمنا أن الأقسام من اللَّه تعالى لا تقع إلا على معاظم الخليقة والأشياء الجليلة الأقدار ، الكبيرة الأخطار في نفوس عباده .

ويشاطر اللسان عمله في البيان والبنان ، وذلك في مواضع لا يطاولها اللسان ، وللمشابهة بين تناوب اللسان والبنان في الدلالة والعبارة قالوا : « القلم أحد اللسانين »[3] ، وفاهوا بـ « القلم لسان اليد »[4] وتبقى ميزة القلم في الإبلاغ - قياساً باللسان - الاستمرار والدوام ، يوجز فعله قوله الشاعر :

كل خط ليس في القرطاس ضاع   كل سر جاوز الاثنين شاع[5]

(١) النجم : ٣٦، ٣٧.

(٢) القلم : ١.

(٣) « جمهرة خطب العرب » (١/ ١٣٧) لأحمد زكي صفوت ، ط/ المكتبة العلمية ، بيروت.

(٤) « أدب الكتاب » ، لأبي بكر محمد بن يحيى الصولي (ت: ٣٣٥هـ) ص ٦٩، ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٥هـ ، وروى القلقشندى قولا ثالثا في صبحه جاء فيه : « الأقلام ألسنة الأفهام » صبح الأعشى في صناعة الإنشا » (٣/ ٩) ط/ دار الفكر ، دمشق ، ط(١) ١٩٨٧م.

(٥) « المختصر في علم التاريخ » للكافيجى (ت: ٨٧٩هـ) ص٧٠، ط/عالم الكتب ، =

فالقلم رأس الوسائل الدعوية وأكثرها نفعا واستمرارية في النفع ، وهو العمل الذي لا ينقطع عن العبد فضله وأجره إن كان في الخير ، والكتابة بالقلم أصلح الوسائل للدعاة والوعاظ فإنها خطيب لهم في كل زمان ، والقلم طبيب للقلوب ، وسلاح بيد الداعية يستطيع به كسر الجنود العظيمة ويكسر بأس كل شديد ، ولذا يقول ابن القيم عن القلم : « القلم إحدى آيات اللّه وأول مخلوقاته الذي جرى به قدره وشرعه ، وكتب به الوحى ، وقيد به الدين ، وأثبتت به الشريعة ، وحفظت به العلوم ، وقامت به مصالح العباد في المعاش والمعاد ، فوطدت به المماليك ، وأمنت به السبل والمسالك . أقام في الناس أبلغ خطيب وأفصحه ، وأنفعه لهم وأنصحه ، وواعظا تشفي مواعظه القلوب من السقم ، وطبيبًا يبرئ بإذنه من أنواع الألم »[1] .

وهذه الفضائل لا تحصل إلا للداعية صاحب العقل الحصيف ، فالقلم بكاتبه كما أن السيف بضاربه .

أضف إلى هذه المزايا الكريمة أن يتميز عن الوسائل الأخرى بأن الفكر والدعوة التي تضمنها القلم لا تقتصر على أهل الزمان كما في اللسان « فاللسان مقصور على القريب الحاضر ، والقلم مطلق في الشاهد والغائف ، وهو للغابر الكائن مثله للقائم الراهن والكتاب يقرأ بكل مكان ويدرس في كل زمان ، واللسان لا يعدو سامعه ولا يتجاوزه إلى غيره »[2] .

كما أن الكتابة أفضل من التعليم بالمشافهة ؛ لأن المعلم يشافه عددًا من

= بيروت ، ط(١) ١٤١٠هـ.

(١) « التبيان في أقسام القرآن » ص١٥٨ ، ط/ دار الفكر.

(٢) البيان والتبيين (١/ ٥٧).

المتعلمين بينما القلم يشافه فيه من الخلق ما لا يحصيهم إلا اللَّه سبحانه وتعالى ما دام الخط باقيًا .

والخط يمكن صاحبه من تلافي الأخطاء وانتقاء العبارات والأفكار والاستعارة مما ورد في الكتب حتى يكون في أحسن صورة .

والمراد أن أبين أن الكتابة من الخير للداعية والمدعو ، والكاتب والقارئ ، وزادتها في هذا العصر الطباعة وانتشارها مما يزيد من أهميتها بالنسبة للداعية كوسيلة فعالة له ، مما يجب على الداعية المشاركة بجميع الوسائل المطبوعة من كتاب وصحيفة ومجلة وغيرها فإنها واسعة الانتشار رخيصة الثمن ، وهي لذلك قابلة للتداول بين جميع الطبقات .

ولولا فضل اللَّه ثم هذه الوسيلة الفعالة لما وصل إلينا هذا التراث العظيم مما حفلت به المكتبات الإسلامية من كتب السلف - رحمهم اللَّه - والتي هي الأساس للعلوم الإسلامية بعد كتاب اللَّه وسنة رسوله ومن هذه المصنفات ما كتبه أبو حنيفة - رحمة اللَّه عليه - خدمة للدعوة الإسلامية ، وهذا ما سأوضحه خلال المطالب القادمة .



المطلب الأول

طابع التأليف في عصر أبي حنيفة

كانت الرواية الشفوية أول محاولة لنشر العلم ، والرواية هي الطريقة البدائية للعلم عند جميع الشعوب ، ولكن الرواية العربية اقترنت منذ اللحظة الأولى بالحرص البالغ ، والدقة الكاملة والأمانة . كان هذا أساسها على الأقل ؛ لأن الدين يدعو إلى ذلك ؛ ولأن كثيرا من نصوص الكتاب ، وكثيرا من نصوص السنة كان شاهدا من شواهد التشريع ، وآية من آيات الفتوى ، فالتزم القوم الأمانة والحرص فيها حين يروون كلام اللّه وكلام الرسول ، بل حين يروون أشعار الجاهليين والإسلاميين وأيامهم ووقائعهم إلى حد ما .

وكانت الكتابة شيئًا جديدًا ، فالعرب كانوا قومًا أميين لم تنتشر الكتابة بينهم إلَّا بدعوة الإسلام وبصنع الإسلام ، ففي أعقاب غزوة بدر كان من طرق مفاداة أسرى المشركين أن يعلم الأسير عشرة من المسلمين الكتابة(١) . فكان « زيد بن ثابت »(٢) كاتب رسول اللّه - ﷺ - أحد هؤلاء الذين علمهم الأسرى ، وكان في جماعة من الأنصار لم يكن فيهم من يحسن الكتابة(٣) . وكان عدة من كتب لرسول

---

(١) راجع : « إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون » (٢/ ٤٠١) للحلبى (ت : ١٠٤٤هـ) ط/ دار المعرفة .

(٢) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان الأنصارى الإمام الكبير ، شيخ المقرئين ، مفتى المدينة ، وكاتب الوحى ، من جلالته أن الصديق اعتمد عليه في كتابه القرآن في صحف. توفي سنة ست وخمسين وقيل غير ذلك - راجع : « سير النبلاء » (٢/ ٤٢٦) « معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار » للذهبي (١/ ٣٦) ط/ مؤسسة الرسالة بيروت ، ط (١) ١٤٠٤هـ.

(٣) « إمتاع الأسماع فيما للنبى من الحفدة والمتاع » (١/ ١٠١) للمقريزى (ت: ٨٤٥هـ) ، ط/ لجنة التأليف ١٩٤١م بتحقيق محمود شاكر .

الله - ﷺ - زهاء أربعين كاتبًا[(١)] وفي صدرهم الخلفاء الأربعة الراشدون .

كان هؤلاء الكتاب يكتبون وحى القرآن ، ولحق رسول الله بالرفيق الأعلى وقد كتبوا القرآن كله ، ولم يكتبوا من الحديث إلا قليلًا لاختلاف الصحابة في جواز كتابة الحديث فكرهها بعضهم وأكثرهم على جواز الكتابة وهو القول الصحيح[(٢)] .

ثم استفاض الإسلام واتسعت رقعته اتساعًا ظاهرًا في زمان الدولة الأموية ، ويظل حديث رسول الله - ﷺ - في منأى عن الكتابة إنما تعيه صدور الرواة ، وتكتبه قلة قليلة منهم في خوف وإشفاق ، وتثور الفتن وتتفرع المذاهب وتكثر الفتاوى الدينية ، فكان لابد للناس من كتب في الدين يرجعون إليها لتكون لهم إمامًا ، خشية أن يكون عمادهم أقوال مختلف العلماء ومذاهبهم التي قد توجهها الأهواء ونوازع السياسة والعصبية ، فيدونون الحديث .

ويولد أبو حنيفة وقد بقى من القرن الأول الهجرى خمسه وعاش حتى أدرك من القرن التالي نصفه (٨٠-١٥٠هـ) وهو في هذه الفترة واكب ظهور التدوين والتأليف ، وألف كتبه على منهج علمي في التدوين والتأليف لم يكن معلومًا في عصره ، إذ جمع أبو حنيفة مسائل علم الكلام من وجهة نظر أهل السنة ودونها في مؤلفات مستقلة ، ولم يخلطها بمسائل الفقه العملي رغم أنه فقيه ؛ امتثالًا لمنهج التأليف العلمي .

وبذلك لا أكون مغاليًا عندما أقرر : أن كتب الإمام هي أولى المؤلفات

---

(١) «عيون الأثر في فنون المغازى والشمائل والسير» (١/٣١٥- ٣١٦) لابن سيد الناس (ت: ٧٣٤هـ) ط/ القدسى ١٣٥٦هـ.

(٢) راجع المسألة بتمامها في : «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» ص٣٦٥ للرامهرمزي (ت: ٣٦٠هـ) دار الفكر بيروت ، ط(٣) ١٤٠٤هـ. و«الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» ص١٤٧ للقاضي عياض (ت:٥٤٤هـ) ط/ دار التراث بالقاهرة ١٣٧٩هـ. و«النكت على مقدمة ابن الصلاح» (٣/٥٥٦) لابن بهادر (ت: ٧٩٤هـ) ط/ أضواء السلف بالرياض ، ط(١)(١٤١٩هـ).

الإسلامية ذات المنهج التأليفي العلمى في التدوين ، إذ تحقق فيها التمييز بين العلوم والفصل بين المسائل ، وإفراد الكتب بتخصص معين وعدم الخلط بينه وبين غيره ، وزوال مفهوم الخلط الموسوعى في التأليف العلمى الذي يجعل المدون يبدو كأنه موسوعة ثقافية دون قصد إليها .

وكذلك حفلت كتب الإمام بطابع الطرق التربوية ، فجاءت على صورة حوار ، يأتى السؤال ثم يعقبه الجواب وهكذا حتى يسفر وجه الحق ، وكذلك اتسمت بطابع لم يؤلف وهو استعمال الأقيسة في التدليل في المنهج الكلامى .

ومن الطريف أن أذكر أن كلمة « حنيفة » معناها بلغة أهل العراق « الدواة »[(١)] ، والدواة والقلم والقرطاس هي وسائل التدوين . وأبو حنيفة اسمه النعمان وكنى بأبي حنيفة أي بأبي الدواة ؛ لأنه غالبًا رؤى ومعه الدواة أداة الكتابة ، ويكفي أن يطلق عليه مثل هذه الكنية لنخرج بأمرين :

١- أن أبا حنيفة اشتهر بالتدوين وعرف به .

٢- أن مثل هذه الشهرة لفتت الأنظار لندرتها بينهم ، فلم يكن سلوك الإمام آنذاك مألوفا لديهم ، إما بسبب سذاجة التدوين وقلة المهتمين به ، أو لغلاء ثمن أدوات الكتابة على الطلاب والكاتبين . فعندما يوصف الإمام بأنه صاحب الدواة فإن المعنى المراد يثبت له . سواء كان فخرا بالسبق في التدوين أو فخرا بالإنفاق على العلم وعدم البخل على وسائله .



(١) الخيرات الحسان ص٧٩.

المطلب الثاني

آثار أبي حنيفة الفقهية والحديثية

يعد الإمام الأعظم رائد الأئمة والفقهاء في تدوين علوم الشريعة مرتبة على منهج واضح ، مثبتة على أسس سليمة ، وفي ذلك يقول الموفق المكي في ترجمته للإمام الأعظم : « أبو حنيفة أول من دون علم الشريعة ، ولم يسبقه أحد ممن قبله ، لأن الصحابة والتابعين لم يضعوا في علم الشريعة أبوابًا مبوبة ولا كتبًا مرتبة إنما كانوا يعتمدون على قوة فهمهم ، وجعلوا قلوبهم صناديق علمهم ، فنشأ أبو حنيفة بعدهم فرأى العلم منتشرًا فخاف عليه الخلف السوء أن يضيعوه ، ولهذا قال - ﷺ - : « **إن اللَّه - تعالى - لا يقبض العلم انتزاعًا ينتزعه من الناس ، وإنما ينتزعه بموت العلماء فيبقى رؤساء جهالًا فيفتون بغير علم ، فيضلون ويضلون** »[1] فلذلك دونه أبو حنيفة فجعله أبوابًا مبوبة ، وكتبًا مرتبةً ، فبدأ بالطهارة ثم بالصلاة ثم بسائر العبادات على الولاء ، ثم بالمعاملات ، ثم ختم بكتاب المواريث . وإنما ابتدأ بالطهارة ثم بالصلاة لأن المكلف بعد صحة الاعتقاد أول ما يخاطب بالصلوات ، لأنها أخص العبادات وأعم وجوبًا ، وأخَّر المعاملات ؛ لأن الأصل عدمها وبراءة الذمة منها . وختمه بالوصايا والمواريث لأنها آخر أحوال الإنسان . فما أحسن ما ابتدأ به وختم ، وما أحذقه وأفهَمَ وأفقه وأمهر وأعلم وأبصر ! ثم جاء الأئمة من بعده فاقتبسوا من علمه ، واقتدوا به ، وفرَّعوا كتبهم على كتبه ، ولهذا روينا بإسناد

---

(١) « صحيح البخاري » (١/ ٥٠) كتاب : العلم ، باب : كيف يقبض العلم. « صحيح مسلم » (٤/ ٢٠٥٨) كتاب : العلم ، باب : رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان .
ونص البخاري : عن عبد اللَّه بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول اللَّه - ﷺ - يقول : « إن اللَّه لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالمًا اتخذ الناس رءوسًا جهّالًا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا ».

حسن عن الشافعي - رحمه اللَّه - أنه قال في حديث طويل : العلماء عيال على أبي حنيفة في الفقه »[١] .

وقارئ الخبر يرى أن المكي قد نص بما لا يدع مجالا للشبهة بأن الإمام أول من دون الشريعة ، وأنه جعل العلم أبوابًا مبوبة وكتبًا مرتبة ، ثم مضى فذكر منهج الإمام في التدوين فقال : بدأ بالطهارة ثم الصلاة ثم بسائر العبادات ، ولم يكتف الموفق المكي بذلك بل ذكر الحكمة من ترتيب أبي حنيفة لأبواب الفقه بابًا إثر باب .

والتدوين كما يكون بالكتابة يكون بالإملاء ، فقد كان المعروف أن تلاميذه يدونون آراءه ويفيدونها ، وربما كان ذلك بإملائه أحيانا ، فكتب الإمام محمد بن الحسن الحاكية لآرائه لا يمكن أن يكون قد سمعها كلها ، ولم يقيدها ، ثم قيدها من بعد وفاته ، بل لابد أن تكون مدونة في مذكرات خاصة أخذها عن شيخه أبي يوسف أو غيره ، وسمع بعضها القليل من أبي حنيفة نفسه ؛ وذلك لأن صحبته بأبي حنيفة لم تكن بمقدار من الزمن يسمح بهذا الاستيعاب ، ولم تكن سِنّه وقت وفاة أبي حنيفة تسمح له بكل هذه الإحاطة ، فإن أبا حنيفة قد توفي وهو في نحو الثامنة عشرة من عمره ، وما كانت هذه السن لتسمح له بأن يتلقى عن أبي حنيفة كل ما دونه في كتبه .

ولقد وُجِدَت أخبار تدل على أن تلاميذ أبي حنيفة كانوا يدونون أقاويله وكان هو يراجع ما دون أحيانا ليقره أو ليغيره ، ومن هذه الأخبار ما جاء في المناقب لابن البزازى : « عن أبي عبد اللَّه محمد بن الحسن كنت أقرأ عليه أقاويله ، وكان أبو يوسف أدخل فيه أيضًا أقاويله ، وكنت أجتهد ألا أذكر قول أبي يوسف بجنبه ، فزل لسانى يومًا وقلت بعد ذكر قوله ، وفيها قول آخر ، فقال : ومن هذا الذي يقول

(١) « المناقب » للمكي (٢/ ١٣١).

هذا القول؟ فكنت أعلم بعده قول أبي يوسف لئلا أذكره عنده»[١] .

وعلى هذا فيكون الكثير من الكتب التي ألَّفها أصحابه وبخاصة الصاحبين أبي يوسف ومحمد[٢] ليست إلا كُتبًا للإمام، أملاها عليهما، وراجعها بنفسه، وأقر

---

(١) «المناقب» لابن البزازى (٢/ ١٠٥).

(٢) ذكر ابن النديم في الفهرست ص٢٨٦ كثيرا من الكتب التي تركها أبو يوسف، ولم يبق منها شيء لدينا، فإن الذي نعرفه ولا يزال بين أيدينا هو كتابه: «اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى» وهو مطبوع مع المبسوط للسرخسى بداية من (٣٠/ ١٢٨) ط/ دار المعرفة، بيروت ١٤٠٦هـ، وكتاب «الخراج» ط/ المطبعة السلفية بالقاهرة، ط/ (٦) ١٣٩٧هـ، وكتاب «الآثار» ط/ دار الكتب العلمية بيروت ١٣٥٥هـ بتحقيق أبي الوفاء الأفغاني. وهو مسند الإمام نفسه جمعه أبو يوسف وأضاف إليه مروياته في مواضع منه، ولهذا ينسب إليه فيقال عنه: مسند أبي يوسف.

* أما محمد بن الحسن، فهو الذي وصلت إلينا مؤلفاته كاملة - فيما أعلم - هذه المؤلفات التي تعتبر المراجع الأصلية الأولى للمذهب وقد ذكرها ابن النديم في الفهرست ص٢٨٧ وقد اشتغل بها الفقهاء فيما بعد شرحًا وتعليقًا وأهم هذه الكتب كتب ظاهر الرواية أو مسائل الأصول وهي كتب ستة وضعها محمد بن الحسن، وسميت بظاهر الرواية أو مسائل الأصول، لأنها رويت عنه بروايات الثقات فهى ثابتة عنه إما بالتواتر وإما بالشهرة وهذه الكتب هي:

١- المبسوط أو الأصل: وسمى كذلك لسبقه الكتب الأخرى في التصنيف، وهو أطول كتاب وضعه محمد بن الحسن، وقد طبع في خمسة أجزاء بإدارة القرآن والعلوم الإسلامية بكراتشى بتحقيق أبي الوفاء الأفغانى.

٢- الجامع الكبير، وهو أيضًا مطبوع، وعليه تعليقات لأبي الوفاء الأفغانى وطبعته دار الكتب العلمية في مجلد بتحقيق د. محمد تامر، ط/ ٢٠٠٠، ومن طريف ما يُذكر عن هذا الكتاب أن عالمًا يهوديًّا كان بالبصرة فطلب كتاب الجامع الكبير لمحمد، فلما وقف عليه قال من بحث عن دينه مثل هذا ودقق هذه المسائل ثم لم يدعها لنفسه وإنما نسبها لنبى أشهد أنه على حق، وفي رواية قال: هذا كتاب محمد كم الأصغر، فكيف كتاب محمدكم الأكبر، راجع: «حاشية الطحطاوى على مراقى الفلاح» ص١١ للطحطاوى (ت: ١٢٣١) ط/ مكتبة البابي الحلبي، ط(٣) ١٣١٨هـ، ولكتاب الجامع الكبير شروح =

محتواها ، فهي وإن حملت اسم غيره فإن ذلك لا يعنى أنها ليست كتبه . فالإمام أبو

= كثيرة ذكرها حاجى خليفة في كشف الظنون (١/ ٥٦٧) .

٣- الجامع الصغير ، وهو مطبوع ، وعليه شروح كثيرة ذكرها صاحب كشف الظنون (١/ ٥٦١) وأهمها شرح من تأليف محمد عبد الحى اللكنوى اسمه النافع وقد ضم الشرح مقدمة مفيدة عن مذهب الحنفية وبعض رجاله وبعض كتبه. انظر « الجامع الصغير وشرحه النافع الكبير » ط/ عالم الكتب بيروت ، ط(١) ١٤٠٣هـ في أربعة أجزاء.

٤- اليسير الصغير : وهو مطبوع طبعته الدار المتحدة للنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٩٧٥م.

٥- السير الكبير : وهو كتاب يبين أسس العلاقات الدولية في الإسلام ، وقد شرح هذا الكتاب وممن شرحه شمس الأئمة السرخسي ، وهو كتاب مطبوع يقع في خمسة أجزاء « انظر : كشف الظنون (٢/١٠١٣) ولمزيد من التفصيل عن هذا الكتاب - راجع : « القانون الدولى الإسلامي في فقه الإمام الشيباني » للأستاذ الدكتور محمد عبد الصمد مهنا بمجلة الأزهر ، صفر ١٤١٧هـ ، ص١٩٧ .

٦- الزيادات : وقد اشتمل على مسائل زائدة على الكتب السابقة ، وهو مطبوع ، وعليه تعليقات لأبي الوفاء الأفغانى وبعض هذه الكتب المذكورة راجعها محمد مع أبي يوسف ، وبعضها لم يراجعها معه ، ولذلك قالوا : إن ما وصف بالكبير انفرد بجمعه وروايته محمد ، وما سمى بالصغير عرضه على أبي يوسف.

ولمحمد كتب أخرى اشتهرت حتى كان لها قوة ظاهر الرواية وإن لم يذكرها العلماء في كتب ظاهر الرواية أحدها : الحجة أو الرد على أهل المدينة . ط/ عالم الكتب بيروت ، ط(٣) ١٤٠٣هـ في أربعة أجزاء ، والمقصود بأهل المدينة هنا فقهاء المدينة بصفة عامة والإمام مالك بصفة خاصة ، والكتاب ليس للإمام محمد بن الحسن بقدر ما هو للإمام الأعظم ولمحمد فيه فضل النقل والرواية ، وقد روى هذا الكتاب الشافعي في الأم (٧/ ٣٠٥) ط/ دار المعرفة بيروت ، ط(٢) ١٣٩٣ ، وناقش الشافعي رأى أبي حنيفة الذي نقله محمد ، ورأى أهل المدينة مع ترجيح أحدهما ، ولذا يعتبر الكتب نموذجًا طيِّبًا لما يمكن أن يسمى بالفقه المقارن .

الثانى : كتاب الآثار : طبعته دار الكتب العلمية بيروت بتحقيق أبي الوفاء الأفغاني. وقد جمع فيه محمد بن الحسن الأحاديث والآثار التي كانت عند أهل العراق ورواها أبو حنيفة ، وهو يتلاقى في كثير من مروياته مع كتاب الآثار لأبي يوسف ، وكلاهما يعد =

حنيفة قد ألَّف عددًا من الكتب كتبها بنفسه ودبَّجها بقلمه ، وألَّف عددًا آخر عن طريق الإملاء على تلاميذه ، ثم قام بمراجعتها معهم حتى تخلو من الغلط ، وهذا ما أثبته واحد من كبار المتوفرين على دراسة الإمام ، وأعني به الموفق المكي حيث يقول : « كان أبو حنيفة يلقى مسألة مسألة ، يقلبها ويسمع ما عندهم - يعني تلاميذه - ويقول ما عنده ، ويناظرهم حتى يستقر أحد الأقوال فيها ، ثم يثبتها أبو يوسف في الأصول كلها »[1] وقد بلغت تلك المسائل على قول خمسمائة ألف ، ويقول الكوثري - رحمه الله - : « وأقل ما يقال في مسائله أنها تبلغ ثلاثة وثمانين ألفا »[2] .

أما عن جهود الإمام في تدوين الحديث ، فقد جمع الإمام ما تنقح عنده من الآثار وأملاها على أصحابه ، واشتهرت هذه المجموعة بكتاب « الآثار » وقد رواه عنه أجلة أصحابه كالإمام أبي يوسف والإمام محمد ، وغيرهم[3] .

= مسندًا لأبي حنيفة ، ولهما قيمة من حيث دلالتهما على مقدار اطلاع أبي حنيفة على الأحاديث وآثار الصحابة والتابعين.

الثالث : كتاب الكسب وهو كتاب يتحدث فيه عن المال في الإسلام وكيفية كسبه من وجوهه المشروعة ، وطبع بمطبعة عبد الهادى حرصونى بدمشق ، بتحقيق د . سهيل زكار ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ.

* وحتى يمكن جمع الفقه الحنفي في سفر واحد ، قام الإمام أبو الفضل المروزي المعروف بالحاكم الشهيد (ت: ٣٤٤هـ) بجمع كتب ظاهر الرواية الستة في كتاب واحد سماه كتاب « الكافي في فروع الحنفية » بعد أن حذف المكرر من المسائل فيها . وهو ما زال مخطوطًا . ثم عنى شمس الأمة السرخسي (ت: ٤٩٠هـ) بشرح هذا الكتاب الضخم وهو سجين في الجب وسماه « المبسوط - فصار الكتاب بشرحه الحجة في الفقه الحنفي بحيث لا يركن إلا إليه ولا يعول إلا عليه ولا يعمل بما يخالفه.

(١) « مناقب الإمام » للمكي (٢/ ١٣٣).

(٢) « فقه أهل العراق وحديثهم » للكوثرى ، ص ٥٩، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ، القاهرة ٢٠٠٢م.

(٣) من مسانيد الإمام التي رأيتها مطبوعة بالإضافة إلى آثار أبي يوسف وآثار محمد وجامع =

ولا ريب أن كتاب «الآثار» أول مصنف في السنن النبوية مرتبًا على أبواب الفقه . وقد سبق الكلام في ذلك عند الحديث عن مكانة الإمام في الحديث .



= المسانيد : «مسند أبي حنيفة» لأبي نعيم الأصبهاني (ت : ٤٣٩هـ) ط/مكتبة الكوثر بالرياض ١٤١٥هـ. و«مسند أبي حنيفة» برواية الحصكفي (ت: ١٠٨٨هـ) مكتبة الآداب ١٩٨١م. و«عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب أبي حنيفة مما وافق فيه الأئمة الستة أو أحدهم» للعلامة الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) ط/ مؤسسة الرسالة ، بتحقيق وهبي غاوجي.

المطلب الثالث

مؤلفات الإمام في علم العقيدة

١- الفقه الأكبر:

حينما كثرت الفتن والآراء والمذاهب والفرق على عهد الإمام، أحس بخطورة هذا الجو على العقيدة، فنهض لتأليف كتاب في العقيدة الإسلامية أساسه القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة، فكان أول كتاب عقدى في التأليف العلمى الإسلامي، وقد صرح الإمام في هذا الكتاب بأكثر مباحث علم الكلام وسماه: «الفقه الأكبر».

ويقوم الكتاب على فكرة أن يسأل الراوى، ويجيب الإمام الأعظم، وقد بدأ الراوى بسؤال الإمام عن قضية كفر المذنب، ويجيب أبو حنيفة بقوله: «لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب»[١] وفي هذه الإجابة الموجزة رد على المرجئة المعطلة، والخوارج المكفرة، والمعتزلة المفسقة، وتتابع الأسئلة وتتوالى الأجوبة، وإذا نحن سرنا مع السائل والمجيب على رءوس المسائل ندرك أن الكتاب قد أثار كل قضايا علم العقيدة في الجانب الإلهى، وصرح بمعظم مباحثه في جوانبه المختلفة، ولأهمية الكتاب عكف عليه الكثير من العلماء بالشرح والتوضيح[٢].

---

(١) الفقه الأبسط ص٤١.

(٢) من هذه الشروح: «شرح الماتريدي على الفقه الأكبر» للعلامة أبي منصور الماتريدي السمرقندي (ت:٣٣٣هـ)، مخطوط بدار الكتب المصرية برقم ١٩٥ علم الكلام، وقد طبع بحيدر أباد ١٣٢١هـ، وقد حقق الكوثري أن هذا الشرح لأبي الليث السمرقندي المتوفى سنة ٣٧٣هـ وذلك في تقدمته للعالم والمتعلم ص٤. و«شرح البلخي على الفقه الأكبر» للعلامة أبي مطيع البخلي (ت:١٩٩هـ) مخطوط بدار الكتب برقم ١٢٩ علم الكلام (توحيد). و«شرح فيح الأزهر على الفقه الأكبر» للشيخ علي ملا القاري =

وقد كان لهذا العكوف دلالات كثيرة أهمها : أن كثرة الشراح يدل على مدى اهتمام العلماء في مختلف الأمصار والعصور بهذا الكتاب لما فيه من روح علمية بقيت على مر العصور لأصالة منهجها . كما أن الكتاب الذي يعكف العلماء على شرحه بهذا الاهتمام إنما يكون ثابت النسبة إلى صاحبه .

وقد روى الفقه الأكبر عن أبي حنيفة الإمام الحكم بن عبد اللّٰه البلخي(١) صاحب أبي حنيفة وقد أطلق البعض على هذه الرواية « الفقه الأبسط » تمييزا لها عن الفقه الأكبر رواية حماد بن أبي حنيفة عن أبيه .

٢- العالم والمتعلم(٢) :

ويغلب على منهج هذا الكتاب طريقة الحوار بين العالم والمتعلم ، وفيه تبرز

= (ت: ١٠١٤هـ) مخطوط بدار الكتب برقم ١٥٥ توحيد. وقد طبع بمطبعة التقدم بالقاهرة تحت رقم ٧٤٢ علم الكلام بدار الكتب. « شرح أبي المنتهى المغنيساوي (ت: ١٠٩٠هـ) على الفقه الأكبر » مخطوط بدار الكتب برقم ١٢٤ توحيد ، وقد طبع بالهند ١٣٢١هـ.

(١) الحكم بن عبد اللّٰه البلخي أبو مطيع صاحب أبي حنيفة ، كان بصيرًا بالرأي ، علامة كبير الشأن ، ولكنه واه في ضبط الأثر ، وكان ابن المبارك يعظمه ويجله لدينه وعلمه. وطال كلام النفلة فيه يرمونه بالإرجاء والتجهم والرأي. توفي سنة ١٩٩هـ عن أربع وثمانين سنة - راجع : « الطبقات الكبرى » (٧/ ٣٧٤). و« الإرشاد في معرفة علماء الحديث » (٣/ ٩٢٥) لأبي يعلى القزويني (ت:٤٤٦هـ) ط/ مكتبة الرشد بالرياض ، ط(١) ١٤٠٩هـ. و« تاريخ بغداد » (٨/ ٢٢٣). و« الجواهر المضية » ص٢٦٥.

(٢) المقصود بالمتعلم أبو مقاتل حفص بن سلم السمرقندي ، مشهور بالصدق غير مخرج في الصحيح ، له في الفقه محل ، وتُعنى بجمع حديثه خلف بن يحيى قاضي الري ، عمَّر كثيرًا وعاش إلى أن مات سنة ثمان ومائتين - راجع : « المدخل إلى الصحيح » للحاكم ص١٣٠، ط/ مؤسسة الرسالة ١٤٠٤هـ. و« الضعفاء » للأصفهاني ص٧٥، ط/ دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٩٨٤م. و« الإرشاد » (٣/ ٩٧٥). و« الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث » للطرابلسي (ت: ٨٤١هـ) ص١٠١ ط/ عالم الكتب بيروت ١٤٠٧هـ ، و« لسان الميزان » لابن حجر (٢/ ٣٢٢) ط/ مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت ١٩٨٦م .

الطرق التربوية الحديثة في التعليم والإيضاح . وقد حاولت تتبع عدد الأسئلة وأجوبتها فوجدتها تبلغ ثلاثة وأربعون سؤالا قد أجاب عنها أبو حنيفة ، كلها في علم العقيدة ، وبعضها في الفلسفة ، وفيها في علوم التربية ما ليس بهين . وبجانب ذلك نجد تأكيدا للآداب الأخلاقية التي يجب أن يكون عليها المتعلم تجاه أستاذه العالم ، وقد أفصح مدخل الكتاب على صورة جلية من كرم النفس ودماثة الخلق . يقول المتعلم : « أتيتك أيها العالم - وهو أبو حنيفة - لأنتفع بمجالستك لما أتيقن من فضلك وأرجو أن ينفعني اللَّه تعالى بك . فأفتني عافاك اللَّه إن أنا سألتك لتستحق بذلك الثواب من اللَّه سبحانه »[١] . ويبدأ الكتاب بشيء له خطره في المنهج العلمي حيث يذكر الإمام منهجه في التأليف . وهو : أنه يريد أن يكون تأليفه مختصرًا مركزًا لا تطويل فيه . كما أن من منهجه ألا يكثر من التفسير ، حتى ولو كان التفسير يشرح ما أجمل من الجواب . يقول أبو حنيفة : « ولولا كراهية التطويل وأن يكثر لك شرحت لك الأمور التي أجبتك بها ، ثم لا آلوك ونفسي خيرًا واللَّه المستعان وعليه التكلان »[٢] .

٣- وصية أبي حنيفة في التوحيد :

تحوى هذه الرسالة وصايا هي محور مذهب أهل السنة الاعتقادى . وهي - بالتأكيد - تمثل مذهب أبي حنيفة في العقيدة ولاشتمالها على كثير من أصول الدين على العلماء بها فعكفوا على دراستها وشرحها[٣] .

أما عن إثبات نسبة هذه الكتب إلى الإمام - رحمه اللَّه - فأقول : إن الكتاب بالنسبة لكاتبه كالولد بالنسبة لأبيه ، وليس من المألوف أن نلجأ إلى إثبات علاقة

---

(١) العالم والمتعلم » ص١٠ .

(٢) نفس المرجع .

(٣) من هذه الشروح : « الجوهرة المنيفة في شرح وصية الإمام أبي حنيفة » مرجع سابق .

الأبوة بينهما إذا أردنا إنشاء علاقة ما مع أحدهما . نعم قد نلجأ إلى ذلك ولكن في حالات نادرة جدًا ، وشاذة ، وفي ظروف اجتماعية سيئة أسقاها مرض ، فأذوى فيها براعم الثقة والاطمئنان .

وكما أنه ليس من المعتاد أيضًا أن ينحل والد ولده إلى غيره إلا في أحوال يحيطها الغموض ، ويبطنها الخوف وعدم الثقة ، فكذلك الكاتب فإنه لا ينحل كتابه غيره إلا إذا فقد الثقة بنفسه فإنه يدفعه إلى القراء وعليه غير اسمه ليرى رأى الناس فيه وحكمهم عليه . أو أن يكون الكتاب صورة لشرور سلطان غاشم عاث في الأرض فسادا فخشى الكاتب على نفسه فوضع على مؤلفه غير اسمه تقية .

أو أن يكون الكتاب معرضًا لأفكار زائفة ، وأراء منحلة يريد عدو أن يستنبتها في أرض لا يريد بها خيرًا ، فإن الكاتب في مثل هذه الحال يخفِي اسمه اتقاء غضبة مجتمع يرى أن استئصال الشر بعض أوامر دينه .

والأمر في هذه الأحوال أو ما شابهها جد نادر ، وفي مثل هذه الأحوال ينبغي علينا أن نبحث وندقق ، ونوازن ، ونقبل ، ونرفض حتى نتوصل إلى شيء نطمئن إليه .

وأما في غير ذلك فإن محاولة إثبات الكتاب لصاحبه وهو له معروف ، وبه موصوف ، ما هي في نظري إلا جهد ضائع .

وحتى لا يظن بى التقصير فإنى أقول ، قد كفانى مؤنة إثبات نسبة هذه الكتب إلى صاحبها الإمام الأعظم أبي حنيفة فضيلة العلامة الكوثري إذ قام فضيلته بتحقيق هذه الكتب مع بيان سند روايتها الصحيح إلى أبي حنيفة وذلك في تقدمته لكتاب العالم والمتعلم . فجزى اللّٰه الكوثري عن أبي حنيفة وعن سائر المسلمين خير الجزاء .

❁ ❁ ❁

المطلب الرابع

الرسالة وأثرها في منهج الإمام

الرسالة في اللغة : ما يرسل[١] أو كتاب يشتمل على قليل من المسائل تكون في موضوع واحد[٢] أو هي انبعاث أمر من المرسل إلى المرسل إليه[٣] .

وفي الاصطلاح : الكتابة إلى الغير بهدف دعوتهم إلى اللَّه .

والرسالة بهذا التحديد وسيلة جيدة من وسائل الدعوة إلى اللَّه ، يلجأ إليها الذين وهبهم اللَّه القدرة على التعبير الجميل عن المعنى النبيل . وهي فن دعوي جميل ، وهي تشبه الزيارة أو أنها نصف المشاهدة كما يقال . وقد تكون هذه الرسالة شخصية ، أو موجهة لوال ، أو نصيحة لإدارى ، أو بحثا علميا ، أو استفسارا عن مسألة تكون موجهة لعالم أو مفتى ، وهكذا . ولا يخفَى أن هذه الرسائل هي بمثابة الصلة الشخصية ، حيث تكون فيها ملاحظات واستفسارات عن موضوع معين أو عدة موضوعات . أو مواصلة صلة رحم أو قربى . فالرسالة حقا مخاطبة الغائب بلسان القلم وفائدتها أوسع من أن تحصر من حيث أنها ترجمان الجنان ، ونائب الغائب في قضاء أوطاره ، ورباط الوداد مع تباعد البلاد ، وطريقة المكاتبة هي طريقة المخاطبة البليغة مع مراعاة أحوال الكاتب والمكتوب إليه والنسبة بينهما . فينبغي للداعية استغلال هذه الوسيلة لتكون أداة دعوية ، يبلغ من خلالها ما يراه مناسبًا لحال المدعو ، ويجيب على ملاحظاته بتفصيل وترتيب ، ويعطى الموضوع حقه من البحث ، أو ينبه للرجوع إلى ما يمكن الرجوع إليه

---

(١) « المعجم الوسيط » (١/٣٥٦) .

(٢) « التعريفات » ص١٢٤ .

(٣) « التوقيف على مهمات التعاريف » ص٣٦٣ .

بسهولة إذا كان الجواب لا يتسع في رسالة ، كما يحسن به أن يجود خطه ، ويقدم ويختم الرسالة بما هو مناسب .

فقد كان الرسول - عليه الصلاة والسلام - يراسل الملوك والأمراء ويكتب لكل منهم حسب حالته العقدية أو السياسية ، داعيا إياه إلى الإيمان بالله ربا ، وبه نبيا ، وبالإسلام دينا ، مرغبا مرهبا . وقد أثرت هذه الرسائل التي وزعت على ملوك وأمراء شتى ، وحملها مراسلون أكفاء من الصحابة - رضوان اللّه عليهم - ليبينوا لهم الحق في الدعوة ، وانتشرت الدعوة بين الناس في أكثر البلاد هناك[١] .

« وكانت الرسائل من أقوى وسائل الإعلام في عهد عمر بن الخطاب ، وقد حفظ لنا التاريخ طائفة صالحة من الرسائل التي بعث بها عمر إلى قواده في الحرب تارة ، وإلى عماله في الأقاليم تارة أخرى ، وإلى القضاة الذين كان يبعث بهم إلى الأمصار تارة ثالثة »[٢] . وما أن جاء عصر بنى أمية ، أصبح لكاتب الرسالة مكانة خاصة تؤهله للوزارة ، وتنوعت الرسائل وأصبحت فنا أدبيا . وما زالت للرسائل تلك القوة التأثيرية ، وخاصة لمن كان متغربا في البلاد البعيدة ، ويراسل أهله

---

(١) للاستزادة عن رسائل النبي - ﷺ - انظر : « سيرة ابن هشام » (٢/٦٠٦) ط / مصطفى البابي الحلبي ، ط(٢) ١٩٥٥م ، و« الطبقات الكبرى » (١/٢٥٨) وراجع للأهمية البحث الممتع : « الدراسات المتعلقة برسائل النبي إلى الملوك في عصره » للدكتور عز الدين إبراهيم ، المنشور ضمن أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للسيرة والسنة والنبوية المنعقد بالدوحة ١٤٠٠هـ (٦/٢٤٦) . وكتاب : « مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة » لمحمد حميد اللّه ، ط/ دار النفائس ، بيروت ١٤٠٧هـ. و« الرسائل النبوية وأثرها في الدعوة » ، د. على يوسف السبكى ، رسالة ماجستير ، قسم الدعوة ، أصول دين القاهرة.

(٢) « الإعلام في صدر الإسلام » ، د. عبد اللطيف حمزة ، ص٢٢٤، وانظر بعض هذه الرسائل والتعليق عليها في المصدر نفسه ص٢٢٥-٢٢٧، ط/ دار الفكر العربي ، ط/ (١) ١٩٧١م.

وتلاميذه ، حتى تتقوى الصلة ، وتبقى الرابطة بين الداعية والمدعو .

ولم يغفل الداعية الأعظم أبو حنيفة هذه الوسيلة في دعوته إلى اللّه تعالى ، فقد دعا بكل طريقة ممكنة وبكل وسيلة متاحة ، تأتى إليه الرسائل حاملة معانى شتى وأغراضا متعددة ، فمنها ما ينتقد بعض أفكاره ، ومنها ما يستفسر عن موضوع معين ، ومنها ما فيه من الأسئلة التي تحتاج إلى الرد عليها ، ومنها ما يطلب منه صاحبها الشورى في شئونه الخاصة أو العادية . والإمام - رحمه اللّه - يجتهد في الرد على الجميع ويعطى من نفسه لكل من يرسل إليه ، وكيف لا ؟! وهو داعية إلى الخير فهذا واجبه الدينى ، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم .

ورسائل أبي حنيفة تكشف بطريقة واضحة عما بداخله ، فالإنسان يفتح قلبه وعقله على صفحات خطاباته بطريقة أوضح مما يقوم بها على صفحات كتبه ومؤلفاته ، ومن هنا فإن الخطابات الخاصة لإنسان ما ، تعتبر مرآة لذاته وشخصيته ، نرى من خلالها فكرة وتصوره وعواطفه ومشاعره وغيرها بسهولة ما بعدها سهولة ، وبوضوح ما بعده وضوح .

* ومن أشهر رسائل أبي حنيفة : رسالته إلى عالم البصرة عثمان البتى ، وهي رسالة من صديق إلى صديقه تدور على فكرة محددة واضحة وهي نفي فكرة الإرجاء التي تتنافي مع العقيدة الإسلامية الخالصة وإليك جزء من هذه الرسالة :

« بسم اللّه الرحمن الرحيم من أبي حنيفة إلى عثمان البتى : سلام عليك ، فإنى أحمد إليك اللّه الذي لا إله إلا هو ، أما بعد فإنى أوصيك بتقوى اللّه وطاعته وكفي باللّه حسيبًا وجازيًا ، بلغنى كتابك ، وفهمت الذي فيه من نصيحتك ، وقد كتبت أنه دعاك إلى الكتاب بما كتبت حرصك على الخير والنصيحة ، وعلى ذلك كان موضعه عندنا ، كتبت تذكر أنه بلغك أنى من المرجئة وأنى أقول : مؤمن ضال . وأن ذلك يشق عليك ، ولعمرى ما في شيء باعد عن اللّه تعالى عذر لأهله ، ولا

فيما أحدث الناس وابتدعوا أمر يهتدى به ، ولا الأمر إلا ما جاء به القرآن ودعا إليه محمد - ﷺ - وكان عليه أصحابه حتى تفرق الناس ، وأما سوى ذلك فمبتدع ومحدث ، فافهم كتابي إليك ، فاحذر رأيك على نفسك ، وتخوف أن يدخل الشيطان عليك عصمنا اللَّه وإياك بطاعته ، ونسأله التوفيق لنا ولك برحمته ، ثم أخبرك أن الناس كانوا أهل شرك قبل أن يبعث اللَّه تعالى محمدًا - ﷺ - فبعث محمدًا يدعوهم إلى الإسلام ، فدعاهم إلى أن يشهدوا أنه لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له ، والإقرار بما جاء به من اللَّه تعالى ، وكان الداخل في الإسلام مؤمنا بريئا من الشرك ، حراما ماله ودمه ، له حق المسلمين وحرمتهم ، وكان التارك لذلك حين دعا إليه كافرًا بريئًا من الإيمان ، حلالًا ماله ودمه ، لا يقبل منه إلا الدخول في الإسلام أو القتل ، إلا ما ذكر اللَّه - سبحانه وتعالى - في أهل الكتاب من إعطاء الجزية ، ثم نزلت الفرائض بعد ذلك على أهل التصديق ، فكان الأخذ بها عملا مع الإيمان ولذلك يقول اللَّه عز وجل : ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ . . .﴾[1] وقال : ﴿. . . وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا . . .﴾[2] وأشباه ذلك من القرآن ، فلم يكن المضيع للعمل مضيا للتصديق ، وقد أصاب التصديق بغير عمل ، ولو كان المضيع للعمل مضيعا للتصديق لانتقل من اسم الإيمان وحرمته بتضييعه العمل كما أن الناس لو ضيعوا التصديق لانتقلوا بتضييعه من اسم الإيمان وحرمته وحقه ، ورجعوا إلى حالهم التي كانوا عليها من الشرك . . . . واعلم أني أقول : أهل القبلة مؤمنون لست أخرجهم من الإيمان بتضييع شيء من الفرائض ، فمن أطاع اللَّه تعالى في الفرائض كلها مع الإيمان كان من أهل الجنة عندنا ، ومن ترك الإيمان والعمل كان كافرا من أهل النار ، ومن أصاب الإيمان وضيع شيئًا من الفرائض كان مؤمنًا مذنبًا ، وكان للَّه

---

(١) البقرة : ٢٥.

(٢) التغابن : ٩.

تعالى فيه المشيئة إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، فإن عذبه على تضييعه شيئا فعلى ذنب يعذبه ، وإن غفر له فذنبا يغفر . وإنى أقول فيما مضى من اختلاف أصحاب رسول اللَّه - ﷺ - وأمر حملة السنة والفقه . . . . ثم إنه لولا كراهية التطويل وأن يكثر التفسير لشرحت لك الأمور التي أجبتك بها فيها كتبت به ، ثم إن أشكل عليك شيء أو أدخل عليك أهل البدع شيئا فأعلمنى أجبك فيه إن شاء اللَّه تعالى ، ثم لا آلوك ونفسى خيرا والله المستعان - لا تدع الكتاب إلى بسلامك وحاجتك ، رزقنا اللَّه منقلبا كريما وحياة طيبة ، وسلام اللَّه عليك ورحمة اللَّه وبركاته والحمد للَّه رب العالمين وصلى اللَّه على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين »[١] .

وهكذا رأينا الإمام قد بدأ رسالته بالبسملة ، ثم كتب اسم المرسل إليه واستخدم التعبير الصحيح لغويا « إلى فلان وليس » وليس « لفلان » ثم ذكر أما بعد والموضوع الذي من أجله أرسل الخطاب ، وبعد ذلك دخل في لب الموضوع مع ذكر أدلته ، وختم الرسالة بتحية الإسلام وحمد اللَّه الملك العليم العلام والصلاة والسلام على رسول الأنام .

وبعد ، فالحاجة اليوم ماسة إلى أن يعود فن الرسالة إلى ما كان عليه في عهد النبوة وعهد السلف الصالح ، بعرض الإسلام على غير المسلمين ، وعرض الهدى والخير واستقامة على من ينقصهم ذلك من المسلمين ، فإن لذلك الأثر الفعال في الدعوة إلى اللَّه تعالى .



(١) انظر الرسالة بتمامها بكتاب « العالم والمتعلم » ص٦٩ .

المبحث الثالث

وسيلة القدوة الحسنة وأثرها في منهج الإمام

تمهيد: القدوة وأهميتها في الدعوة:

القدوة بضم القاف وكسرها: الاقتداء بالغير ومتابعته والتأسي به[١]، وقيدت القدوة هنا بالحسنة لتخرج القدوة السيئة، فقد يكون الشخص أسوة حسنة أو أسوة سيئة.

والحديث عن القدوة الحسنة يعنى ببساطة التعرض لواحد من أهم وسائل التعليم والإصلاح في المجتمعات، بل وعن الطريقة المثلى لنقل الأخلاق الحسنة والعادات الحميدة إلى القطاع العريض من الناس. ولهذا نلحظ أن الإسلام قد أفرد للقدوة الحسنة حيزا كبيرا من الاهتمام، إذ أن المتتبع لكل النصوص التي تتعلق بالتأسي والتقليد يلمس الأهمية البالغة لهذه الوسيلة الدعوية.

أولًا: من مظاهر الاهتمام بالقدوة في القرآن والسنة

١- حصر القدوة في أشخاص بعينهم حصلت لهم تزكية بنص شرعى، فبنظرة سريعة ندرك أن الإسلام لم يترك للهوى أن يختار القدوة للإنسان، بل حدد من هم الأهل لهذه القدوة، من ذلك قول اللّه - جل وعلا: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾[٢] وقوله - سبحانه وتعالى - عمن حصل على تزكية سابقة: ﴿... إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ...﴾[٣]

---

(١) انظر: «العين» (٥/ ١٩٥). و«أساس البلاغة» (٢/ ٢٣٦). و«لسان العرب» (١٥/ ١٧١). و«المصباح المنير» (٢/ ٤٩٤).

(٢) الأحزاب: ٢١.

(٣) البقرة: ١٢٤.

سبقت لهم الحسنى فأصبحوا أهلًا للإمامة : ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ . . .﴾[١] إلى أن قال سبحانه : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ . . .﴾[٢] ولأهمية هذا التحديد فإن قدوتنا رسول اللّه أمره ربه أن يقتدى بمن زكاهم ربهم كما حدثت سورة الأنعام حيث ذكرت بعضا من الأنبياء والرسل ثم جاء التكليف بعد ذلك : ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ . . .﴾[٣] .

٢- من كان في موطن القدوة يضاعف له أجر الحسنة كما يضاعف عليه وزر السيئة ، فمن كان في هذا الموطن إذا زل ، زل العالم بزلته ، ولهذا حدث القرآن عن أزواج رسول اللّه ومن في موطن القدوة لسائر المؤمنات : ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ۞ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُّؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾﴾[٤] وفي الحديث : « **مَن سَنَّ في الإسلام سُنَّةً حسنةً فله أجرُها وأجرُ مَن عَمِلَ بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء** »[٥][٦] .

---

(١) الممتحنة : ٤ .

(٢) الممتحنة : ٦ .

(٣) الأنعام : ٩٠ .

(٤) الأحزاب : ٣٠ ، ٣١ .

(٥) « صحيح مسلم » (٢/ ٧٠٤) كتاب : الزكاة ، باب : الحث على الصدقة ، حديث رقم (١٠١٧) .

(٦) « صفة الصفوة » (١/ ١٨) .

ثانيًا : واجبات القدوة

قد يجد الإنسان نفسه في الموطن الذي يقتدى به الناس من خلاله ، سواء كان ذلك برغبته وتخطيط منه كمن يسعى لطلب الولايات العامة ، ومن يتفقه في الدين فيتخذه الناس قدوة ، والمدرس في نظر تلاميذه ، والرئيس في العمل ، وربما يكون ذلك بغير طلب من الإنسان كالأبوين ، كل هؤلاء وغيرهم ممن هم في موطن القدوة عليهم أن يلزموا منهجًا سلوكيًّا وأخلاقيًّا يتناسب مع مكانتهم باتباع ما يلى :

١- الحرص على عدم مخالفة القول للفعل ، فهذا الفعل من شأنه أن يهدم كل بناء أقامه القدوة في نفس أتباعه ، ويعطى المبرر لهم للخروج على المنهج ، والفعل في حد ذاته من أشد الأفعال بغضا عند اللَّه تبارك وتعالى : ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾[(١)] ومثل هؤلاء من قال النبي في شأنهم : « **يُجاءُ بالرَّجُلِ يومَ القيامةِ فيُلْقَى في النارِ فتندلق أقتابه في النار فيدور كما يدور الحمار برحاه فيجتمع أهل النار عليه فيقولون أي فلان ما شأنك أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر ؟ قال : كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه** »[(٢)] .

٢- أن يحرص دائمًا على الظهور في أفضل الحالات وأكملها من الناحية الشرعية ، وهذا من ناحية يمثل سترا لعيوبه وقد أمرنا اللَّه بذلك ، وفي نفس الوقت هو حرص على عدم إشاعة الفاحشة في الذين آمنوا ، كما أنه لا يصدم تابعيه في

---

(١) الصف : ٣.

(٢) « صحيح البخاري » (٣/ ١١٩١) كتاب : بدء الخلق ، باب : صفة أبواب الجنة ، رقم (٣٠٩٤) واللفظ له . و« صحيح مسلم » (٤/ ٢٢٩٠) كتاب : الزهد والرقائق ، باب : عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله .

الصورة التي رسموها له ، وفي كثير من الأحيان فإن ما يقوم به الإنسان لستر نفسه يكون سببًا في تطهيره من هذا العيب أو ذاك ، ولا ننسى أن المفاخرة بالذنب أشد من الذنب نفسه .

٣- ليعلم أن ما قد يباح للغير من أقوال وأفعال في بعض الأحيان لا يليق بمن هم في موطن القدوة أن يفعلوه ، فالعلماء يعلمون الناس الرخص ولكن لا يترخصون ، بل يأخذون أنفسهم بالعزيمة .

روى الإمام مالك في الموطأ : « أن عمر بن الخطاب رأى على طلحة بن عبيد الله[1] ثوبًا مصبوغًا وهو محرم ، فقال عمر : ما هذا الثوب المصبوغ يا طلحة ؟ فقال : يا أمير المؤمنين إنما هو مدر[2] . فقال عمر : إنكم أيها الرهط أئمة يقتدى بكم الناس ، فلو أن رجلًا جاهلًا رأى هذا الثوب لقال : إن طلحة بن عبيد الله كان يلبس الثياب المصبغة في الإحرام ، فلا تلبسوا أيها الرهط شيئًا من هذه الثياب المصبغة »[3] .

---

(١) طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد ، القرشي التيمي المكي ، أبو محمد ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة. وله عدة أحاديث عن النبي ، وله حديثان متفق عليهما ، وكان ممن سبق إلى الإسلام ، وأوذي في الله ، ثم هاجر ، فاتفق أنه غاب عن وقعة بدر في تجارة له بالشام ، وتألم لغيبته ، فضرب له رسول الله بسهمه وأجره ، وكان قتله يوم الجمل سنة ست وثلاثين ، وقبره بظاهر البصرة ، وله أولاد نجباء - راجع : « تسمية من روى عنه من أولاد العشرة » لأبي الحسن السعدي (ت: ٢٣٤هـ) ص٨٦، ط/ دار القلم ، الكويت ١٤٠٣هـ. و« ومشاهير علماء الأمصار) لأبي حاتم البستى (ت: ٣٥٤هـ) ، ص٧، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت. و« مولد العلماء ووفياتهم » للربعى (ت: ٣٩٧هـ) ، ط/ دار العاصمة ، الرياض ١٤١٠هـ. الرياض النضرة في مناقب العشرة » لأحمد بن عبد الله الطبري (ت: ٦٩٤هـ) (٢/ ٣٣٥) ط/ التأليف ١٩٥٣م.

(٢) ثوب مصبوغ بمادة حمراء ليست من الطيب - انظر : « غريب الحديث » لابن سلام (٣/ ٤٢٢).

(٣) « موطأ مالك » (١/ ٣٢٦) كتاب : الحج باب : لبس الثياب المصبغة في الإحرام.

ومن هنا يستحب للعالم والمعلم والقاضي والمفتى والشيخ المربى وغيرهم ممن يقتدى به ويؤخذ عنه : أن يجتنب الأفعال والأقوال والتصرفات التي ظاهرها خلاف الصواب ، وإن كان مُحِقًّا فيها ؛ لأنه إذا فعل ذلك ترتب عليه مفاسد من جملتها : توهم كثير ممن يعلم ذلك منه أن هذا جائز على ظاهره بكل حال ، وأن يبقى ذلك شرعًا وأمرًا معمولًا به أبدًا ، ومنها وقوع الناس فيه بالتنقص ، واعتقادهم نقصه ، وإطلاق ألسنتهم بذلك ، ومنها أن الناس يسيئون الظن به فينفرون عنه ، وينفرون غيرهم عن أخذ العلم عنه ، وتسقط روايته وشهادته ، ويبطل العمل بفتواه ، ويذهب ركون النفس إلى ما يقوله من العلوم ، وهذه مفاسد ظاهرة ، فينبغي له اجتناب أفرادها ، فكيف بمجموعها ؟ فإن احتاج إلى شيء من ذلك وكان محقًّا في نفس الأمر ، لم يظهره ، فإن أظهره أو ظهر أو رأى المصلحة في إظهاره ليعلم جوازه وحكم الشرع فيه ، فينبغي أن يقول : هذا الذي فعلته ليس بحرام ، إذا كان على الوجه الذي فعلته ، وهو كذا وكذا ودليله كذا وكذا .

٤- عدم التردد في الاعتراف بالخطأ وبيان ذلك لمتبعيه وربما كان ذلك فرصة للقول بأنه لا عصمة لأحد بعد رسل اللّه - عليهم السلام - وأن طبيعة البشر تحتمل الصواب والخطأ ، أما محاولة تبرير الخطأ فهى أشد من الخطأ نفسه .

وعلى من أراد الاستزادة في هذا الجانب الهام من حياة الدعاة الرجوع إلى الكتابات الدعوية التي طرقت هذا الموضوع حتى وطئته[1] ، إذ لا يغترف من

(١) من هذه المؤلفات : « السلوك وأثره في الدعوة إلى اللّه » ، د. فضل إلهي ، ط/ دار ابن حزم ، بيروت ٢٠٠٠م. « أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية » د. محمد أبو زيد الفقى ، ط/ دار الوفاء ١٩٩٢م. « القدوة على طريق الدعوة » ، مصطفى مشهور ، ط/ دار التوزيع والنشر الإسلامية. « سلوك الداعية وأثره في تبليغ الدعوة الإسلامية » د. حسن عبد الرؤوف رسالة ماجستير بكلية أصول الدين بالقاهرة ». « الأسوة الحسنة وأثرها في الدعوة إلى اللّه تعالى » ، ياسر محمد يوسف ، رسالة ماجستير بكلية أصول الدين بالقاهرة.

يستقي بباع بسيط مثلي إلا من سؤر هؤلاء العلماء أصحاب هذه الكتابات ، ولا يستضيء من يغشى الظلام ببصر بصيص إلا بضوئهم ، أولئك الذين شرحوا في الموضوع جناني فلم أبق فيه بليدًا ، وفتقوا رتق لساني في الدعوة فصرت فصيحًا .

وقد كان الإمام أبو حنيفة مجمعًا لصفات الفضل ، ومحورًا لشمائل النبل ، ومنبعًا لخصال الكرم ، ومناطًا لخزائن العلم ، ومثالًا لمناقب التقوى والورع ، كان الإمام ذا هيبة ، وبهاء طلعة ، وورع وتقوى ، ووفاء وعطف ، وحلم وتواضع ، وعلم وفضل ، وعفة وتسامح ، وكرم وجود ، وفطنة وفراسة ، ولطف وفكاهة ، وهو إلى أولئك جميعا العالم العامل المعلم ، التاجر الصدوق المحسن الأمين .

كانت هذه بعض صفات أبي حنيفة وليست جميعها ، وتحت كل صفة من هذه الصفات تتابع أخبار ، وتتوارد أنباء ، وتتعدَّد مآثر ، وكل هذه الأخبار وتلك الأنباء وهاتيك المآثر من الكثرة والصدق بمكان ، فقد عاش الإمام الأعظم الفقيه حياة حافلة ، لا أقول طويلة ، ولكن أقول مباركة ، عاش سبعين عامًا كلها في طاعة اللَّه تعلمًا وتعليمًا ، وصلاة وصيامًا ، وعبادةً وقيامًا ، وعملًا وجودًا ، ينشر العلم ، ويجتهد في الفقه ويبشر بمكارم الأخلاق .

كان الفقيه الداعية أبو حنيفة في ورعه وتقواه منارًا للعابدين ، وسراجًا للمهتدين ، وكان لابد له من أن يكون كذلك ، فالعلم وحده لا يجزي ما لم يكن مقترنًا بالتقوى ، مشفوعًا بالورع ، مكللًا بخشية اللَّه .

كان أبو حنيفة يطبق أخلاق العلماء على نفسه ، ويلتزم بها أمام ربه ونفسه وأمام الناس ، وكان سلوكه القويم يمثل نغمة عذبة في أسماع معاصريه ، كما كانت سيرته الحميدة أنشودة طيبة الكلمات ، طاهرة النفثات ، تجري على ألسنة أترابه من أئمة وفقهاء وزهاد ، كما سيتضح ذلك خلال الصفحات الآتية :

المطلب الأول

حلية أبي حنيفة

الحلية من الرجل : صفته وخلقته وصورته[١] . ومما لاشك فيه أن مظهر الداعية في سمته وحسن هندامه ونظافته هو حديث النفس لكل من يراه أو يستمع إليه . فالنفس بطبيعتها تميل وتنجذب إلى هذه الصورة الجميلة التي يتمناها كل إنسان لنفسه .

وإذا لم يكن للداعى نصيب في الحسن الخلقى الجذاب فليكن ذلك بما يستطيعه من حسن الهندام ، وقد كان رسول اللّه - ﷺ - يخرج في أجمل ثيابه ، وكان له حلة يلبسها للعيدين والجمعة ، كما ذكره ابن القيم[٢] ، وقال لأصحابه : « **ما على أحدكم إن وجد أو ما على أحدكم إن وجدتم أن يتخذ ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبَيْ مهنته** »[٣] . ورأى - صلى اللّه عليه وسلم - رجلًا شعثًا قد تفرَّق شعرُه فقال : « **أما كان يجد هذا ما يسكِّنُ به شعره** » ورأى رجلًا آخر وعليه ثياب وسخة فقال : « **أما كان هذا يجد ماءً يغسِلُ به ثوبَه** »[٤] .

فوهج الروح ووضاءة الوجه ودقه الشعور وحسن الهندام ، فضلًا عن الإيمان العميق والفهم الدقيق ، تلك هي ثروة الداعية .

---

(١) انظر : « لسان العرب » (١٤/ ١٩٦) .

(٢) « زاد المعاد » (١/ ٤٤١) .

(٣) « سنن أبي داود » (١/ ٢٨٢) كتاب : الصلاة ، باب : اللبس للجمعة ، رقم (١٠٧٨) وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير ، حديث رقم (٥٦٣٥) ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت : بإشراف : زهير الشاويش .

(٤) « سنن أبي داود » (٤/ ٥١) كتاب : اللباس ، باب : في غسل الثوب وفي الخلقان ، رقم (٤٠٦٢) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٨٩) حديث رقم (٤٩٣) .

وقد كان الفقيه الداعية أبو حنيفة رجلًا لباسًا يلبس الحلل الفاخرة التي تباهي بذوق صاحبها في قماشها وطرازها كأن قماشًا تخير لنفسه أحسن ما لديه ، فاجتمع ذوق المشتري وذوق البائع على ذلك الوجه المشرق ، « تعلوه قلنسوة[١] طويلة سوداء »[٢] ، رداؤه وقميصه بأربعمائة درهم أو بثلاثين دينارًا في زمن كان الكبش فيه بدينار . قال النضر[٣] : قال أبو حنيفة - وقد أراد الركوب - : أعطني كساءك وخذ كسائي ، ففعلت ، فلما رجع قال لي : أخجلتني بغلظ كسائك ، وكان بخمسة دنانير ، ثم رأيت عليه كساء قومته بثلاثين دينارًا ، وقوَّم رداءه وقميصه بأربعمائة درهم[٤] .

وقال حماد ولده ، « كان حسن الهيئة ، كثير التعطر ، يعرف بريح الطيب قبل أن يرى »[٥] .

وقال أبو يوسف - رحمه اللَّه : « كان ربعة من أحسن الناس صورة ، وأبلغهم نطقا ، وأكملهم إيرادًا ، وأحلاهم نغمة ، وأبينهم حجة على ما يريد »[٦] .

فالفقيه الداعية أبو حنيفة جمع بين جمال الخلق وسمو الخلق ونعمة العلم .

فهو حسن الوجه جميل المحيا ، وهو ليس شديد البياض ولا حالك السواد

---

(١) القلنسوة : لباس معروف من ملابس الرءوس. انظر لسان العرب (٦/ ١٨١).

(٢) « المناقب » للذهبي ص٨.

(٣) أبو عبد اللَّه ، النضر بن محمد القرشي العامري المروزي ، كان صديقًا لابن المبارك ، ومن أصحاب أبي حنيفة ، وثَّقه النسائي والدارقطني ، توفي ١٨٣هـ - راجع : « ديوان الضعفاء » للذهبي (٢/ ٤٠٣) ط/ دار القلم. و« تهذيب التهذيب » (٥/ ٦٢٦).

(٤) « المناقب » للذهبي ص٩.

(٥) « الخيرات الحسان » ص١٩٢.

(٦) المرجع السابق ، ص٨٠.

وإنما تعلو محياه سمرة جميلة ، وهو ليس بالطويل الممجوج ولا بالقصير المعيب وإنما معتدل ربعة وربما كان أدنى إلى الطول ، وهو دائم التعطر بالطيب حتى لا تملّ مصاحبته[١] .

ولا تستقيم أناقة الملبس ما لم يكن النعل نظيفًا معتنى به ، وكذلك كان يفعل أبو حنيفة يقول أبو يوسف : « كان يتعهد شسعه حتى لم ير منقطع الشسع »[٢] .

ولم يكن أبو حنيفة يهتم بزيه ومظهره دون بقية مجالسيه ، وإنما كان يحض أصحابه وتلامذته على ذلك ، يساعدهم بالمال ، ويوزع عليهم الكساء ، ومن ثم فقد كانت حلقته تجمع بين ثراء العقل وجمال المظهر .

لقد كان الفقيه الداعية يوزع المال والكساء على أصحابه ومريديه ، ولكنه كان إذا رأى إنسانا رث الهيئة سارع إلى مد يد العون إليه بالمال على الفور حتى يصلح من شأن مظهره ، ويروى في هذا السياق خبر لطيف ، فقد رأى الإمام على بعض جلسائه ثيابًا رثة لم يرقه منظرها وقد بدا صاحبها وكأنه غريب عن المجلس ، فأمره أن يبقى بعد أن يتفرق الناس ، ثم قال له : خذ ما تحت المصلى ، فتجمل به ، فإذا هو ألف درهم ، فقال الرجل : إني موسر في نعمة ، ولست أحتاج إليها ، فقال له : أما بلغك الحديث : « **إن اللَّه يحب أن يرى أثر نعمته على عبده** »[٣] ؟ فينبغي لك أن تغير حالك حتى لا يغتم بك صديقك[٤] .

---

(١) انظر صورة الإمام كأنك تراها فى : « تاريخ بغداد » (٣/ ٣٣٠). و« تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٣). و« سير أعلام النبلاء » (٦/ ٣٩٩).

(٢) « أخبار أبي حنيفة » ص٣١.

(٣) « سنن الترمذي » (٥/ ١٢٣) كتاب : الأدب ، باب : ما جاء إن اللَّه تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ، رقم ٨١٩، وقال الترمذي : حديث حسن ، وصححه الألباني في « السلسلة الصحيحة » (٣/ ٢٨٠) رقم ١٦٢٦ .

(٤) « الأخبار » ص٤٧ .

المطلب الثاني

منهج الشريعة في حفظ اللسان وتطبيق الإمام له

وهذا أمر جليل الشأن قل من ينتبه إليه ، فلا شك أن التورع في القول ثمرة من ثمار المراقبة والخوف من اللَّه جل وعلا ، وهي مرتبة أشد من التورع عن الذهب والفضة ، كما يقول ابن القيم - رحمه اللَّه تعالى - .

« ومن العجب أن الإنسان يهون عليه التحفظ والاحتراز من أكل الحرام والظلم والزنا والسرقة وشرف الخمر ومن النظر المحرم وغير ذلك ويصعب عليه التحفظ من حركة لسانه ، حتى يرى الرجل يشار إليه بالدين والزهد والعبادة وهو يتكلم بالكلمة من سخط اللَّه لا يلقى لها بالا ينزل منها أبعد مما بين الشرق والمغرب ، وكم ترى من رجل متورع عن الفواحش والظلم ولسانه يفري في أعراض الأحياء والأموات لا يبالي ما يقول !! »[1] .

أجل . . فكم من الناس يتجرأ على إصدار الأحكام على الآخرين دون ورع أو تبين أو تثبت فيجرح فلانًا ، ويعدِّل فلانًا ، وليته عالم من علماء الجرح والتعديل أو ليته أَلَمَّ على الأقل بقواعد هذا العلم حتى لا يقع في جور وظلم . بل ومن الناس من تجاوز هذا بجرأة متناهية فجلس يكفر هذا وهذا ، ويحكم لهذا بالجنة ولهذا بالنار !! .

وهذا رد فعل طبيعي حينما تتفلت الألسنة من قيودها الشرعية ، وحدودها المرعية التي حدها الإسلام ، ولو تأمل العاقل في بعض ما ورد من النصوص التي وردت بشأن خطورة الكلمة لتوقف ألف مرة قبل أن ينطق بالكلام ويرمي به هنا

---

(١) « الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي » لابن القيم ، ص١١١، ط/ دار الكتب العلمية بيروت .

وهناك ، ومن هذه النصوص قول اللَّه - عز وجل - : ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾[١] وقوله - ﷺ - : « **من كان يؤمن باللَّه واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت** »[٢] .

وقد كان الفقيه الداعية النعمان بن ثابت يعرف خطورة الكلمة وحصائد الألسن ، حتى قال فيه أبو يوسف حينما قال له الرشيد ، صف لي أخلاق أبي حنيفة ، قال : كان واللَّه شديد الذَّبِّ عن حرمات اللَّه ، مجانبًا لأهل الدنيا ، طويل الصمت ، دائم الفكر ، لم يكن مهذارًا ولا ثرثارًا ، إن سئل عن مسألة كان عنده بها علم أجاب فيها ، وما علمته يا أمر المؤمنين إلا صائنًا لنفسه ودينه ، مشتغلًا بنفسه عن الناس لا يذكر أحدًا إلا بخير ، فقال الرشد: هذه أخلاق الصالحين[٣] .

وقال ابن المبارك للثورى : ما أعبد أبا حنيفة من الغيبة ، ما سمعته يغتاب عدوا له قط ، قال : هو واللَّه أعقل من أن يسلط على حسناته ما يذهب بها[٤] .

وقيل : كان أبو حنيفة طويل الصمت ، كثير العقل والفقه ، قليل المجادلة للناس ، قليل المحادثة لهم[٥] . ولا يخوض فيما لا يعنيه ، ولا يستمع إليه[٦] . ولما قيل له : الناس يتكلمون فيك ولا تتكلم في أحد ، قال : هو فضل اللَّه يؤتيه من يشاء[٧] .

---

(١) ق : ٢٣ .

(٢) « صحيح البخاري » (٥/ ٢٢٤٠) كتاب : الأدب ، باب : من كان يؤمن باللَّه واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، رقم (٥٦٧٢).

(٣) « المناقب » للذهبي ص٩ .

(٤) « تاريخ بغداد » (٣٦٣). و« تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٦). و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤١١).

(٥) « المناقب » للذهبي ص١٠ .

(٦) « الخيرات الحسان » ص١٣٤ .

(٧) « المناقب للمكي » (١/ ١٥٥).

المطلب الثالث

منهج الشريعة في الكرم وتطبيق الإمام له

الكرم ضد اللؤم ، والكرم إذا وصف اللَّه به فهو اسم لإحسانه وإنعامه ، وإذا وصف به الإنسان فهو اسم للأخلاق والأفعال المحمودة التي تظهر منه[1] .
وأقصد بالكرم هنا : الجود والعطاء .

والكرم : صفة نفسية كريمة ، وشعور اجتماعى نبيل ، ينم عن صدق إيمان ، وصفاء سريرة ، وطهارة نفس ، ويدلل على حسن سيرة ، ومكارم خلق ، وأصالة تربية . والكرم صفة من أهم صفات الدعاة حيث تقرب القلوب النافرة وتمهد العقول للطاعة .

وقد كان الكرم في أبي حنيفة سجية وطبيعة ، لأن الكرم من الصفات التي لا تعلم ولا تقلد ، ولو قلد إنسان غيره في الكرم ، أو تكلف خلق الكرم ، لكبا به جواده في منتصف الطريق ، ولما بلغ الغاية التي يريدها ، نظرا لتغلغل حب المال في النفوس . ولكن الكريم بطبعه لا يقف دون غاية فهو سخى في كل وقت ولو كان معسرًا .

كان أبو حنيفة جوادًا منفقًا في كل الأحوال ، وساعده على ذلك أن اللَّه أعطاه ثروة من تجارته ، فأراد أن يشكر نعمة اللَّه عليه بأن يشرك غيره فيما أعطاه اللَّه . وكأنما كان ينظر إلى نعمة المال في يده كما كان ينظر إلى نعمة العلم في عقله ، فكان لا يرى نفسه متمتعًا بإحداها إلَّا إذا شارك فيها غيره فكما كان يفيض بعلمه على تلاميذه كان يغدق عليهم وعلى غيرهم من ماله ، وله في الكرم قصص لا تُبارى . يقول غير واحد : «إنه كان أكرم الناس مجالسة ، وأكثرهم إكرامًا ومواساة

(١) انظر : «العين» (٥/ ٣٦٨). و«لسان العرب» (١٢/ ٥١٠). و«المصباح المنير» (٢/ ٥٣١).

لأصحابه ، ولمن جلس إليه »[١] ومن ثمة كان يزوج من احتاج ، وينفق عليه ، ويرسل إلى كل منهم قدر منزله .

وقال أبو يوسف : « كان لا يكاد يسئل حاجة إلا قضاها »[٢] ، وكان يخلق المناسبة للعطاء حتى لا يشعر صاحبه بحرج أو خجل ، فلما ختم حماد ولده سورة الفاتحة ، أعطى المعلم خمسمائة درهم[٣] ، وفي رواية ألف درهم ، فقال المعلم متعجبا : ما صنعت حتى أرسل إلى هذا ، فأحضره واعتذر إليه ، وقال : لا تستحقر ما علمت ولدى ، والله لو كان معنا أكثر من ذلك لدفعناه إليك تعظيما للقرآن[٤] .

كان الفقيه الداعية بفلسفته الدينية والاجتماعية يبنى أساسا متينا لتعليم القرآن وتعليم معلمى القرآن حتى يقتدى به ، ولا ينظر إلى المشتغلين بالقرآن والعلوم الدينية نظر الإهانة .

لقد كان الإمام يحتجز لنفسه أربعة آلاف درهم ليس غير كل عام لنفقته وحاجات أهله وولده وبيته ، وهو مبلغ صغير إذا ما قورن بأرباح متجره الكبير وأما بقية الأرباح فتذهب كرما وجودا وصدقات .

يقول الفقيه الداعية عن نفسه : ما ملكت أكثر من أربعة آلاف درهم منذ أربعين سنة إلا أخرجته ، أي الأكثر ، وإنما أمسك الأربعة لقول على - كرم الله وجهه - : « أربعة آلاف فما دونها نفقة »[٥] ، ولولا أن أخاف أن احتاج إلى هؤلاء (أي

---

(١) « الأخبار » ص٣٠ . و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦٠) . و« الانتقاء » ص١٤١ . و« تهذيب الكمال » (٢٩/ ٤٣٩) .

(٢) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦١) .

(٣) « تاريخ بغداد (١٣/ ٣٦١) . و« تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٦) .

(٤) « الخيرات الحسان » ص١٣٧ .

(٥) « تفسير القرطبى » (٨/ ١٢٥) . و« كنز العمال » رقم (٤٤١٠) .

الأمراء) ما أمسكت منها درهمًا واحدًا[١] .

وهذا الأسلوب وحده كاف لأن يضع أبا حنيفة في قمة الكرماء ؛ لأن التاجر شحيح بماله وشديد الشح بربحه ، ولكن أبا حنيفة يأبَى إلا أن يتنازل عن المال وربحه جودًا وكرمًا .

وقال سفيان بن عيينة : كان أبو حنيفة كثير الصدقة ، وكان كل ما يستفيده لا يدع منه شيئًا إلا أخرجه ، ولقد وجه إلى هدايا استوحشت من كثرتها ، وما كان يدع أحد من المحدثين إلا بره برًّا واسعًا[٢] .

وقال مسعر : كان لا يشتري لنفسه وعياله كسوة أو فاكهة أو غيرهما ، إلا اشترى قبل ذلك لشيوخ العلماء مثل ذلك[٣] .

ونزلت برجل ضائقة فتجلد لها حتى عضه الجوع هو وزوجته وابنته فاضطر إلى السؤال ، وكان يعرف عن أبي حنيفة سماحته ، فتوجه إلى حلقة درسه ، ولكن الحياء عقد لسانه فلم يستطع أن يبوح لأبي حنيفة بما جاء به إليه ، وقام الرجل عائدا إلى بيته ، فتبعه أبو حنيفة ، وكان قد أدرك بذكائه ما يدور بنفس الرجل ، وعرف البيت ، ثم عاد إليه في الليل ومعه صرة فيها خمسة آلاف درهم ، وطرق باب الرجل وقال له : وضعت عند بابك شيئًا هو لك ، ورجع مسرعًا قبل أن يراه الرجل إبقاء على ماء وجهه ، فلما أخذ الرجل الصرة وجد فيها مع النقود هذه العبارة : « هذا المقدار جاء به أبو حنيفة إليك من وجه حلال ، فليفرغ بالك »[٤] .

وذات يوم كان يمشي الفقيه الداعية في الطريق فرآه رجل فاختبأ منه ، وأخذ في

---

(١) « الأخيار » ص٥٠ .

(٢) « الأخيار » ص٥٠ .

(٣) « الأخبار » ص٤٩ . و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦٠) . و« جامع مسانيد الإمام ص٣٦ . و« الخيرات الحسان » ص١٣٨ .

(٤) « عظماء الشرق » لفتحي رضوان وآخرين ، ص١١٨، ط/ وزارة الإرشاد القومي ، بدون تاريخ .

طريق آخر ، فصاح به ، فجاء إليه ، فقال له : لم عدلت عن طريقك ؟ قال : لك عليَّ عشرة آلاف درهم ، وقد طال عليَّ الوقت وأعسرتُ ، فاستحييتُ منك ، فقال : سبحان اللَّه بلغ بك الأمر كل هذا ، وهبته منك كله ، وأشهدتُ على نفسي ، فلا تتوار ، واجعلني في حل مما دخل في قلبك مني[1] .

وقال الفضيل : « كان أبو حنيفة معروفًا بكثرة الإفضال ، وقلة الكلام ، وإكرام العلم وأهله »[2] .

لقد كان أبو حنيفة كالسيل في كرمه وفي رعاية حقوق من هم جديرون بالعون والإغاثة فقد حبس إبراهيم بن عيينة[3] على أكثر من أربعة آلاف درهم ، فأراد بعض إخوانه أن يجمع له من الناس ، ولما ذهب إلى أبي حنيفة يستوهبه بعض ما يسهم به لإغاثة إبراهيم ، أمره برد ما أخذه من الناس ، وقضى عنه جميع دينه[4] .

رحم اللَّه الفقيه الداعية الذي كان ديدنة إغاثة ملهوف ، وإطلاق سراح مكروب .

وأهدى إليه شخص شيئًا فكافأه بأضعافه ، فقال له : لو علمت أنك تفعل ذلك ما أهديت لك ، قال : لا تقل هذا فإن الفضل للسابق[5] .

وهكذا كانت حلقة أبي حنيفة منتدى للبر والحب والوفاء مثلما كانت معهدًا للعلم والفقه .

---

(١) « جامع مسانيد الإمام » ص٣٧.

(٢) « الأخبار » ص٥٠ .

(٣) إبراهيم بن عيينة أخو سفيان ، كان مسلمًا صدقًا ، لم يكن من أصحاب الحديث ، توفي ١٩٧هـ ، وقيل ١٩٩هـ . راجع : « التاريخ الكبير » (١/ ٣١٠) . و« سير أعلام النبلاء » (٨/ ٤٧٥) . و« ديوان الضعفاء » (١/ ٥٤) .

(٤) « الخيرات الحسان » ص١٤٠ .

(٥) نفسه .

المطلب الرابع

منهج الشريعة في الزهد والورع وتطبيق الإمام له

الزهد : ترك الميل إلى الشيء وقلة الرغبة فيه ، ورجل زهيد العين : إذا كان يقنعه القليل ، ورغيب العين : إذا كان لا يقنعه إلا الكثير[١] ، وفي الاصطلاح : بغض الدنيا والإعراض عنها ، وقيل هو : ترك راحة الدنيا طلبًا الراحة الآخرة ، وقيل : أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك[٢] .

والورع : التحرج[٣] ، وفي الاصطلاح : اجتناب الشبهات خوفًا من الوقوع في الحرمات ، وقيل : ملازمة الأعمال الجميلة[٤] .

ومن أحسن ما قيل في الزهد والورع قول ابن تيمية : «الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة ، والورع ترك ما تخاف ضرره في الآخرة»[٥] . وليس الزهد في الدنيا

---

(١) انظر : «العين» (٤/ ١٢). «لسان العرب» (٣/ ١٩٦). و«المصباح» (١/ ٢٥٧).

(٢) «التعريفات» ص٣٠. و«التوقيف على مهمات التعاريف» ص٣٩٠.

(٣) «العين» (٢/ ٥٤٢). و«اللسان» (٨/ ٣٨٨). و«مختار الصحاح» ص٢٩٨.

(٤) «التعريفات» ص٢٧٩. و«التوقيف» ص٧٣٤.

(٥) «مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين» لابن القيم (٢/ ١٠) ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ط(٢) ١٣٩٣هـ وللاستزادة راجع : «الزهد ويليه كتاب الرقائق» لعبد الله بن المبارك ، ط/ دار الكتب العلمية ١٩٩٨م و«الزهد» للإمام أحمد بن حنبل ، ط/ دار الكتب العلمية ، ط(١) ١٤٠٣هـ. «الورع» لأحمد بن حنبل ، ط/ دار الكتب العلمية. و«الزهد لهناد الكوفي (ت:٢٤٣هـ) ، ط/ دار الخلفاء للكتاب الإسلامي ، الكويت ، ط(١) ١٤٠٦هـ «الزهد» لأبي بكر أحمد بن عمر الشيباني الخصاف (ت: ٢٦١هـ) ، ط/ دار الريان للتراث ، القاهرة ، ط(٢) ١٤٠٨هـ. و«الزهد وصفة الزاهدين» لابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ) ط/ دار الصحابة للتراث ، ١٤٠٨هـ. و«الزهد الكبير» للبيهقي ، ط/ مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ١٩٩٦م.

بتحريم الحلال ، ولا إضاعة المال ، ولكن أن تكون بما في يد اللّٰه أوثق منك بما في يدك .

والدعوة إلى اللّٰه تحتاج إلى شيء من سمو النفس ، وعلو الهمة ، والتجرد عن المطامع ، والزهادة في المناصب والوظائف الكبيرة ، فإن من توجه إليهم الدعوة إذا علموا من الدعاة أنهم ينافسونهم في ملكهم وفيما وسع اللّٰه به عليهم فإنهم يشكون في إخلاصهم ويكونون حربًا عليهم .

وقد كان للفقيه الداعية أبي حنيفة في الزهد والورع باع طويل ، يقول ابن المبارك : قدمت الكوفة فسألت عن أزهد أهلها ؟ فقالوا : أبو حنيفة[١] ، وفي رواية : فسألت عن أورع أهلها[٢] .

ويقول - أيضًا - : «ما رأيت أحدًا أورع من أبي حنيفة وقد جُرِّب بالسياط والأموال»[٣] .

وقال مكي بن إبراهيم : «جالست الكوفيين فلم أر فيهم أورع منه»[٤] وقال النضر بن محمد «ما رأيت أشد ورعًا منه ، ما كان يحسن الهزل ولا يتكلم به ، ولا رأيته مستجمعًا ضحكًا ، ولكنه يبتسم»[٥] .

وقال محمد بن الحسن : «كان أبو حنيفة واحد زمانه لو انشقت عنه الأرض لانشقت عن جبل من الجبال في العلم والكرم والزهد والورع»[٦] .

---

(١) «الخيرات» ص١٤١ .

(٢) «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٥٨). وفي «الأخبار» : فسألت عن أورع العلماء ص٣٤.

(٣) «تهذيب الأسماء» (٢/ ٥٠٦). و«تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤٣٧).

(٤) «تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٥٨). «تهذيب الأسماء» (٢/ ٥٠٥). و«تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤٣٦).

(٥) «الأخبار» ص٣٣. و«المناقب» للمكي (١/ ٦٣).

(٦) «المستطرف» (١/ ٣٠٥).

وقيل له : تعرض عن الدنيا ولك عيال ؟! فقال : اللَّه تعالى للعيال ، وإنما قوتى أنا في الشهر درهمان ، فما جمعى لمن يسألنى اللَّه تعالى عن الجمع لهم ؟

إن أطاعوه وإن عصوه ، فإن رزق اللَّه غاد ورائح على الفريقين ، ثم قرأ : ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾[1] .

ولما حبس ببغداد في محنته أرسل لولده حماد يقول : يا بني إن قوتي في الشهر درهمان ، فمرة للسويق ، ومرة للخبز وقد حبست ، فعجله لي[2] ، فما كان يأكل من طعام الخليفة ولكنه كان يستدعي بالسويق من الكوفة ليقنع به .

وحج بعض أصحابه وخلف عنده جاريته ، فغاب أربعة أشهر . فلما قدم قال له : كيف وجدت خدمة هذه الجارية وخلقها ؟ فقال : « من قرأ القرآن ، وحفظ على الناس دينهم يحتاج أن يصون نفسه عن الفتنة ، واللَّه ما رأيتها منذ خرجت إلى أن رجعت » . فسألها عن أخلاقه ؟ فقالت : ما رأيت ولا سمعت مثله ، ما رأيته اغتسل في ليل ولا نهار من جنابة ، وما رأيته أفطر بالنهار قط ، وكان يأكل آخر الليل ، ثم يرقد رقدة خفيفة ، ثم يخرج للصلاة[3] .

وحينما اختلطت غنم الكوفة بغنم مغصوبة ، سأل الفقيه الداعية الورع أبو حنيفة : كم تعيش الغنم ؟ قالوا : سبع سنين ، فترك أكل لحم الغنم سبع سنين ، ورأى تلك الأيام بعض الجند أكل لحمًا ، ورمى فضلته في نهر الكوفة ، فسأل عن عمر السمك ؟ فقيل له : كذا وكذا ، فامتنع من أكل السمك تلك المدة[4] .

---

(١) « الذاريات » : ٢٢والخبر في « الخيرات الحسان » ص١٤٣ .

(٢) « المناقب » للمكي « ١/ ١٩٨) .

(٣) « الأخبار » ص٣٩.

(٤) « الخيرات » ص١٤٥ .

وجلس يومًا في الشمس عند باب إنسان ، فقيل له : أبا حنيفة لو تحولت إلى الظِّلِّ ، فقال : لي على صاحب هذه الدار شيء ، فكرهت أن أستظل بظل حائطه ، فيكون ذلك جر منفعة ، وما أرى ذلك على الناس واجبًا ، ولكن العالم يحتاج أن يأخذ لنفسه من عمله بأكثر مما يدعو الخلق إليه[1] .

رحم اللَّه الإمام الأعظم الذي ضرب لنا المثل في الزهد والورع وكأن لسان حاله يقول : إن الذين يتنافسون على لذيذ الطعام ، وشهي الشراب ، ببطن لا يشبع ، ويتطلعون للقطور الشامخة ، والمراكب الفارهة بعين لا تدمع من خشية اللَّه ، ويسابقون غيرهم إلى الزوجات الفاتنات ، ويتشوقون للبنين والبنات بقلوب لا تخشع ، إن هؤلاء جميعًا لا يصلحون لحمل هذه الدعوة ، ولا يطيقون مواصلة السير إلى نهاية الشوط ؛ لأن شرف العمل لهذه الدعوة لا يناله من يضِنُّ عليها بوقته ويعطيها ساعة من فراغه ، ولا يحصل عليه من يبخل عليها بماله ، ويبذل لها نافلته ، ولا يحظى به من جعل الدنيا أكبر همه ومبلغ علمه ، وجعل الدعوة دبر أذنه وخلف ظهره .

إن شرف الدعوة إلى اللَّه لا يناله إلا المتجردون لها ، الباذلون أقصى الجهد في تبليغها ، المقدمون لها على أولادهم وأزواجهم وبيعهم وشرائهم وأحسابهم وعشائرهم : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤﴾[2] .



(١) «طبقات الشعراني الكبرى» (١/٤٦).

(٢) الأنفال : ٤ .

المطلب الخامس

منهج الشريعة في الحلم والوفاء وتطبيق الإمام له

الحِلم : بالكسر : الأناة والعقل وهو نقيض السفه[١] ، وفي حديث صلاة الجماعة : « **ليلني منكم أولو الأحلام والنُّهَى** »[٢] أي : أصحاب الألباب والعقول وكأنه من الحلم : الأناة والتثبت في الأمور وذلك من شعار العقلاء[٣] .

والحلم في الاصطلاح : الطمأنينة عند سورة الغضب ، وقيل : تأخير مكافأة الظلم[٤] . أو هو : احتمال الأعلى الأذى من الأدنى[٥] .

أما الوفاء فأصله في اللغة : التمام وهو ضد الغدر[٦] ، وفي الاصطلاح : ملازمة طريق المواساة ومحافظة عهود الخلطاء[٧] .

والناس في الحقيقة تتفاوت درجاتهم في استجابتهم للمثيرات حولهم ، فمنهم من يستثار لأتفه الأسباب فيطيش ويخطئ على عجل ، ومنهم من تستثيره الشدائد فيتعامل معها بعقل وحكمة وأناة ، فيخرج من شدتها مأجورًا مشكورًا ، ومع هذا

---

(١) « العين (٣/ ٢٤٦). و« لسان العرب » (١٢/ ١٤٦). و« بصائر ذوي التمييز » (٢/ ٤٩٥).

(٢) « صحيح مسلم » (١/ ٣٢٣) كتاب الصلاة : باب : تسوية الصوف وإقامتها ، رقم (٤٣٢). و« مسند البزار » لأبي بكر البزار (ت: ٢٩٢هـ) (٤/ ٣٤٧) ط/ مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ١٤٠٩. و« مسند أبي عوانة » لأبي عوانة الأسفرائيني (ت: ٣١٦هـ) (١/ ٣٨٢) ط/ دار المعرفة ، بيروت ١٩٩٨م.

(٣) « النهاية في غريب الحديث والأثر » (١/ ٤٣٤).

(٤) « التعريفات » ص١٠٤ .

(٥) « التوقيف » ص٢٩٤ .

(٦) « العين » (٨/ ٤٠٩). و« الوجوه والنظائر » (٢/ ٢٩٥). و« اللسان » (١٥/ ٣٩٨).

(٧) « التعريفات » ص٢٨١ . و« التوقيف » ص٧٢٩ .

التفاوت فهناك علاقة وثيقة بين ثقة الفرد في نفسه وبين أنّاته مع الآخرين وتجاوزه عن خطئهم ، فكلما سما دينه وخلقه اتسع صدره ووسع غيره بعلمه ، وعذر من أخطأ ، وتسامح مع من سفه عليه .

ويخطئ من يظن أن الحلم عجز ، وأن العفو ضعف ، وأن الإعراض عن الجاهل خوف وخور ، فهذه حجج يتبجح بها الجاهلون الذين تأخذهم العزة بالإثم . والذي يسير روح الحقيقة ، ويتفحص ماهية الأمور ، يجد أن ضبط النفس عند الغضب ، هو من شارات القوة ، ومن مقتضيات البطولة في حياة المسلم حيثما كان ، وإلى هذه الصفة البطولية أشار النبي - ﷺ - بقوله : « **ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب** »[1] أي مالك نفسه أولى أن يسمى شديدًا من الذي يصرع الرجال[2] .

والحلم من أهم الأخلاق التي يتحلى بها الداعية إلى اللّه ؛ لأن الناس كثيرا ما يصدر منهم ما يغضب النفوس ، ويثير القلوب ، فإذا لم يكن الداعية متحليا بالحلم ، صدر عنه ما ينفر الناس منه ، فلا يجتمع عليه أحد ، ولا يستطيع النجاح في مهمته .

وقد كان الحلم عند أبي حنيفة طبعا لا تطبعًا ، شتمه رجل وهو في درسه وأكثر ، فما التفت إليه ، ولا قطع كلامه ، ونهى أصحابه عن مخاطبته ، فلما فرغ وقام تبعه إلى باب داره ، فقام على بابه ، وقال للرجل : هذه دارى ، إن كان بقى معك شيء فأتمه ، حتى لا يبقى في نفسك شيء ، فاستحيى الرجل[3] .

---

(١) « صحيح البخاري » (٥/ ٢٢٦٧) كتاب : الأدب ، باب : الحذر من الغضب ، رقم (٥٧٦٣).

(٢) « حاشية ابن القيم على سنن أبي داود » (١٣/ ٢١٧) ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(٢) ١٩٩٥م.

(٣) « الخيرات » ص١٨٦ .

ولهذه الدرجة العالية من الحلم روي عن أحد تلاميذه أنه قال : « ما رأيتُ أحلم من أبي حنيفة[١] .

وكان رحمه اللَّه يقول : « ما جازيتُ أحدًا بسوء قط ، ولا لعنت أحدًا ، ولا ظلمتُ مسلِمًا ، ولا معاهدًا ولا غششتُ أحدًا ، ولا خدعته »[٢] .

ومن كان في مثل علم أبي حنيفة وورعه وفضله ، فإن فضيلة الوفاء لا تكون بعيدة عنه ، فقد رأينا كيف أنه قرر أن يجعل لنفسه حلقة خاصة به في مسجد الكوفة في مواجهة حلقة أستاذه ، وما أن دخل المسجد ووقع ناظراه على أستاذه حتى أحس بالخجل ، وحث خطاه لكي يجلس في مقعده بين يدي شيخه حماد ، ولم ينفرد بحلقة علم في الكوفة إلا بعد وفاة أستاذه .

ومن مظاهر وفاء أبي حنيفة - رضي اللَّه عنه - وفاؤه لتلاميذه ، وهذا يدخل في باب المثل العليا ، فإن الوفاء للشيخ يحتمه العطاء السابق ، والأبوة الحانية من الشيخ لتلميذه ، أما الوفاء للتلميذ فهو من باب اعتبار الصلة بين الشيخ وتلميذه بمثابة الصلة بين الأب وابنه ، وهذا مسلك قلَّما ينتبه إليه أحد ، ولكن أبا حنيفة كان يألفه ويهواه ، يسأل عن تلاميذه واحدًا واحدًا ، ويتفقد أحوالهم ، ويصلهم ، ويبرهم ، ويعود مرضاهم ، وينفق على المحتاج منهم ، إنه اعتبر نفسه مسئولًا عنهم وعن رعايتهم ؛ لأنهم جزء منه .

وفي مجال الحديث عن وفاء الفقيه الداعية يجمل بنا أن نشير إلى وفاء الإمام الجليل لأُمِّه وبره بها ، فقد كان يبجلها ويدللها ، وكانت كبعض الأمهات وبعض العشيرة تكاد تعشى عينها في سنا الكوكب الذي يغمر الدنيا ضياؤه ! لا تثق بالفتيا

---

(١) « سير أعلام النبلاء » (٦/ ٤٠١).

(٢) « الخيرات » ص١٨٤ .

إلا إذا جاءتها واردة من الخارج ، وتكاد لا تصدق أن ابنها أصبح فقيه الكوفة الذي يرجع إليه العلماء ويستجيبون لفتواه . يقول أبو يوسف : « كان يحمل والدته على حمار إلى مجلس عمر بن ذر[١] ، كراهية أن يرد أمرها »[٢] . وقال أبو حنيفة : ربما ذهبت بها إلى مجلس عمر بن ذر ، وربما أمرتنى أن أذهب إليه وأسأله عن مسألة ، فآتيه وأذكرها له ، وأقول له : إن أمي أمرتني أن أسألك عنها ، فيقول : وأنت تسألني عن هذا ؟ فأقول : هي أمرتني ، فيقول : قل لي كيف الجواب حتى أخبرك ؟ فأخبره بالجواب ، ثم يخبرني به ، فآتيها وأخبرها عنه بما قال[٣] .

لولا بره بأمه وطاعته لها ، لقال لها في حزم : إن جواب مسألتك كذا وكذا ، ولكنه أراد أن يرضيها ولا يترك في نفسها أثرًا من غضب أو عتب عليه ، وما كان لأم أن تغضب على ابنها مهما حدث منه ، ولكنه شعور الابن البار الحريص على إرضائها بأى وسيلة تحب .

ولما أوجعته السياط وهو في قمة المجد حينما رفض القضاء ، لم يكد يفتح فاه بالكلام إلى جاره إلا ليقول عن أُمِّه : « كان غمُّ والدتي أشد علَيَّ من الضرب »[٤] .

وهكذا ينسى الإمام الأعظم الألم ، ولا يذكر إلا غمَّ والدتِه . حقًّا إنه لمن الوفاء بمكان .

---

(١) هو أبو ذر ، عمر بن ذر بن عبد اللَّه بن زرارة الهمدانى ، المرهبى ، الكوفي ، الإمام الزاهد العابد ، وثقة ابن معين وغيره ، توفي ١٥٣هـ ، وقيل : غير ذلك - راجع : « التاريخ الكبير » (٦/ ١٥٤). و« سير أعلام النبلاء » (٦/ ٣٨٥) و« الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب » للذهبي ، ص١٤٢، ط/ دار البشائر الإسلامية ، بيروت ١٩٩٢م. « تهذيب التهذيب » (٤/ ٢٧٩). و« شذرات الذهب » (١/ ٢٤٠).

(٢) « الخيرات » ص١٨٦ .

(٣) « الأخبار » ص٥٣ . و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦٦).

(٤) « تاريخ بغداد» (١٣/ ٣٢٧). « تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٢). و« المناقب » للذهبي ص١٥ .

المطلب السادس

منهج الشريعة في الصبر وتطبيق الإمام له

الصبر قوة نفسيّة إيجابية فعالة، تدفع المتحلي بها إلى مقاومة كل أسباب الخور، والضعف، والاستكانة، والاستسلام، وتحمله على الصمود والثبات أمام الفتن والمغريات، إلى أن يأذن الله له بالنصر، أو أن يلقى الله - عز وجل - وهو عنه راض.

والصبر في اللغة: الحبس والكف[1]، ومنه قتل فلان صبرًا إذا أمسك وحبس، ومنه قوله تعالى: ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ...﴾[2] أي: احبس نفسك معهم[3].

والصبر في الاصطلاح: قوة مقاومة الأهوال والآلام الحسية والعقلية[4]، وقيل هو: ترك الشكوى من ألم البلوى لغير الله لا إلى الله فإنه تعالى أثنى على أيوب بالصبر مع دعائه في دفع الضر عنه بقوله: ﴿۞ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٨٣﴾﴾[5] فعلمنا أن العبد إذا دعا الله تعالى في كشف الضر عنه لا يقدح في صبره، ولئلا يكون كالمقاومة مع الله تعالى ودعوَى التحمل بمشاقه[6]،

---

(١) «العين» (٧/ ١١٥). و«لسان العرب» (٤/ ٤٣٧). و«المصباح المنير» (١/ ٣٣١). و«بصائر ذوي التمييز» (٣/ ٣٧١).

(٢) الكهف: ٢٨.

(٣) «معالم التنزيل» للبغوي (ت:٥١٦هـ) (٣/ ١٥٩). ط/ دار المعرفة، بيروت، ط(٢) ١٤٠٧هـ.

(٤) «التوقيف على مهمات التعاريف» ص٤٤٧.

(٥) الأنبياء: ٨٣.

(٦) «التعريفات»: ص١٤٩.

قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ٧٦﴾[١] .

وأحسن ما عرف به الصبر أنه : حبس النفس عن الجزع والتسخط ، وحبس اللسان عن الشكوى ، وحبس الجوارح عن التشويش[٢] . وهو على ثلاث درجات . الأول : الصبر عن المعصية بمطالعة الوعيد ، وأحسن منها الصبر عن المعصية حياء .

الثانية : الصبر على الطاعة بالمحافظة عليها دوامًا ، وبرعايتها إخلاصًا ، وبتحسينها علمًا .

الثالثة : الصبر في البلاء بملاحظة حسن الجزاء ، وانتظار روح الفرج ، وتهوين البلية بعد أيادي المنن ، وتذكر سوالف النعم .

وللصبر في حياة الداعية أهمية كبرى ، فالصبر والدعوة جزءان لا ينفصل أحدهما عن الآخر . يقول ابن القيم - رحمه اللَّه - : « بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين ، فإن الداعي إلى اللَّه تعالى لا ينم له أمره إلا بتعيينه للحق الذي يدعو إليه وبصيرته به ، وصبره على تنفيذ الدعوة إلى اللَّه باحتمال مشاق الدعوة وكف النفس عما يوهن عزمه ويضعف إرادته ، فمن كان بهذه المثابة كان من الأئمة الذين يهدون بأمره تعالى »[٣] : قال - سبحانه - : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا۟ ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يُوقِنُونَ ٢٤﴾[٤] .

---

(١) المؤمنون : ٧٦ .

(٢) « عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين » لابن قيم الجوزية ص٧، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت . « الروح » لابن القيم ص٢٤١، ط/ دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٧٥م.

(٣) « إعلام الموقعين » (٤/ ١٣٥) ولأهمية الصبر بالنسبة للدعاة خاصة وللمسلمين عامة راجع : « الصبر » لزهير شفيق الكلبي ، ط/ دار الفكر العربي ، بيروت ١٩٩٢م. « الصبر في ظلال القرآن. لعكاشة الطيبي ، مكتبة التراث الإسلامي ١٩٩٣م. « الصبر في القرآن الكريم » للقرضاوي ، ط/ مؤسسة الرسالة.

(٤) السجدة : ٢٤ .

إن الداعي إلى الحق لا يتعرض في سبيل دعوته إلى الإهانة أو التحدي أو المعارضة فحسب ، بل قد يتعرض كذلك للإغراء والفتنة بما في هذه الدنيا من متاع وزينة ، لاحتوائه ومحاولة تخليه عن دعوته ومجابهة الظلم والطغيان . إذ شأن الدعوة إلى الحق حمل لمن توجه إليهم على أن يسلكوا طريقًا يغاير الطريق السائد في المجتمع القديم ، ويلتزم بأهداف قد تخالف تمامًا أهداف المجتمع السابق ، وهذا وذاك يؤثر على الزعامات والرياسات القائمة ، كما يؤثر على الأوضاع الاجتماعية للذين كانت لهم السيادة أو بيدهم الحكم والسلطة ، وهؤلاء حتما سيسلكون طريق الإغراء إن لم يفلح مع صاحب الدعوة إلى الحق سبيل الإنذار والتهديد ، أو يسلكون معه طريق التحذير والتخويف إن لم ينجح معه طريق التأثير عليه بسبب المال أو جاه الرياسة والزعامة .

ولهذا يجب أن تتمثل في أخلاق الداعية وفي مواقفه صفة الصبر والتحمل ، أي صفة عدم الاستجابة لما يفتتن به الناس عادة من متاع هذه الحياة ، وعدم الخضوع لما يهدد به من وسائل التخويف .

ولقد امتحن الإمام الأعظم كغيره من العلماء فثبت وصبر في محنه ، كما سنرى خلال السطور القادمة :

صبره على محنته في عهد الأمويين :

إمارة يزيد بن هبيرة[1] على الكوفة في عهد الأمويين جمع فقهاء العراق ، فولى كل منهم شيئًا من عمله ، وأرسل إلى أبي حنيفة ؛ ليكون على خاتمه ؛ بحيث

(١) هو البطل الشجاع ، السائس الجواد ، الخطيب الفصيح ، أمير العراق ، أبو خالد يزيد بن عمر بن هبيرة الفزاري نائب مروان بن محمد المعروف بمروان الحمار ، آخر خلفاء بني أمية ، ولد يزيد سنة (٨٧هـ) وقتله المنصور صبرًا بعد أن أمَّنه سنة ١٣٢هـ - راجع : « سير أعلام النبلاء » (٦/ ٢٠٧) . و« شذرات الذهب » (١/ ١٩٠) و« الأعلام » (٩/ ٢٤٠) .

لا ينفذ كتاب ولا يخرج شيء بيت المال إلا بأمره وتحت سمعه وبصره ، فامتنع الإمام ، فقد كان من العلماء الذين يرون في تولى الوظائف السلطانية تعريض الدين للخطر . فحلف ابن هبيرة إن لم يفعل ليضربنه . فقال الفقهاء لأبي حنيفة : ننشدك اللَّه أن لا تهلك نفسك فإننا إخوانك ، وكلنا كاره لهذا الأمر ، ولم نجد بُدًّا من قبوله ، فأَبَى . وقال : لو أرادني أن أعد له أبواب المسجد لم أفعل[1] ، فكيف وهو يريد أن يكتب بضرب عنق رجل مسلم - أي مثلًا ، وخص ذلك لأن القتل أعظم الكبائر بعد الشرك - وأختم أنا على ذلك الكتاب ، فواللَّه لا أدخل في هذا أبدًا ، فحبسه صاحب الشرطة جمعتين لم يضربه ، ثم ضربه أربعة عشر سوطًا .

وفي رواية : أنه ضرب أيامًا متوالية فجاء الرجل لابن هبيرة فقال له : إن أبا حنيفة ميت ، فقال : قل له : يخرجنا من يميننا ، فسأله ، فقال : لو سألتني أن أعد له أبواب المسجد ما فعلت ، دعوني أستشير إخواني في ذلك ، فاغتنم ابن هبيرة ذلك فأمر بتخليته ، فركب دابته وهرب إلى مكة سنة مائة وثلاثين فأقام بها إلى أن صارت الخلافة للعباسيين[2] .

وكان الإمام أحمد بن حنبل[3] - رحمه اللَّه - لما ضرب في محنته ، يتذكر حال أبي حنيفة ويترحم عليه[4] .

---

(١) « المناقب » للذهبي ص١٥ .

(٢) « الخيرات الحسان » ص٢٠٠ .

(٣) الإمام الجليل أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي ثم البغدادي ، نشأ منكبًا على طلب العلم ، وسافر في سبيله أسفارًا كثيرة ، وسجن وضرب بالسياط في محنة القول بخلق القرآن ، وتوفي ٢٤١هـ - راجع : « حلية الأولياء » (٩/ ١٦١-٢٣٣) . و« تاريخ بغداد » (٤/ ٤١٢) . و« الأعلام » (١/ ١٦٤) .

(٤) « الأخبار » ص٥٧ . و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٢٧) . و« تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٢) . و« وفيات الأعيان » (٥/ ٤٠٧) . و« الجواهر المضية » ص٢٩ .

ومما لا شك فيه أن الأثر المعنوى لمثل هذا الصنيع بعالم هو ما يكون دائمًا من أن يخسر بها الطاغية ، وتسود سيرته ، حين يعظم المعتدى عليه ، ويرتفع شأنه ، وكذلك يقول الأولون أنفسهم : أفتى بحق وضرب بباطل ، وكانت هذه السياط عليه كالحلل المنتشرة .

ولعل السر في إعراض الإمام عن الوظائف السلطانية يرجع إلى أمرين :

الأول : النزعة السياسية التي كانت للإمام في ميوله إلى العلويين ولم يرد أن يصير شريكًا في السياسة التي لم يكن راضيًا عن أهلها في عصره ، وقد كان يخشى أن يسخَّر قضاؤه لخدمة السلطان ، والقضاء المسخر كالفكر المشتري والقلم الأجير أتعس ما في الأسواق من سلع وعروض ، والرأي هو العرض ، يبيع عرضه من يبيع رأيه . ذاك لشهوات الحس واللمس وهذا لشهوات الفكر والنفس ، بل إن من يبيع رأيه يبيع جسده ، فما الصمت أو البيان ، أو اللسان أو البنان ، إلا أجزاء من جسم الإنسان .

والأمر الثاني : أن هذا الفقيه الداعية يفهم كل الفهم أن مناهجه العلمية والثقافية تفيد المسلمين أكثر من إفادته في الحصر بين جدران القضاء بأن يكون مقيدًا بالوقائع اليومية .

ولقد ساهم التاريخ في توكيد تلك الحقائق . فلم يل وظيفة القضاء في خدمة الخلفاء واحد من الأئمة الأربعة الذين تقاسم مذهبهم جمهور المسلمين .

فأين أين . . أين أبو حنيفة قاضي القضاة ، أو قاضي الكوفة ، أو بغداد لو قدر وكان ، من الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ؟ لقد دالت دولة بني مروان ، ولم يذهب مذهب أبي حنيفة ، وما زال الناس يذكرون اسم الفقيه الداعية كلما صلوا أو صاموا بل كلما واجهوا أمرًا من أمور الشرع في شأن من شئون الدنيا أو الدين .

صبره على محنته في عهد العباسيين :

في عهد الدولة العباسية ، في خلافة المنصور ، مات ابن أبي ليلى قاضي الكوفة ، فقال المنصور ، خلت الكوفة من حاكم عدل ، ثم أمر بحمل أبي حنيفة ، ومسعر والثوري ، وشريك[(١)] ، فحملوا إليه ، فقال لهم أبو حنيفة : أخمن فيكم تخمينًا ، أما أنا فأحتال لنفسي . وأما سفيان فيهرب من الطريق . وأما مسعر فيجنن نفسه ، وأما شريك فيقع . فلما ساروا في الطريق قال سفيان : أريد أن أتبرز ، فخرج معه الجند فصار إلى حائط فجلس خلفه ، فرأى سفينة فقال لملّاحها : إن لم تمكنى منها ذُبحتُ ، تأول قوله - ﷺ - : « **من جعل قاضيًا بين الناس فقد ذُبِحَ بغير سكين** »[(٢)] ودفع للملاح دراهم ، فلما لم يجده الموكل به هرب أيضًا - فلما دخل الثلاثة على المنصور بادر إليه مسعر ، فصافحه وقال : كيف حالك يا أمير المؤمنين ؟ وكيف جواريك ؟ وكيف دوابك ؟ توليني يا أمير المؤمنين القضاء ؟ فقال رجل على رأسه : هذا مجنون ، قال : صدقت ، أخرجوه ، فخلّى سبيله . وأما شريك فقبل القضاء ، بعد أن أجبره عليه المنصور .

ثم عرض على أبي حنيفة تولية القضاء فأبَى عليه ، فحلف ليفعلن ، فحلف أبو حنيفة أن لا يفعل ، فأعاد المنصور ، فأعاد أبو حنيفة ، فقال له الحاجب : ألا ترى أمير المؤمين يحلف ؟ قال : هو أقدر على كفارة يمينه مني على كفارة يميني ، فأمر بحبسه[(٣)] .

---

(١) هو الإمام العلامة ، الحافظ القاضي ، أبو عبد اللّه ، شريك بن عبد اللّه بن الحارث النخعي ، ولد سنة ٩٥هـ تغير حفظه لما ولي القضاء ، وتوفي سنة ١٠٨هـ - راجع : « تاريخ بغداد » (٩/ ٢٧٩) . و« سير أعلام النبلاء » (٨/ ٢٠٠) . و« شذرات الذهب » (١/ ٢٨٧) .

(٢) « سنن أبي داود » (٢/ ٢٩٨) كتاب : الأقضية ، باب : في طلب القضاء ، رقم (٣٥٧٢) والحديث صححه الألباني في « صحيح الجامع الصغير ، رقم (٦١٩٠).

(٣) « تاريخ الطبري » (٤٥٩) . « تاريخ بغداد » (٣٢٨/١٣) . و« المنتظم » (٨/ ١٤٣٠) . =

ولا ييأس المنصور من رفض أبي حنيفة ، وكأنما أخذته العزة إزاء إباء أبي حنيفة وكيف يعصى لأمير المؤمنين أمرًا ، فيبعث إليه من يستحضره من سجنه ، ويحاول أن يجرِّب معه أسلوب التوريط والإحراج ويقول له : أترغب عما نحن فيه ؟ أي هل أنت عدو لحكمنا ؟ فقال أبو حنيفة :

« أصلح اللّه أمير المؤمنين ، يا أمير المؤمنين اتق اللّه ولا تشرك في أمانتك من لا يخاف اللّه ، واللّه ما أنا مأمون الرضا ، فكيف أكون مأمون الغضب ، فلا أصلح لذلك ، ولو اتجه الحكم عليك ثم هددتني أن تغرقني في الفرات أو أن توليني الحكم لاخترت أن أغرق ، ولك حاشية يحتاجون إلى من يكرمهم لك »(١)
إن العنصر الهام في رفض أبي حنيفة ، أنه يتوقى القضاء خشية أن يتورط في إيقاع ظلم بأحد دون أن يدرى ، والأكثر أهمية من ذلك أنه في ظل الحكم المطلق الذي يمارسه المنصور لن يستطيع أبو حنيفة أن ينتصف من أحد من الحاشية إذا ما كان في موضع المساءلة ، والحاكم المطلق تعيث حاشيته في الأرض فسادًا ، ويريد أفرادها من يصانعهم وينافقهم ، وقد خفف أبو حنيفة من هذا المعنى فقال : « يكرمهم » وأبو حنيفة أكبر من أن يجامل في حق ، وأجلّ من أن ينافق الخليفة نفسه فضلًا عن الحاشية والأذناب .

هذا وهناك حقيقة لا شك فيها وهي - كما أسلفت - أن أبا حنيفة كان يرى نفسه أكبر من أن يكون عاملًا في نطاق حكم لا يرضى عنه ويتمنى زواله . إذ أن العباسيين ساموا أبناء عمومتهم العلويين سوء العذاب ، وأبو حنيفة ما زال على ولائه للعلويين ويرى أنهم أحق بالخلافة من غيرهم .

= و« تهذيب الأسماء » (٢/٥٠٢) . و« وفيات الأعيان » (٥/٤٠٦) . و« المناقب » للذهبي ص١٦ . و« سير أعلام النبلاء » (٦/٤٠١) . و« النجوم الزاهرة » (٢/١٣) .

(١) تاريخ بغداد (١٣/٣٢٨) . و« وفيات الأعيان » (٥/٤٠٦) .

وحينما قال أبو حنيفة للمنصور : « لا أصلح لذلك » قال له المنصور : كذبت ، أنت تصلح لذلك . وهنا يستعمل أبو حنيفة فطنته وحِدَّة بهيته وكأنما رأى لنفسه مخرجًا فيقول : « يا أمير المؤمنين قد حكمت على نفسك ، إن كنتُ صادقًا فقد أخبرت أمير المؤمنين أنى لا أصلح ، وإن كنتُ كاذبًا فكيف يحل لك أن تولى قاضيًا كذَّابًا ، ومع ذلك فإنى رجل مولى ، ولا يكاد العرب ترضى بأن يكون عليهم مولى »[1] فأمر به إلى الحبس ، وكان يرسل له : إن أحببت الخلاص ، فاقبل ، فيمتنع ، ولما شدَّد الامتناع أمر أن يخرج كل يوم فيضرب عشرة أسواط ، ويُنادَى عليه في الأسواق ، فأخرج وضرب ضربًا موجِعًا حتى سال الدم على عقبيه ، ونودى عليه وهو كذلك في الأسواق ، ثم أعيد إلى الحبس ، وضُيِّق عليه تضييقًا شديدًا حتى في مأكله ومشربه ، ثم فعل به ذلك الضرب الشديد والنداء في اليوم الثاني ، والثالث ، ثم هكذا إلى عشرة أيام ، فحينئذ بكى وأكَّد الدعاء ، فتوفي بعد خمسة أيام[2] . وصحَّ أنه لما أحس بالموت سجد ، فخرجت نفسه وهو ساجد[3] .

ومهما يكن من أمر فقد مات الفقيه الداعية النعمان كما يموت الصِّدِّيقون والشهداء ، وقد كان في الموت راحة لتلك النفس الصبور التي لاقت الأذى فاحتملته ، لاقته من المخالفين في الآراء ، ورميت بكل رمية فتحملتها مطمئنة راضية مرضية ، ولقيت الأذى من الأمراء ثم الخلفاء ، فما ضعفت وما وهنت ، وإذا كان للنفوس جهاد ، ولجهادها ميادين ، فأبو حنيفة كان من أعظم أبطال ذلك النوع من الجهاد .

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٢٨) . « تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٣) . « وفيات الأعيان » (٥/ ٤٠٧) . « المناقب » للذهبي ص١٦ ، و« سير أعلام النبلاء » (٦/ ٤٠٢) . « الجواهر المضيئة » ص٥٠٤ . « النجوم الزاهرة » (٢/ ١٤) .

(٢) « الأخبار » ص٦٢ ، ٨٧ ، و« المناقب » للمكي (٢/ ١٧٤) . و« المناقب » للذهبي ص١٧ .

(٣) « الخيرات الحسان » ص٢٠٨ .

المطلب السابع

منهج الشريعة في التجارة وتطبيق الإمام له

سلف القول أن أبا حنيفة كان سخيًّا شديد الكرم يفيض على صحابه وتلاميذه من ماله ، وحسن المواساة لهم وللناس . فمن أين أتى هذا المال الوفير لأبي حنيفة ؟

من الحقائق المقررة أن أبا حنيفة ترفَّع عن مال الخلفاء ورفض أعطياتهم ، فإذا ما أرسلوا المال إلى داره لم يجد حرجًا في أن يرده إليهم في أدب وحزم معًا كما سيأتى .

إن مال أبي حنيفة قد جاءه حلالًا وفيرًا من تجارة الخز (الحرير) التي كان يمارسها ، فقد كان أبو حنيفة إلى جانب فقهه وعلمه وأستاذيته ، من تجار الكوفة الذين يشار إليهم بالبنان .

فإذا سأل سائل : كيف يكون الجمع بين العلم والتجارة ؟ كانت الإجابة أن التجارة عمل شريف ما دامت بريئة من الطمع ، خالية من الاستغلال ، وربما كانت التجارة من أشرف الأعمال ما دامت تمارس في نطاق هذه القيم وفي حدود تلك المعانى . ولم يكن من المألوف آنذاك أن يتكسب المرء بعلمه مادام قادرًا على العمل والكسب ، فإذا جمع المرء بين العمل والعلم فقد جمع بين الحسنيين .

كان أبو حنيفة تاجرًا صناعته الفكر ومفكرًا يعمل في التجارة ، استطاع أن يجعل من المال أداة لنشر الفكر ، وما أقل من كان الفكر مشغلة حياتهم ، وقدر لهم مع ذلك أن يجدوا في الأرض مراغمًا وسعة تجنبهم أن يسعوا لدى الأمراء أو الأغنياء . « فليس في الدنيا أنفع للعلماء من جمع المال للاستغناء عن الناس ، فإنه إذا ضُمَّ إلى العلم حِيزَ الكمالُ »[(١)] .

---

(١) « صيد الخاطر » لابن الجوزي ص١٧٦، ط/ دار الحديث القاهرة ، ط(٢) ١٤١٩ .

كان الفقيه الداعية يقسم أيامه وينسقها بين الجلوس للعلم والفتيا ، وبين حاجاته الخاصة به وبأسرته ، وبين الاهتمام بتلامذته وصحابه ، فقد كان الإمام يجعل يوم السبت لحوائجه ولا يحضر في السوق - أي المتجر - بل يتفرغ لأهل منزله وخاصة أموره ، وكان يوم الجمعة يدعو أصحابه إلى بيته جميعا ويقدم لهم ألوان الطعام ، وأما بقية الأيام فكان يجعل وقت الضحى وساعات بعده للقعود في المتجر ، وما بقي بعد ذلك من الساعات للدرس والتعليم[١] .

وإذا كانت حركة المتجر دائمة دائبة لا تنهض إمكانيات الإمام على الوفاء بها ؛ فإن رجلًا جليلًا صاحب فضل كان يضطلع بأكثر ذلك وهو حفص بن عبد الرحمن[٢] شريك أبي حنيفة وتلميذه في العلم والتجارة والذي يقول عن أبي حنيفة شريكه : « في طول ما صحبت أبا حنيفة وخالطته لم أره يعلن بخلاف ما يسر ، ولم أرَ أحدًا يتوقى مما لا خطر له مثلما كان يتوقاه ، وكان إذا دخلت عليه شبهة من شيء أخرج من قلبه ذلك ولو بجميع ماله »[٣] ذلك رجل من أقوى الرجال ، يبطن مثل ما يعلن ، ولا يصنع في السر إلا ما يصنعه في الجهر ، فيرى اللّه أمامه ولا يرى البشر .

وللمتجر نظام دقيق في البيع والشراء ، فالربح قليل ، وفي حالات كثيرة يتعامل صاحب المتجر الجواد السخي بغير ربح مع الفقراء والأقربين : « أتته امرأة تطلب منه ثوب خز فأخرج لها ثوبًا ، فقالت له : إنى امرأة ضعيفة وإنها أمانة فبعنى هذا الثوب بما يقوم عليك - تعنى بأصل ثمنه - فقال : خذيه بأربعة دراهم . فقالت : لا تسخر بى وأنا عجوز كبيرة ، فقال : إنى اشتريت ثوبين فبعت أحدهما برأس

---

(١) « المناقب » للمكي (٢/ ١٠٦) .

(٢) أبو عمرو حفص بن عبد الرحمن البلخي الفقيه النيسابوري ، المتوفى سنة ١٩٩هـ ، راجع : « سير أعلام النبلاء » (٩/ ٢٢) (٩/ ٣١٠) . « تهذيب التهذيب » (١/ ٥٦٨) .

(٣) « المناقب » للمكي (١/ ٦٢) .

المال إلا أربعة دراهم فبقى هذا الثوب على بأربعة دراهم »[١] فأخذته المرأة سعيدة شاكره داعية للتاجر الصدوق الأمين .

وصفقة أخرى من ذلك القبيل لأبي حنيفة مع صديق له احتاج إلى ثوب خز ، كما جاء في تاريخ بغداد : « كان أبو حنيفة يبيع الخز فجاءه رجل فقال : يا أبا حنيفة ، قد احتجت إلى ثوب خز . فقال : ما لونه ؟ فقال : كذا وكذا ، فقال له : اصبر حتى يقع وآخذه لك - إن شاء اللّه - فما دارت الجمعة حتى وقع ، فمر به الرجل ، فقال له أبو حنيفة : قد وقعت حاجتك ، فأخرج إليه الثوب وأعجبه . فقال : يا أبا حنيفة كم أزن للغلام ؟[٢] فقال أبو حنيفة : درهمًا . قال : يا أبا حنيفة ما كنت أظنك تهزأ بى !! قال : ما هزأت إنى اشتريت ثوبين بعشرين دينارًا ودرهم ، وإني بعت أحدهما بعشرين دينارًا وبقى هذا بدرهم وما كنت لأربح على صديق »[٣] .

كان هذان نموذجين لسماحة أبي حنيفة في البيع لمن هم أهل لأن ييسر عليهم ، فالحالة الأُولى كانت مع سيدة عجوز فقيرة ، والحالة الثانية كانت مع صديق ، وإن مروءة التاجر الصادق الشهم تأبَى عليه أن يربح من هذه أو ذاك .

ثم هو ينصف البائع غير البصير بالسوق ويزكي بضاعته ويدفع له السعر الذي تستحقه هذه البضاعة ولو كلفه ذلك أضعاف ما طلبه البائع « جاءته امرأة بثوب خز يبيعه لها بمائة فقال : هو خير من مائة ، بكم تقولين ؟ فزادت مائة مائة حتى قالت : أربعمائة ، قال : هو خير من ذلك ، قالت : تهزأ بي ؟ قال : هاتي رجلًا ، فجاءت برجل فاشتراه بخمسمائة درهم »[٤] .

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦١). « تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٦).

(٢) يعنى كم ثمن الثوب حتى أدفعه لصراف المتجر .

(٣) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٦٢).

(٤) « الخيرات الحسان » ص١٤٤ .

وأمانة التاجر الصدوق تفرض عليه ألا يبيع إلا كل جيد من البضائع فإن وجد ثوبًا به عيب تحتم عليه أن ينبه المشتري إلى ذلك وألا يتقاضي من ثمنه إلا ما يتناسب مع طبيعته « أرسل الإمام لشريكه متاعًا فيه ثوب معيب ، يبيعه ويبين ما فيه من العيب ، فباعه ولم يبين نسيانًا ، وجهل المشتري ، فلما علم أبو حنيفة ، تصدق بثمن المتاع كله - وكان ثلاثين ألف درهم - وفاصل شريكه »[1] .

وجعل الإمام على نفسه إن حلف باللَّه صادقًا في عرض الكلام تصدق بدرهم ، فحلف فتصدق به ، ثم جعل على نفسه : إن حلف تصدق بدينار ، فكان إذا حلف تصدق به[2] .

والإمام في متجره لا يعلن عن بضاعته ولا يطريها أو يمتدحها ، لما قد يكون في الإعلان من إبهام ، « طلب رجل ثوب خز ، فقال لابنه حماد : يا حماد أخرج ثوبًا ، فأخرج حماد ثوبًا ونشره قائلًا : صلى اللَّه على محمد ! قال أبوه : مه قد مدحت الثوب ، ورفض أن يبيعه »[3] .

لقد وضع أبو حنيفة دستورًا خلقيًّا للبيع والشراء ، وشرع مبادئ للأمانة في التعامل مع البائع والشاري ، وجعل جُلَّ ما كسبه صدقات في أعمال الخير ، واستبقى لنفسه ولبيته ليستغني بنفسه خاصة عن الأمراء والخلفاء ، ومِن ثَمَّة قال الحسن بن زياد : « واللَّه ما قَبِلَ لأحدٍ منهم - أي الخلفاء والأمراء - جائزةً ولا هديّةً »[4] .

---

(١) « الأخبار » ص٣٤ . « تاريخ بغداد » (١٣/٣٥٨) . « تهذيب الكمال » (٢٩/٤٣٧) .

(٢) « تاريخ بغداد) (١٣/٣٥٨). و« تهذيب الأسماء » (٢/٥٠٥). و« سير النبلاء » (٦/٤٠٠) . و« النجوم الزاهرة » (٢/١٣)

(٣) أبو حنيفة » للجندى ص٣٥ .

(٤) « الأخبار » ص٣٤ .

ووصل إلى الإمام من المنصور ثلاثون ألف درهم في دفعات ، فقال له : يا أمير المؤمنين ، إني ببغداد غريب ، وعندي ودائع الناس ، وليس لها عندي موضع فاجعلها في بيت المال ، فأجابه ، فلما مات أخرجت ودائع الناس من بيته ، فرأوها ، فقال المنصور : خدعنا أبو حنيفة[1] .

وحينما أجازه المنصور بعشرة آلاف درهم ، خشي إن ردَّها غضب ، وإن قبلها دخل عليه في دينه ما يكرهه ، فشاور أحد أصحابه ، فقال صاحب له : هذا مال عظيم في عين المنصور ، إذا دعيت لقبضه فقل : لم يكن هذا أملي من أمير المؤمنين ، فدعى لقبضه ، فقال ذلك ، فبلغ المنصور ، فحبس الجائزة[2] .

ولما واجهه المنصور وقال له : لم لا تقبل صِلتي ؟ قال - رحمه اللَّه - : « ما وصلني أمير المؤمنين من بيت مال المسلمين ، ولا حق لي في بيت مالهم ، إني لست ممن يقاتل من ورائهم فآخذ ما يأخذ المقاتل ، ولست من ولدانهم فآخذ ما يأخذ الوالدان ، ولست من فقرائهم فآخذ ما يأخذ الفقراء »[3] .

انظر إلى ذلك الترتيب الذهني ، والاستقراء الفقهي لمصارف العطاء ، ثم انظر إلى الشجاعة الأدبية التي يواجه بها هذا الرجل الأعزل جبروت المنصور وبطشه . كأنه يريد أن يقول له : أنت بكل سلطانك وبكل ما لديك من قوة ، وبكل ما تملكه من خزائن لا تستطيع أن تشتري ضميري الحر ، أو تقيد رأيي الطليق .

ومن المعروف أن من قَبِلَ مالًا أو هدايا فقد ضمن سكوته ، وما أكثر النفوس

---

(١) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٥٩) .

(٢) « تهذيب الكمال » (٢٩/ ٤٣٨) .

(٣) « أبو حنيفة » للشكعة ، ص١٣٢ .

التي اشتريت بالمال ، والألسنة التي أسكنت بالهداية ، ولكن أبا حنيفة ليس ممن يشترون أو يباعون . وصدق فيه قول ابن المبارك : « ما رأيت أورع من أبي حنيفة وقد جرب بالسياط والأموال »[1] .



(١) « المناقب » للذهبي ص١٥ .

المطلب الثامن

منهج الشريعة في الدعابة وتطبيق الإمام له

الدُّعابة بالضم اسم لما يستملح من المزاح[١] . وفي إحدى روايات حديث النبي - ﷺ - : « **أفلا جارية تلاعبها وتلاعبك** »[٢] قال النبي : « **أفلا جارية تداعبها وتداعبك** »[٣] ويقال : « **المؤمن دعب لعب ، والمنافق عبس قطب** »[٤] .

ولا ريب أن الدعابة تزين المجالس بمتعة الحديث ، وتجعل القلوب متآلفة متصافية ، والأرواح متقاربة متزاوجة ، بيد أنها تعبر عن طرافة صاحبها وسرعة بديهته في بيان لافت وأسلوب واضح .

وفوائدها جليلة من أهمها : تجديد النشاط الحيوى ، وإزالة الانقباض النفسى ! وقد اختص اللَّه العرب بها فهم أهل العقول الراجحة ، واللغة الشاعرة التي تمكنهم من فن الكلم وتصريف الكلام حسبما تمليه الحال !!

وحين نتأمل هذا الجانب من حياة - ﷺ - تطالعنا كتب السيرة بعشرات المواقف التي تبرز عظمة النبي الخاتم[٥] الذي اقترب من الناس كلهم فجالس

(١) « العين » (٢/ ٥١) . و« لسان العرب » (١/ ٣٧٥) . و« المصباح المنير » (١/ ١٩٤) . و« التعاريف » ص٣٣٨ .

(٢) « صحيح البخاري » (٢/ ٧٣٩) كتاب : البيوع ، باب : شراء الدواب والمر ، رقم (١٩٩١) .

(٣) فتح البارى (٩/ ١٢٢) ، « نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار » للشوكاني (ت: ١٢٥٥هـ) (٦/ ٢٣٣) ط/ دار الجيل ، بيروت ١٩٧٣م .

(٤) « أساس البلاغة » (٢٧١) .

(٥) راجع مزاح الرسول فى : « حياة الصحابة » للكاندهلوي (٣/ ٢٣٢) ط/ دار الفجر للتراث ، ط(١) ١٤١٥هـ .

الفقير ، وآثر المسكين ، وهش للصغير ، وبش للكبير ، وافترت[١] أساريره للرضيع ! فضرب أروع الأمثلة الفكاهة بلا إسفاف أو تبذل !!

وكان أبو حنيفة يقتفي آثار الرسول قولًا وعملًا ، فقد كان الإمام ذا سمت ووقار ، وجد واتزان مع بشاشة وجه وحسن طلعة وإشراق محيا ، ولكنه لم يتخل عن البسمة إذا سنحت ، ولم يكتم الفكاهة إذا حلت ، ولا المحلة إذا جاءت مناسبتها ، فإن التزمت كان بعيدا عنه ، والغلظة لم تكن من طبعه ، وليس هناك ما يمنع من أن يجمع المرء بين العمل والبسمة ، والجد والمزحة .

ومن لطائف الفقيه الداعية أبي حنيفة : خبره مع الحجام الذي كان يأخذ من شعره ، فقال له : تتبع مواضع الشعر الأبيض فاقلعه ، فقال له الحجام : لا تزد ، قال : ولم ؟ قال : لأنه يكثر ، فقال الإمام ضاحكًا : إذن تتبع مواضع السواد لعلة يكثر[٢] .

ومن طرائف آراء أبي حنيفة : أن رجلا سأله عن حقِّه في أن يفتح خَوْخَة[٣] في حائطه فقال : افتح ما شئت ولا تطلع على جارك . فشكاه الجار إلى قاضي الكوفة ابن أبي ليلى فأصدر القاضي حكمًا يمنعه ، فعاد الرجل إلى أبي حنيفة فقال له : افتح فيه بابًا ، فمنعه ابن أبي ليلى ، فعاد الرجل إلى أبي حنيفة للمرة الثالثة ، فقال له : كم قيمة حائطك ؟ قال : ثلاثة دنانير ، قال : اهدمه ولك علَيَّ الثلاثة ، فجاء

---

(١) افتر الإنسان : ضحك ضحكًا حسنًا - «لسان العرب» (٥/ ٥١) وفي حديث وصف النبي - ﷺ - «جل ضحكه التبسم ويَفْتَرّ عن مثل حَبّ الغمام» ، المعجم الكبير (٢٢/ ١٥٥) والمراد بحَبِّ الغَمام : البَرَد شبه بياض أسنانه به.

(٢) وفيات الأعيان» (٥/ ٤٠٩) .

(٣) الخوخة : كوَّة في البيت تؤدي إليه الضوء . «لسان العرب» (٣/ ١٤) . و«مختار الصحاح» ص٨٠ .

ليهدمه ، فرفعه جاره إلى ابن أبي ليلى ، فقال ابن أبي ليلى : يريد هدم حائطه ، وتسألني أن أمنعه ؟ ثم التفت إلى صاحب الجدار قائلًا : اذهب فاهدمه واصنع ما شئت في جدارك ، فقال له الجار : كان فتح الخَوْخَة أهون علَيَّ ، فقال ابن أبي ليلى ، إذا كان يذهب إلى من يدله على خطئي ، فكيف أصنع إذا تبين الخطأ ؟[(١)] .

إن فتوى أبي حنيفة فتوى جادة من حيث الموضوع ولكنها من حيث الشكل فتوى ضاحكة مرحة حلَّت مشكلة صاحب الجدار .

* ونسى إنسان مالًا دفنه فجاء إلى أبي حنيفة فشكا إليه ، فقال له أبو حنيفة : ليس هذا فقها فأحتال لك ، ولكن اذهب فصل الليلة إلى الصبح ، فتتذكر ، فصلى الرجل ، فذكر دون ربع الليل ، فجاء إلى أبي حنيفة فأخبره . فقال له أبو حنيفة : لقد علمت أن الشيطان لا يدعك تصلي ليلة ، ويحك هلَّا أتممت ليلتك شكرًا للّه تعالى[(٢)] .

* وكان الأعمش - رحمه اللّه - حاد الخلق ، ووقع له أن حلف بطلاق امرأته : إن أخبرته بفناء الدقيق ، أو كتبت به ، أو أرسلت ، أو ذكرت لأحد ليذكر له ، أو أومأت في ذلك ، فتحيرت في ذلك ، فقيل لها : عليك بأبي حنيفة ، فقصَّت عليه ذلك ، فقال لها : إذا فرغ جراب الدقيق شديه بثوبه وهو نائم ، فإذا استيقظ رآه وعلم فناء الدقيق ، ففعلت ، فعلم فناءه ، وجعل يقول : هذا واللّه من حيل أبي حنيفة ، كيف نفلح وهو حى ، وهو يفضحنا في نسائنا ، يريهن عجزنا ، ورِقَّة فهمنا[(٣)] .

---

(١) «الأخبار» ص١٨ . و«الخيرات الحسان» ص١٥٧ .

(٢) «الأخبار» ص٢٧ ، «الأذكياء» ص٨٠ . «وفيات الأعيان» (٥/ ٤١١) .

(٣) «مناقب الإمام» للمكي (١/ ١٦٠) . و«الخيرات الحسان» ص١٧٣ .

هكذا كانت البسمة كثيرًا ما تكسو وجه أبي حنيفة ، وترتسم على محيا أصحابه ، نتيجة لطرفةٍ طارئةٍ ، أو فكاهة طارقة ، فرطبت دنيا العلماء الجادين ، وصارت فيما بعد خبرًا لطيفًا يسجله التاريخ ، وملحة بريئة ترويها الأزمان .

فالداعية لابد أن يتذوق طعم الابتسامة الصادقة ويدرك أثرها العظيم ، فكلما أخلصت فيها النية ؛ حفرت في الصخر ، وأنبتت في الصحراء ، وأزهرت خير أمة أخرجت للناس ، وكان هذا قربة له إلى اللَّه - عز وجل - وإلى رسوله - ﷺ - الذي قال : « **تبسمك في وجه أخيك لك صدقة** »[1] .



(١) « سنن الترمذي » (٤/٣٣٩) كتاب : البر والصلة ، باب : ما جاء في صنائع المعروف ، رقم (١٩٥٦) وقال الترمذي : حسن غريب ، وصححه الألباني في صحيح الجامع رقم (٢٩٠٨) .

المطلب التاسع

منهج الشريعة في الرحلة وتطبيق الإمام له

الرحلة : اسم من الارتحال وهو المُضِيّ في السفر من أرض إلى أخرى لغاية ينشدها[١] وشأن الرحلة لطلب العلم قديمًا تليد، بداية من رحلة نبى اللَّه موسى الكليم - عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والتسليم - وقد قصَّ اللَّه خبر رحلته في القرآن الكريم مع عبده الخضر وما كان في رحلته من العوائق والغرائب ، فبقيت الرحلة سنة نبوية وشعار طلبة العلم إلى يوم الدين .

وهؤلاء صحابة الرسول - ﷺ - منهم من قطع مئات الأميال ليلقاه ويتثبت من صدق نبوته ، ومنهم من سافر إلى المدينة ليلقى رسول اللَّه - ﷺ - يسأله عن مسألة وقعت له[٢] .

ومن تمثل سير سلفنا الصالح ، ونظر في معاناتهم في طلب العلم هانت عليه كل شدة واحتقر نفسه أمامهم ، فقد كابدوا من الصعاب ما يفوق التخيل ، وتركوا البلاد والأولاد ، وهجروا اللذات والشهوات ، وجابوا مشارق الأرض ومغاربها سعيًا وراء حديث واحد ، أو معرفة مسألة .

« إن الرحلة في طلب العلوم ولقاء المشيخة مزيد كمال في التعليم ، والسبب في ذلك : أن البشر يأخذون معارفهم وأخلاقهم وما يتحلون به من المذاهب والفضائل ، تارة : عِلمًا وتعليمًا ولقاء وتارة : محاكاة وتلقينا بالمباشرة ، إلا أن حصول الملكات عن المباشرة والتلقين أشد استحكامًا وأقوى رسوخًا ، فعلى قدر

---

(١) راجع : « لسان العرب » (١١/ ٥٧٩). و« مختار الصحاح » ص١٠٠. و« المصباح المنير » (١/ ٢٢٢).

(٢) راجع : صحيح البخاري « كتاب : العلم ، باب : الرحلة في المسألة النازلة (١/ ٤٥).

كثرة الشيوخ يكون حصول الملكات ورسوخها وتفتحها »[١] .

ولم يكن يتم لفقيه من فقهاء الأدوار الماضية لقب الفقيه ، ولا ينال تمام الاحترام إلا بالرحلة والتلقي من علماء الأمصار ، سوى علماء بلده ، وقليل منهم من اعترف له بالنبوغ والتبريز مع بقائه في بلده .

وقد سمع الفقيه الداعية أبو حنيفة خلقًا كثيرًا من بلاد شتى « وعنى بطلب الآثار وارتحل في ذلك »[٢] وتضلع من منابع العلم الصافية ، وأنهارها الجارية ، واجتمع عنده مالم يجتمع عند غيره ، وبلغ إلى ما لم يبلغ إليه أقرانه فضلا عمن جاء بعده ، فقد أخذ - رحمه اللَّه - حديث المشاهير من الصحابة عن أخص أصحابهم المتفرقين في البلاد العديدة ، ولما دخل على المنصور قيل له : هذا عالم الدنيا اليوم قال له المنصور : يا نعمان ، عمن أخذت العلم ؟ قال : عن أصحاب عمر عن عمر ، وعن أصحاب علي عن علي ، وعن أصحاب عبد اللَّه بن مسعود عن عبد اللَّه بن مسعود ، وما كان على وجه الأرض أعلم منه . فقال له المنصور : لقد استوثقت لنفسك[٣] ، وهذا الجواب من أبي حنيفة يدل على حصافته وتمكنه في الوقت نفسه ، أما حصافته فتبدو في التنويه بشأن ابن عباس - رضي اللَّه عنهما -

---

(١) « مقدمة ابن خلدون » ص٥٤١ ، ولمزيد من التفصيل راجع المؤلفات التي صنفها أهل العلم في أهمية الرحلة ومنها : « الرحلة في طلب الحديث » للخطيب البغدادي ، ط/ المكتبة العلمية بيروت ١٣٩٥هـ ، ويقول أبو غدة عن هذا الكتاب : « كتاب الرحلة للخطيب كتاب نافع للمتخلفين عن الرحلة ، فاقرأه لعلك ترحل » [صفحات من صبر العلماء ، ص ٤٤ ، مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب] ، وانظر أيضا : « موسوعة علوم الحديث الشريف » تأليف نخبة من العلماء ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢٤هـ.

(٢) « سير أعلام النبلاء » (٦/ ٣٩٢) وراجع مشايخ الإمام حسب بلادهم من ص٢٢ « مسند الإمام » .

(٣) « تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٣٤). و« جامع المسانيد ص٣١. و« تهذيب الأسماء » (٢/ ٥٠٣). و« الخيرات » ص٣١.

وهو أهل لذلك ، وابن عباس هو جد المنصور ، وتمكنه يبدو في أنه أخذ العلم عن أربابه الموكلين به .

وكان الإمام كثير الرحلة ، فبعدما نشأ في **الكوفة** معدن العلم والفقه وأخذ عن مشايخها ارتحل إلى البلاد الأخرى ، فدخل **البصرة** أكثر من عشرين مرة ، وربما أقام بها سنة كاملة ، وجمع ما عند مشايخها من العلم ، وكانت **بغداد** قريبة من الكوفة ، فدخلها مرات كثيرة ، وأقام بها مُددًا عديدة ومن المعلوم أنه - رحمه اللّه - قد تُوفِّي بها .

وقدم الإمام إلى **الحجاز** حينما هرب إلى مكة سنة مائة وثلاثين بعد محنته مع يزيد بن هبيرة وأقام بمكة إلى أن صارت الخلافة للعباسيين ، وكان يفيد بمكة ويستفيد ، فأخذ العلم عن أكابر العلماء بمكة المكرمة .

وكان الإمام يحج كل عام حتى حج في عمره خمسًا وخمسين حجة ، وكان في حجة يدارس ويذاكر ويروى ويفتى بعلماء وفقهاء البلاد الأخرى من أقرانه ، فيلتقى بابن جريج[(١)] فقيه مكة ، والذي قال عن الإمام أبي حنيفة يوم أن ذكر عنده : « اسكتوا إنه لفقيه ، إنه لفقيه ، إنه لفقيه »[(٢)] .

ويلتقى بالليث بن سعد فقيه الفسطاط والذي قال : « كنت أسمع بذكر أبي

---

(١) هو الإمام العلّامة ، الحافظ الفقيه ، شيخ الحرم ، صاحب التصانيف ، وأول من دوَّن العِلْم بمكة ، أبو خالد وأبو الوليد ، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، القرشي الأموى المكي ، ولد سنة ٨٠هـ ، وتوفي سنة ١٥٠هـ - راجع : « تاريخ خليفة بن خياط » لابن خياط الليثي (ت: ٢٤٠هـ) ص٤٢٥ ط/ دار القلم ، دمشق ، ط(٢) ١٣٩٧هـ . و« المنفردات والوحدان » للإمام مسلم ص٢٢١، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٨هـ. و« ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم » للدارقطني (٢/ ١٥٧) ط/ مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ط (١) ١٩٨٥م .

(٢) « الخيرات الحسان » ص١١٣ .

حنيفة وأتمنى رؤيته »[١] وكان يعمل على الخروج إلى الحج إذا خرج أبو حنيفة ليقابله ، وقال عن الإمام حينما سمعه في بعض فتاويه : « والله ما أعجبني جوابه كما أعجبني سرعة جوابه »[٢] .

وهو في حَجِّه يلتقي بالأوزاعي[٣] فقيه الشام الذي قال لابن المبارك : من هذا المبتدع الذي خرج بالكوفة ، يكنى أبا حنيفة ؟ فأراه ابن المبارك مسائل عويصة من مسائله ، فلما رآها منسوبة للنعمان بن ثابت قال : من هذا ؟ قال ابن المبارك : شيخ لقيته بالعراق ، قال : هذا نبيل من المشايخ ، اذهب فاستكثر منه ، فقال ابن المبارك : هذا أبو حنيفة الذي نهيت عنه[٤] . وفي رواية أنه قال لابن المبارك : حرام عليَّ أن أنهاك عمن تتعلم منه مثل هذا ، فالزمه واستكثر منه ، فإن هذا يحسن أن يتكلم في العلم[٥] .

* ثم لما اجتمع الأوزاعي بأبي حنيفة بمكة جاراه في تلك المسائل ، فكشفها أبو حنيفة بأكثر مما كتبها ابن المبارك عنه ، فلما افترقا قال الأوزاعي لابن المبارك : غبطت الرجل بكثرة علمه ، ووفور عقله ، وأستغفر الله تعالى ، لقد كنت في غلط ظاهر ، الزم الرجل فإنه بخلاف ما بلغني عنه[٦] .

---

(١) المرجع السابق ص١٧ .

(٢) « الانتقاء » ص١٥٣ .

(٣) هو شيخ الإسلام ، وعالم أهل الشام أبو عمرو ، عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي ، ولد ببعلبك سنة ٨٨هـ ، ومات ببيروت سنة ١٥٨ هـ - راجع : « التاريخ الكبير » (٥/ ٣٢٦) . « حلية الأولياء » (٦/ ١٣٥) . « طبقات الفقهاء » ص٧١ . « تاريخ دمشق » (٣٥/ ١٤٧) . و« سير أعلام النبلاء » (٧/ ١٠٧) .

(٤) « الخيرات » ص١١٢ .

(٥) « الأخبار » ص٧٨ . و« تاريخ بغداد » (١٣/ ٣٣٨) .

(٦) « الخيرات » ص١١٢ .

* فإذا ذهب الإمام إلى **المدينة** لقى زعيمها الجليل مالك بن أنس، فيتدارسان، وكان الإمام مالك يعرف لأبي حنيفة قدره، يقول ابن المبارك: «دخل أبو حنيفة على مالك فرفعه، ثم قال بعد خروجه أتدرون من هذا؟ قالوا: لا، قال: هذا أبو حنيفة النعمان، لو قال: هذه الأسطوانة من ذهب لخرجت كما قال: لقد وُفق له الفقه، حتى ما عليه فيه مؤنة. ثم دخل الثوري فأجلسه دون مجلس أبي حنيفة، فلما خرج ذكر من فقهه وورعه»[1].

* وكانت له مع هؤلاء الدعاة وكثيرين غيرهم، مقابلات تتلاقى فيها أضواؤهم وآراؤهم بأضواء الكوفة وعلومها بين الحين والحين، فكانوا يرون في بريق الشيخ وصفائه بشائر الفجر الطالع أو الفجر الطالع نفسه، أما هو فكان يضيف من مقابلاته معهم في الكوفة أو في البصرة أو في مكة أو في المدينة خلاصات التفكير الإسلامي في كل أرجاء الإمبراطورية الإسلامية إلى دراساته فيلقحها بلقاح جديد ليطبعها بالطابع العالمي الشامل.

* وهكذا كانت رحلاته في الحج علمية يعرف منها مواطن الوحي، وأماكن الرسالة، ومشاهد الرسول، وبذلك يحيط خبرًا بمعاني الآثار ودقائق الأخبار، ويكون كمن شاهد وعاين، ويعرض في رحلاته فتاويه، ويستمع إلى نقدها فيمحصها، ويعرف مواضع ضعفها، هذا إلى ما تفيده الرحلات نفسها من فتق للذهن، ومعرفة بالبلاد المختلفة، فيحسن التفريع في المسائل الفقهية، ويحكم تصورها والإلمام بأحكامها.

إن الحديث عن أخلاق أبي حنيفة لا ينتهي فقد جمع اللَّه له كثيرًا من صفات الكمال، فمتى بحثت عن مَنْقبةٍ حسنة وجدتَها فيه، وما كان حديثي هذا إلَّا مِثالًا لما اتصف به وإلَّا فما أحطت بكل ما لديه.

---

(١) «الأخبار» ص٧٤.

إن صفاته التي تحدثت عنها بعضها فطرى وبعضها مكتسب استطاع أن يروض نفسه عليها حتى أصبحت كأنها مفطورة فيه . وعلى الداعية الذي يريد النجاح في دعوته قراءة الكتب التي تحدثت عن صفات الدعاة[١] ، ليروض نفسه على اكتسابها والتحلي بها ، ولعل هذا ما جعل أبو حنيفة يقول : «الحكايات عن العلماء ومحاسنهم أحب إلى من كثير من الفقه لأنها آداب القوم»[٢] .



(١) من هذه المؤلفات : «المصفي من صفات الدعاة» ، د . عبد الحميد البلالي ، دار الدعوة ، الكويت «صفات الداعية وكيفية حمل الدعوة» سميح عاطف الزين ، ط/ دار الكتاب المصرى اللبنانى «صفات الداعية المسلم» مصطفى الطحان ، ط/ دار التوزيع والنشر الإسلامية . «مقومات الدعوة والداعية في ضوء سيرة السلف الصالح» د. بدير محمد ، ط/ دار نور الإسلام بالمنصورة. «أخلاق الدعاة إلى اللَّه - النظرية والتطبيق» د . طلعت عفيفي ، ط/ مكتبة الإيمان ، القاهرة ١٤٢٣هـ.

(٢) «جامع بيان العلم» (٢/١٢٧).

الفصل الخامس

من خصائص منهج الإمام

تمهيد : العوامل التي ساعدت على إبراز الخصائص

المبحث الأول
منهج الشريعة في التيسير وتطبيق الإمام له

المبحث الثاني
منهج الشريعة في رعاية الحرية والإنسانية وتطبيق الإمام له

المبحث الثالث
منهج الشريعة في العناية بالفقراء والضعفاء وتطبيق الإمام له



تمهيد : العوامل التي ساعدت على إبراز الخصائص :

الخصائص جمع خصيصة وهي الصفة التي تميز الشيء وتحدده(١) . وقد كان لمنهج الفقيه الداعية النعمان بن ثابت الكثير من الخصائص التي تميزه عن غيره ، وقد ساعد على إبراز هذه الخصائص والمميزات عوامل عديدة ومن أهمها الظروف التي أحاطت بالإمام والبيئة التي نشأ فيها بالإضافة إلى ملكاته وقدراته الفردية .

كان الإمام أبو حنيفة أسبق رفاقه في الزمن ، وهو وإن عاصر الإمام مالكًا - رحمه اللَّه - إلا أنه قد سبقه في الميلاد والوفاة ، وقد تربى تربية عملية فتاجر وزاحم ، وعرف أحوال الناس وشئونهم في التعامل والكسب معرفة الزميل المشارك ، فأفاده ذلك بصرًا في الرأي وصدقًا في الخبرة ، ثم شاءت له ظروفه أن ينشأ في العراق حيث الرخاء والعمران ، وازدهار الحضارة وتنوع أسباب المدنية ، واختلاط الناس من كل ناحية ، وكل ذلك يحدث من الأسئلة في الفقه والاستفتاء في الحكم ما لا بد منه لدنيا الناس !

والرجل فوق مزاولته للتجارة ، فقيه متمكن ، وعالم متطلع ، وقد اتجه إلى الفقه عن طريق الجدل في مسائل الكلام ! فكان يتكلم في الصفات والأفعال ، ويناقش طوائف المعتزلة وذوى النحل الكلامية مناقشة اللسن ذى المقدرة الفائقة في الحجاج والحوار ، ثم بدا له بعد إحكم دراسة علم الكلام التوجه إلى الأحكام الفقهية ، ويعلل ذلك بأن الحاجة إليه ماسة ، والسؤال عنه ملح ، والإجابة عليه واجبة ، فهو أجدر بالبحث والاهتمام .

وقد ساعدته ملكته الخاصة على الاستنباط والتعليل ، فكانت تأتي إليه المسألة

---

(١) راجع : « العين » (٤/ ١٣٤). و« لسان العرب » (٧/ ٢٤). و« المصباح المنير » (١/ ١٧١) . و« المعجم الوسيط » (١/ ٢٤٧).

الجديدة في مضمار البيوع والمعاملات ، فلا يجد لها نصًّا في محكم الكتاب ، أو فتوى في صحيح السنة ، فيقرب الشبيه بالشبيه ، ويقيس النظير بالنظير ، ثم يدافع عن فتواه دفاع المتمكن المتشبث ، وقد تجمع حوله تلاميذ بررة عرفوا قياسه ، وفهموا منطقه ، فكانوا جميعًا أصحاب الرأي في الإسلام .

ويمكن أن أحدد رسالة أبي حنيفة في إيجاز فأقول : إنه اكتسب من حياته التجارية الأولى خبرة يقظة بشئون الناس في عالم متمدين مزدهر من ناحية ، كما أنه بنشأته الجدلية في ميدان الكلام قد حذق أساليب الاستدلال العقلي من ناحية ثانية ، ثم تفهم أسرار الشريعة وعرف وجوه الاختلاف فقال بالرأي وفتح في ميدان الفقه الإسلامي طرقًا فسيحة عادت على الفقه بالثروة والرخاء ، فرسالة الإمام استنباطية قياسية تقرن المجهول بالمعلوم ، وتلبى حاجة العصر تلبية بصيرة ذات وعى وتدبير .

وقد كان من أهم سمات رسالة الإمام ومنهجه : التيسير على المدعوين في العبادات والمعاملات ، ورعاية حرية المدعوين وإنسانيتهم ، والعناية بالفقراء . وسوف أقوم بإلقاء الضوء على هذه الخصائص خلال المباحث القادمة بمشيئة اللّٰه سبحانه وتعالى .

المبحث الأول

منهج الشريعة في التيسير وتطبيق الإمام له

من الدعائم التي قام عليها التشريع الإسلامي التيسير ، برفع الحرج ودفع المشقة ، سواء في هذا ما أتى من عقائد وعبادات وتشريعات ، وفي هذا يقول سبحانه : ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ . . .﴾[(١)] ويقول – عز وجل – : ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ . . .﴾[(٢)] كما وردت أحاديث كثيرة في سنة النبي – ﷺ – تدل على التيسير ومنها قوله – ﷺ – : « **يسِّروا ولا تُعسِّروا وبشِّروا ولا تنفِّروا** »[(٣)] ومن هنا ينبغي على الدعاة أن ييسروا على الناس ما استطاعوا ، وأن يعرضوا عليهم جانب الرخصة أكثر من جانب العزيمة ؛ ترغيبا في الدين وتثبيتا لأقدامهم على طريقه القويم . والعالم حقًّا من يراعى الرخص والتيسير على عباد اللّه ، شرط أن يكون ثقة في علمه ودينه ، يقول سفيان الثوري – عليه رحمة اللّه – : « إنما العلم الرخصة من ثقة ، أما التشديد فيحسنه كل أحد »[(٤)] .

وقد راعى الفقهاء هذا الأساس فيما ذهبوا إليه من آراء ، وإن تفاوتوا في

---

(١) البقرة : ١٨٥ .

(٢) الحج : ٧٨.

(٣) « صحيح البخاري » (٣٨/١) كتاب : العلم ، باب : ما كان النبي يتخولهم بالموعظة ، رقم (٦٩).

(٤) « صفة الفتوى والمفتي والمستفتي » لابن حمدان ، ص٣٢ وللاستزادة في موضوع التيسير في الشريعة راجع : « مظاهر التيسير في التشريع الإسلامي » ، د . عبد العزيز عزام ، ط/ دار الهدى . و« رفع الحرج في التشريع الإسلامي – دراسة أصولية فقهية » ، د . عاطف أحمد محفوظ ، ط/ مكتبة وهبة . و« رفع الحرج في الشريعة الإسلامية » ، د . عدنان محمد جمعة ، ط/ مؤسسة الرسالة .

التطبيق ؛ وذلك بحسب ما ذهب إليه كل منهم من الأدلة والأصول ، وبحسب ما ظهر لكل منهم من وجوه التخريج والترجيح .

ولكن هذا الأساس نراه بصورة واضحة في كثير من آراء أبي حنيفة التي ذهب إليها في مسائل عديدة مختلفة ، ويطول بنا السرد لو رحنا نتقصى وقائع التيسير في تفكير أبي حنيفة فلنقتصر على بعض الأمثال .

بين الكتاب العزيز فرائض الوضوء حيث قال سبحانه : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ . . .﴾[١] .

فإذا طبق أبو حنيفة هذه الآية لم يحملها غير ما حملت من الفروض الأربعة وهي : غسل الوجه وغسل الأيدى ومسح الرأس ، وغسل الأرجل ، أما غيره فقد قالوا : إن على المتوضئ أن ينوى أنه سيتوضأ قبل أن يتوضأ . وإنه إذا غسل عضوًا قبل أن ينوى وجب عليه أن يعود فيغسله بعد أن ينوى ، أما هو فلا يجعل النية فرضًا[٢] . وقالوا : إن على المتوضئ أن يتبع ترتيب الآية : الوجه فاليدين فالرأس فالرجلين ، أما هو فلا يرى ذلك فرضًا[٣] . وقال قائلون : إن على المتوضئ أن يتابع غسل العضو بغسل العضو الذي يليه قبل أن يجف العضو الذي تم غسله ، لكنه لا يرى ذلك فرضًا ، ولا كراهة عنده إذا لم يتتابع الغسل فلربما ينسى المتوضئ ، ولربما يفرغ الماء فيعمد إلى إحضار غيره ويجف في إبان ذلك العضو المغسول[٤] .

---

(١) المائدة : ٦ .

(٢) راجع : «تحفة الفقهاء» لعلاء الدين السمرقندى «ت: ٥٥٣) (١/ ٥) ط/ دار الكتب العلمية .

(٣) المرجع السابق (١/ ٧) .

(٤) نفس المصدر .

وبينما ينتقض الوضوء في المذاهب الأخرى بمجرد لمس النساء والأجنبيات ، بشهوة عند البعض ، وبغير شهوة أي لمجرد اللمس عند البعض الأخر ، يرى الحنيفة أن الوضوء لا ينقضه اللمس وإنما ينقضه المباشرة الفاحشة[١] .

تلك نظرات الأستاذ المسماح ، يخفف على الناس أعباءهم ، ويكفيهم خطر إعادة الوضوء في كل وقت ، وخطر فراغ الماء ، في أزمنة لم يكن فيها ميسورًا كما نجده الآن .

وكما يسر الأستاذ الإمام على المتوضئين يسر على المصلين . فهو لا يكلف من يصلى بأن يرفع يديه إذ يفتتح الصلاة[٢] ، وهو يجيز أن تفتتح الصلاة عنده بعبارة « اللَّه أكبر » بلغة أجنبية وإن كان المصلِّي قادرًا على النطق بها باللغة العربية ؛ لأن المطلوب هو تعظيم اللَّه ، وهو سبحانه يعظم بكل لسان[٣] . بل هو لا يشترط في الافتتاح لفظ التكبير نفسه ، بل يصح بالتسبيح كقول المصلِّي : « سبحان اللَّه » أو بالتهليل كقوله : « لا إله إلا اللَّه »[٤] .

وكما يسر الإمام على المصلين المقيمين ، يسر على المسافرين ، فأوجب عليهم أن يقصروا الصلاة الرباعية وأن يجعلوها ركعتين ، ولم يكتف بتجويز ذلك لهم كغيره ، بل أوجب عليهم التيسير إيجابًا ، وحقيقة مذهبه في ذلك : أن اللَّه لم يشرع في السفر إلا ركعتين فلا يلزم المسلم أن يصلِّي أربعًا ، ولو نوَى أن يصلِّي

---

(١) انظر : « مراقي الفلاح » لعلي القاري (١٠١٤هـ) (١/ ١٤) ط/ دار الفكر .

(٢) « تحفة الفقهاء » (١/ ١٢٠) .

(٣) المرجع السابق (١/ ١١٩) .

(٤) « اللباب في شرح الكتاب » ، لعبد الغني الغنيمي الميداني (ت: ١٢٩٨هـ) (١/ ١٥) ط/ دار المعرفة .

أربعًا لا يقع فرضًا إلا ركعتان والباقي نافلة[(١)] .

* وفي باب الصوم يرى أبو حنيفة وأصحابه - رضي الله عنهم - أن صوم رمضان يجوز بالنية من الليل وهو الأَوْلَى وإن لم ينو حتى الصبح أجزأته النية إلى ما قبل نصف النهار . وعند الشافعي - رحمه الله - لا يجوز إلا بالنية من الليل[(٢)] .

* ويرى أبو حنيفة وأصحابه أن المطيع والعاصي في رخصة السفر والإفادة منها في قصر الصلاة وفي الفطر إذا كان صائمًا سواء ، ويرى الشافعي هذه الرخصة لا تكون للمسافر في معصية ، كمن سافر لقطع الطريق مثلًا ، وحجة أبي حنيفة النصوص المطلقة في هذا ؛ أي التي لا تفرق في الرخصة بين سفر المطيع وسفر العاصي ، وهي قوله تعالى : ﴿. . . فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ . . .﴾[(٣)] ومن ناحية أخرى فإن الله لطيف بعباده جميعًا حتى ليمتع الكافر بكثير من طيبات هذه الحياة ، فكيف يمنع المسافر لمعصية هذه الرخصة[(٤)] .

* وفي المعاملات ، إذا اشترى رجل شيئًا لغيره بأمره فوجد به عيبًا ، كان للمشتري أن يخاصم البائع في ذلك ، ولا يكلف أن يحضر الآمر الذي اشترى له ، كما ليس عليه أن يحلف أن من اشترى له رضي بهذا العيب ، إن زعم البائع ذلك ، أما ابن أبي ليلى فكان يقول : لا يستطيع المشتري أن يرد السلعة التي بها العيب

---

(١) «الاختيار لتعليل المختار» للموصلي الحنفي (تن: ٦٨٣هـ) (١/ ١١٥) ط/ المعاهد الأزهرية ٢٠٠٣م .

(٢) راجع : «الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل أبي حنيفة» ، للغزنوي (ت:٧٧٣هـ) ، ص٥٠، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ١٤١٩هـ.

(٣) البقرة : ١٨٤ .

(٤) «الغرة المنيفة» ص٣٦ . «التجريد لنفع العبيد المشهور بحاشية البُجَيْرمي على فتح الوهاب» للبجيرمي (ت: ١٢٢٠هـ) (١/ ٣٥٥) ط/ دار الفكر ، بيروت.

حتى يحضر الآمر فيحلف ما رضي بالعيب ، ولو كان غائبًا بغير ذلك البلد[(١)] .

* كما أجاز أبو حنيفة شراء أي نوع من الثمر قبل أن يبلغ نضجه ، إذا لم يشترط على البائع تركه حتى يبلغ ، وحينئذ عليه أن يقطعه ، إلا إذا أذن له البائع في تركه حتى يدرك . وكان ابن أبي ليلى يقول : لا خيار في بيع شيء من ذلك حتى يبلغ[(٢)] .

* ويجيز أبو حنيفة وأصحابه شراء شيء لم يره المشتري ، ويكون له حينئذ الخيار في إمضاء البيع أو فسخه ، ولا يرى الشافعي وغيره من الفقهاء الآخرين صحة هذا العقد أصلًا[(٣)] . والأحناف يروون في هذا : أن رسول اللَّه - ﷺ - قال : « **من اشترى شيئًا لم يره فهو بالخيار إذا رآه إن شاء أخذه وإن شاء تركه** »[(٤)] .

* ويرى أبو حنيفة أن الوكيل في البيع يجوز بيعه بالقليل والكثير ، على حين يرى الشافعي أنه لا يجوز بيعه بنقصان فاحش عن ثمن المثل ، ويحتج أبو حنيفة بأن التوكيل صدر مطلقًا من الموكل ، أي لم يقيد الوكيل بالبيع بثمن المثل أو بنقصان يسير ، وإذًا فله أن يبيع بما يرى في غير موضع التهمة ، فضلًا عن أن البيع بالغبن الفاحش قد يضطر إليه المالك أحيانًا في حالة حاجته إلى الثمن مهما كان ، فيدخل ذلك تحت التوكيل[(٥)] .

فهذه أبواب جمعتها خصيصة واحدة وهي التيسير ورفع المشقة والحرج عن المدعوين .

---

(١) راجع : « المبسوط » للسرخسي (١٣/ ١٢٠).

(٢) « اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى » الطبعة الموجودة مع المبسوط (٣٠/ ١٣٤).

(٣) راجع : « الغرة المنيفة » ص٥٩ .

(٤) « مصنف ابن أبي شيبة (٤/ ٢٦٨) رقم (١٩٩٧٤). و« سنن الدارقطني » (٣/ ٤) رقم (٨). و« سنن البيهقي الكبرى » (٥/ ٢٦٨) رقم (١٠٢٠٥). و« الدراية في تخريج أحاديث الهداية » (٢/ ١٤٨). « كشف الخفا » (٢/ ٣٠٣) والحديث فيه أبو بكر بن مريم وهو ضعيف .

(٥) انظر : « الغرة المنيفة » ص٨٦ وللاستزادة من الأحكام التيسيرية عند الإمام راجع : « الأشباه والنظائر » ص٦٤ قاعدة : « المشقة تجلب التيسير ».

المبحث الثاني

منهج الشريعة في رعاية الحرية والإنسانية وتطبيق الإمام له

من المصطلحات التي استطارت في العصر الحديث كلمة « الحرية » وهي كلمة محببة إلى النفوس ، ولهذا نجد الأفراد والجماعات يبذلون ما يملكون ، وينفقون أثمن ما يقتنون للحصول على الحرية والوصول إليها .

وقد كانت الحرية من أهم المبادئ الأساسية التي جاءت بها الشريعة الإسلامية[١] وقررتها في كافة ألوانها ، فقررت حرية الاعتقاد[٢] ، وحرية الرأي[٣] ، والحرية السياسية[٤] ، والحرية الاقتصادية[٥] . فمن شاء بعد ذلك أن يعرف كيف نشأت الأكذوبة الكبرى التي تقول : إن الأوربيين هم أول من دعا للحرية فليعلم أنها نشأت من الجهل بالشريعة الإسلامية ، وقد يعذر الأوربيون في هذا الجهل أما نحن فلن نجد لأنفسنا عذرًا .

---

(١) راجع في ذلك : ضمانات الحرية في النظام الإسلامي وتطبيقاتها » ، د. منيب ربيع ، ط/ مجمع البحوث ١٤٠٤هـ « الحرية في الإسلام » ، للشيخ محمد الخضر حسين ، ط/ مجلة الأزهر ، عدد ذى القعدة ١٤٢٤هـ.

(٢) انظر : « حرية العقيدة وموقف الإسلام منها وأثر ذلك في المجتمعات المعاصرة » ، د. حسين خطاب ، رسالة ماجستير ، قسم الدعوة ، كلية أصول الدين بالقاهرة ١٩٨٤م. و« حرية الاعتقاد في الشريعة الإسلامية » د. عبد الله ناصح علوان ، ط/ دار السلام ، القاهرة.

(٣) راجع : « موقف الإسلام من حرية الرأى » ، د. حسين خطاب ، رسالة دكتوراه ، قسم الدعوة كلية أصول الدين ، القاهرة ١٩٨٦م. و« دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين » . عبد المجيد النجار ، ط/ المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

(٤) انظر : « الحرية السياسية في الإسلام » ، د. أحمد شوقي الفنجري ، ط/ دار القلم ، الكويت.

(٥) راجع : « الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية » ، د. سعيد أبو الفتوح ، ط/ دار الوفاء ، المنصورة.

والإمام أبو حنيفة - رحمه اللَّه - احترم هذه القيمة الإنسانية النبيلة ، التي بها يعرف الإنسان لنفسه منزلتها وكرامتها ، ويصير آمنًا مطمئنًا عزيزًا كريمًا في كل حال . وكان الإمام - رحمه اللَّه - في فقهه حريصًا كل الحرص على أن يحترم إرادة الإنسان في تصرفاته مادام عاقلًا ، فهو لا يسمح لأحد أن يتدخل في تصرفات العاقل الخاصة به ما دام لم ينتهك حرمة أمر دينى .

وقد بدت هذه الخصيصة في كثير من آراء الإمام ومنها على سبيل المثال : قوله بأحقية المرأة في الجلوس على كرسي القضاء فيما تقبل فيه شادتها[1] .

* وكان يقول : إن من حق المرأة الحرة البالغة أن تزوج نفسها ممن ترغب - بكرًا كانت أم ثيِّبًا - دون تدخل وليها ؛ لأن ذلك تصرف منها في خالص حقها ، ولئن كان لوليها حق الاعتراض في حالة عدم كفاءة الزوج ، فإن أبا حنيفة يقيد هذا الحق بعدم جواز استعماله إذا حملت الزوجة حملا ظاهرا أو ولدت .

* وكان يقول : إن البكر البالغة لا يجوز لأحد أن يجبرها على الزواج في حين تجيزه المذاهب الأخرى[2] .

* ولا بد في عقد الزواج من الإعلام ، وهو يكون بالشهادة عليه ، وهذا أمر متفق عليه ، ولكن هل لابد أن يكون الشهود رجلين ، أو يكفي أن يكونا رجلًا وامرأتين ؟ قال بالأول الشافعي ، وقال أبو حنيفة بالثاني ، ويحتج أبو حنيفة لمذهبه بقول اللَّه

---

(١) راجع : «بداية المجتهد ونهاية المقتصد» لابن رشد (٢/ ٤٩٤) ط/ القاهرة ١٩٧٤م. و«المغني» لابن قدامة (١٠/ ٩٢) ، «الاختيار لتعليل المختار» (٢/ ١٣٠).

(٢) انظر : «المبسوط» للسرخسي (٥/ ٢). و«المغني» (٧/ ٥) «النكت الطريفة» ص٤١ . وللاستزادة راجع : «شرط الولاية في الزواج» د. وهبه الزحيلي ، ط/ دار المكتبي. و«فيض الفتاح في أحكام الولي في النكاح» د. حمدي شلبي ، بحث منشور بمجلة البحوث الفقهية والقانونية ، العدد الرابع عشر ، الجزء الثاني ص٦٧٧ .

تعالى : ﴿ . . . وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ . . . ﴾[١] فقد جاءت هذه الآية مطلقة ، فتشمل الأموال والأزواج[٢] .

* وهناك مسألة في باب الشهادة - أيضًا - ترينا مقدار احترام أبي حنيفة لغير المسلمين وحقوقهم ، وتقدير ما فيهم من إنسانية ، وأعنى بها شهادة أهل الذمة بعضهم على بعض ، إنه يقبل شهادتهم بعضهم على بعض سواء اتفقت مللهم أو اختلفت ، ماداموا عدولا في دينهم . ولم يقبلها الشافعي أصلًا[٣] .

* والأصل أن الإنسان بما هو إنسان ، حر في تصرفاته في حدود شريعة الله ورسوله ، فلا يمنع من شيء منها إلا بسبب مشروع ، ومن هذا المنطلق أعلن الإمام أن الحجر على السفيه أو ذي الغفلة غير جائز ؛ لأن في الحجر عليهما إهدارا لآدميتهما . بينما يرى غيره الحجر صيانة لأموالهما تحكيمًا لقوله تعالى : ﴿وَلَا تُؤْتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا . . . ﴾[٤] أما أبو حنيفة فيشرح رأيه بأن مالك المال إنسان حر بالغ عاقل مكلف بكل التكاليف الشرعية ، ولم يسقط عنه شيء من الواجبات فكيف يمنع عنه ماله ! وإذن فالنص يريد أن يكون منع المال عنه تأديبًا له ، والإنسان في أول أحوال البلوغ قد يقارفه السفه لقربه من زمن الصبا . ولكن بعد تطاول الزمن به لابد من أن يستفيد رشدًا ، فحسبه حبس ماله عنه حتى تصل سنه إلى خمس وعشرين .

* أما عن الحجر على السفيه بعد البلوغ رشيدًا فيقول : لا أحجر عليه ؛ لأن النص إنما ورد بمنع ماله عنه لا بالحجر عليه في التصرفات . وأما قياس الحجر

---

(١) البقرة : ٢٨٢ .

(٢) « المغنى » (٧/ ٨) . و« الاختيار » (٣/ ١٠) .

(٣) « الاختيار » (٢/ ٢٣٣) . و« الغرة المنيفة » ص١٦٢ .

(٤) النساء : ٥ .

على منع المال فهو قياس الأعلى على الأدنى . إذ غاية منع المال عنه إبطال نعمة زائدة وإلحاقه بالفقراء ، والفقر لا ينافي الأهلية ولا الإنسانية ، أما الحجر عليه فهو إلغاء عباراته بعدم ترتيب آثارها عليها ، وفي هذا إبطال ولايته وأهليته وإلحاقه بالبهائم ، وتجريده من نعمة أصلية من أكبر النعم وأجلها وهي البيان الذي يمتاز به الإنسان عن الحيوان[1] .

* والأمر كذلك بالنسبة للحجر على المدين بسبب الدين ، فهو مع الفقهاء الآخرين في جواز حبسه متى كان قادرا على أداء ما عليه من دين ، ولكنه يمتنع عن الوفاء مطلا منه وظلما للدائن . إلا أن أبا حنيفة يخالفهم فيما ذهبوا إليه من جواز الحجر على المدين دينًا مستغرِقًا ، ومن جواز بيع ماله جبرا عنه ، وفاء لما عليه من دين وإن لم يكن مستغرقًا[1] . والإمام أبو حنيفة في هذه المسألة كسابقتها يقدر الحرية الإنسانية ويرفعها فوق كل اعتبار ؛ لأن ذهابها لا يمكن تعويضه بحال ، والأمر ليس كذلك في المال وما إليه من عروض هذه الحياة .

* وامتدت ظلال الحرية عند الفقيه الداعية النعمان فتعدت منطقة الفقه إلى عالم الاقتصاد ، فلئن كان العلماء المحدثون قد دقوا الطبول لحرية التجارة في العصر الحديث ، فإن مبادئهم لم تكن خافية على داعية الكوفة ، الذي يأبَى التدخل في قانون العرض والطلب ، ولا يجيز التسعير الجبرى على الناس ، ليسد باب التحكم على الناس في أموالهم التي لهم حق التصرف فيها كيفما شاءوا ، مستدلا بقول النبي - ﷺ - : « **إن اللّه هو المسعر القابض الباسط الرازق . وإني لأرجو**

---

(١) راجع المسائل بالتفصيل فى : « المحلى » لابن حزم (ت: ٤٥٦هـ) (٨/ ٢٨٠) ط/ دار الآفاق الجديدة ، بيروت . و« المبسوط » (٢٤/ ١٥٦) . و« بدائع الصنائع » (٧/ ١٦٩) . و« الهداية شرح البداية » (٣/ ٢٨١) . و« بداية المجتهد ونهاية المقتصد » (٢/ ٢١٠) . و« المغني » (٤/ ٢٩٥) .

أن ألقى اللَّه وليس أحد منكم يطالبنى بمظلمة في دم ولا مال»[(١)] والثمن حق العاقد وإليه يرجع تقديره . ولا ينبغي للحاكم أن يتعرض له إلا إذا تعلق به ضرر للعامة ، لكن الأستاذ الداعية إذ يعترض على أن يتحكم الحاكم في أثمان العروض يعترض على أن يتحكم أصحاب العروض في العروض ، فلا يبيح احتكار الأقوات ، إذا أضر هذا الاحتكار بالناس أو ضيق عليهم .

* ولا ينفرد الناس بعطفه على أقواتهم بل يشمل عطفه قوت الحيوان ، فتلك حالة دفاع عن المصلحة العامة يفضل فيها النظام على الحرية[(٢)] .

* ومن المسائل التي نرى فيها بوضوح تقدير أبي حنيفة للإنسان ، بما هو إنسان ، أنه - رضي الله عنه - لم يجز بيع لبن النساء في قدح ، وعند الشافعي - رحمه اللَّه - يجوز . وحجة أبي حنيفة : أنه جزء لأدمى ، والآدمى بجميع أجزائه مكرم ، قال اللَّه تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ . . .﴾[(٣)] فيصان عن الابتذال بالبيع ، ولا فرق في ظاهر الرواية بين لبن الحرة والأمة . وعن أبي يوسف - رحمه اللَّه - : أنه يجوز بيع لبن الأمة ؛ لأنه يجوز بيع نفسها ، فكذا بيع جزئها .

وحجة الشافعي - رحمه اللَّه - : أن اللبن منتفع به فيجوز بيعه لقوله تعالى : ﴿ . . . وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ . . .﴾[(٤)] والجواب عن حجته : أنه ليس كل منتفع به يجوز

---

(١) «سنن أبي داود» كتاب : البيوع ، باب في التسعير (٣/ ٢٧٢) رقم (٣٤٥١) ، والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع رقم (١٨٤٦).

(٢) انظر : بدائع الصنائع » (٥/ ١٢٩). و« الهداية شرح البداية » (٤/ ٩٢). و« البحر الرائق » شرح كنز الدقائق » ، لابن نجيم (ت: ٩٧٠هـ) (٨/ ٢٣٠) ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ط(١) ١٤١٩هـ.

(٣) الإسراء : ٧٠.

(٤) البقرة : ٢٧٥.

بيعه ، فإن الجزء منتفع به ، ولا يجوز بيعه ، بل محل البيع النفس دون جزء الآدمي(١) .

* وتناهت بأبي حنيفة الحرية إلى أن أصبح عدو القيد حيثما وجد القيد . وآية ذلك ما ذهب إليه في نظام الوقف باعتباره قيدا لحرية الناس في تداول المال .

فلقد ذهب إلى حد القول ببطلانه ، ومن نسبوا إليه أنه يجيزه قرروا أنه يجيزه في ثمرة العين الموقوفة لا في العين نفسها ، فإنها لا تخرج من ملك صاحبها وتؤول إلى ورثته بعد مماته . وأن الواقف لا يلزمه الوقف فيجوز له أن يرجع فيه حال حياته . وأن لزومه في شأن الثمرة كلزوم النذر ، يبتغى به من نذره ثواب الآخرة ولا يمكن إجباره عليه بحكم القضاء ؛ إذ أن لزوم الوقف يقتضي في نظره أن يكون المالك غير قادر على التصرف في ملكه ، إذ هو يمنعه من التصرف فيه ، فهو لا يتصور مالكًا لا يملك التصرف ، ولا يتصور أن الوقف يخرج العين عن مالك الوقف ؛ لأنها تخرج إلى غير مالك ، ولا يعرف شيئًا جرى عليه الملك ، ثم ينقلب غير مملوك ، وما يقال من أنه يصير مِلْكًا للَّه - تعالى - يعتبره أبو حنيفة ألفاظًا لا مؤدى لها ؛ لأن كل شيء ملك للَّه - تعالى - بحكم سلطانه على كل شيء .

ولم يتصور الوقف إلا في المساجد ؛ لأنه خالص للَّه - تعالى - ، وأضاف - تعالى - إليه ملكه ، فله اختصاص باللَّه - سبحانه وتعالى - دون غيره(٢) .

وبعد ، فهذه أبواب من الفقه ترى فيها مع تفرقها ، وتوزع مناحيها ، وتغاير

---

(١) « الغرة المنيفة » ص٧٣.

(٢) راجع : « المبسوط » (١٢/ ٢٧). و« الهداية شرح البداية » (٣/ ١٣). و« البحر الرائق » (٥/ ٢٠٢). و« الدراري المضية شرح الدرر البهية » للشوكاني (١/ ٣٤٣) ط/ دار الجيل ، بيروت ١٩٨٧م. وللاستزادة انظر : « أحكام الأوقاف » لأبي بكر الخصاف ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٩م. و« الوقف - بحوث مقدمة في الندوة الفقهية العاشرة لمجمع الفقه الإسلامي في الهند ، إعداد مجاهد القاسمي ، ط/ دار الكتب العلمية .

موضوعاتها ، نسقًا فكريًّا واحدًا يجمعها ، وهو تقدير الحرية الشخصية ما أمكن ، ورعاية إنسانية المدعوين وكرامتهم . لكأنما كانت بصيرته تخترق العصور من خلال الحجب ، وترى الرأي الحي الذي تهوى إليه أفئدة الناس بعد قرون وقرون .



المبحث الثالث

منهج الشريعة في العناية بالفقراء والضعفاء وتطبيق الإمام له

الفقر هو الداء العياء الذي خامر الإنسانية منذ طبعها اللَّه على القدرة والعجز ، وبرأها[١] على الكمال والنقص ، وهذا الداء كان وما زال موضوع الطب الاجتماعي يخفف برحاءه[٢] بالمرقدات ويكفكف غلواءه بالتمائم ، ولكن دوائه الناجع ظل من وراء إمكانه حتى وصفه اللَّه في دينه وطبقه في شرعه ، فانحسمت العدوى وانكشفت البلوى وبرئت العلة ، فإذا رأيت في وطن الإسلام طرائد[٣] للفقر وفرائس للجوع ، فصدق اللَّه وكذب نفسك .

عالج الإسلام الفقر علاج من يعلم أنه أصل كل داء ، ومصدر كل شر ، وقد أوشك هذا العلاج أن يكون بعد توحيد اللَّه أرفع أركان الإسلام شأنا ، وأكثر أوامره ذكرا ، وأوفر مقاصده عناية . ولو ذهبت تستقصى ما نزل من الآيات وورد من الأحاديث في الصدقات والبر ، لحسبت أن رسالة الإسلام لم يبعث بها اللَّه محمدًا آخر الدهر إلا لينقذ الإنسانية من غوائل الفقر وجرائر الجوع[٤] .

وحينما نتجه بأبصارنا إلى الآراء التي أثرت عن الإمام الأعظم نجد المسائل الكثيرة التي راعى فيها الإمام جانب الفقير والضعيف ، بعدما جعل من ذاته ومن حياته ملتقى يتجمع عنده وتصدر منه المعانى الرفيعة والأخلاق النبيلة . إذ كان -

---

(١) برأها : خلقها . انظر : « العين » (٨/ ٢٨٩).

(٢) البرحاء : شدة الأذى. انظر : «لسان العرب» (٢/ ٤١٠).

(٣) طرائد : جمع مطرود ، راجع : «لسان العرب» (٣/ ٢٦٧).

(٤) راجع : « مشكلتا الجوع والفقر وكيف عالجهما الإسلام » د . حسين شحاته ، ط/ دار الوفاء . و« مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام » د . يوسف القرضاوي ، ط/ مكتبة وهبة .

وهو التاجر العريض الثراء - يخرج عن أكثر ماله للفقراء ، ولا يستبقي لنفسه منه إلا قدرًا محددًا « أربعة آلاف درهم » ، هو مقدار نفقته ، وما عداه لا يراه حقًّا لنفسه بل يراه من حق الناس ، وبهذا أضاف إلى سماحة الفكر والنفس اشتراكية الأستاذ الذي لا يختص بماله تلاميذه ، بل يشرك في أمواله الناس جميعًا ، معلنًا لهم أن ما يصيبونه منه ليس إلا حقًّا وإن كان اللَّه يجريه على يديه .

وهاك الآن بعض المسائل التي ترى فيها عناية الفقيه الداعية بهذا اللون من المدعوين .

* اختلف الفقهاء في وجوب الزكاة أو عدم وجوبها في الحلي من الذهب والفضة ، فذهب الإمام أبو حنيفة وأصحابه إلى الوجوب ، وهو مذهب كثير من الصحابة مثل : عمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وهو أيضًا مذهب جمهور التابعين . ويرى الشافعي في أحد قوليه عدم وجوبها . ومما استدل به أبو حنيفة : **أن امرأة أتت النبي - ﷺ - وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب ، فقال لها : أتعطين زكاة هذا ؟ قالت : لا ، قال : أيسرك أن يسورك اللَّه بهما يوم القيامة سوارين من نار ؟ قال : فخلعتهما فألقتهما إلى النبي - ﷺ - وقالت : هما للَّه - عز وجل - ولرسوله**[1] .

* والمدين إذا كان دينه يستغرق ماله لا زكاة عليه عند أبي حنيفة وأصحابه ، وفي

---

(١) « سنن أبي داود » كتاب : الزكاة ، باب : الكنز ما هو وزكاة الحلي (٢/ ٩٥) رقم (١٥٦٣) والحديث صححه الألباني في كتاب : « آداب الزفاف في السنة المطهرة » ص١٨٤ ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٩هـ . وراجع حكم المسألة وأدلة الفقهاء في : « المدونة الكبرى » للإمام مالك (٢/ ٢٤٥) ط/ دار صادر ، بيروت . و« أحكام القرآن » للجصاص (ت: ٤٦١هـ) (٤/ ٣٠٣) ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٤٠٥هـ. و« المبدع في شرح المقنع » لابن مفلح (ت: ٨٨٤هـ) (٢/ ٣٦٩) ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٠هـ.

هذا بلا ريب ، نظر لحاله إذ يعتبر حينئذ فقيرًا ، وعند الشافعي الدين لا يمنع الزكاة[١] .

* وأوجب أبو حنيفة العشر في الفواكه سواء بقيت إلى السنة أولا . ومذهب الشافعي - رحمه اللَّه - لا يجب فيما لا يبقى وهو قول أبي يوسف ومحمد - رحمهما اللَّه - وحجة أبي حنيفة عموم قول اللَّه - سبحانه - : ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ...﴾[٢] ولا يخفَى أن هذا أحوط للمساكين وأنفع[٣] .

* وأجاز أبو حنيفة إخراج القيمة في الزكاة مكان ما نص عليه من الشياه والإبل والغنم ، وأيضًا أجاز إخراج القيمة في زكاة الفطر ، إذ أن المقصود من أخذ الزكاة هو إغناء الفقير ، وذلك يكون بدفع القيمة أو إخراج المنصوص عليه ، كما قد يكون دفع القيمة أنفع للمحتاج أحيانًا كثيرة[٤] .

* وفي باب السرقة ، قد يحدث أن يسرق إنسان فتقطع يده اليمنى ، ثم يعود فتقطع رجله اليسرى ، ثم يعود مرة ثالثة فما الحكم ؟ يرى أبو حنيفة أنه لا يقطع منه شيء ، بل يعزر ويظل في الحبس حتى يتوب ، على حين يرى الشافعي أنه تقطع يده اليسرى في المرة الثالثة ، ثم رجله اليمنى في المرة الرابعة . ومن الواضح أن في رأى الإمام رعاية لجانب السارق ، وهو حين يسرق ، وتقام عليه الدعوي يكون ضعيفا بلا ريب ، وضعفه آت من قبل نفسه ، ومن أنه صار تحت رحمة المسروق منه والقضاء .

---

(١) راجع : « المهذب » (١/١٥٨) ، « الغرة المنيفة ص٤٧ .

(٢) الأنعام : ١٤١ .

(٣) « الغرة المنيفة »ص٤٨ .

(٤) راجع : « فقه الزكاة » للقرضاوي (٢/٩٤٨) ط/ مؤسسة الرسالة . « حكم زكاة الفطر - دراسة فقهية مقارنة » د. بلال حامد بلال ، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة بدمنهور ، العدد السادس عشر (١/٧٠١) .

بل إن أبا حنيفة ذهب في الرأفة بالسارق إلى القول بأن الرجل اليسرى لو كانت مقطوعة قبل سرقته ثانيًا لم يقطع منه شيء، ويكون جزاؤه ضمان المسروق والسجن حتى يتوب، وإن كان أشل اليد اليمنى صحيح اليسرى، قطعت اليد الشلاء، وإن كانت اليمنى صحيحة واليسرى هي الشلاء، لم يقطع (أي للمرة الأولى فيما أرى)؛ لأنه لو قطع صار ذاهب اليدين جميعًا[1].

ويستدل أبو حنيفة لمذهبه بما روي عن سيدنا عليٍّ - رضي اللّٰه عنه - في مثل ذلك، حيث يقول: «إني لأستحيي من اللّٰه ألا أدع له يدًا يأكل بها ويستنجي بها، ولا رجلًا يمشي عليها»[2] وبذلك حاج بقية الصحابة فدرأ عنه الحد، كي لا تنقلب العقوبة إهلاكًا بذهاب أطرافه التي يبطش بها ويمشي عليها، وحتى لا يترك ابن آدم مثل البهيمة ليس له يد يأكل بها ويستنجي.

ويطول بنا السرد لو رحنا نستقصي بأمثال هذه الوقائع في تفكير الإمام ولكن سأكتفي بهذا القدر في هذا المقام.



(١) انظر المسألة بتمامها بكتب: «المبسوط» (٩/ ١٤٠). و«الهداية شرح البداية» (٢/ ١٢٦) (٥/ ٣٩٣) «البحر الرائق» (٥/ ٦٦).

(٢) «مصنف عبد الرازق» (١٠/ ١٣٦). و«مسند أبي حنيفة» برواية الأصبهاني، ص١٦٠.

الخاتمة

بعد هذه الجولة في رحاب الفقيه الداعية أبي حنيفة - رحمه اللَّه - وضح لنا منهجه في دعوته إلى اللَّه ، وفكره الأصيل ، وبانت معالم الدعوة عنده ، وقد اتضح لي من خلال هذه الدراسة :

١- ضرورة المنهجية والتخطيط للعمل الدعوي .

٢- تأثر الإمام بأحداث العصر الذي نشأ فيه ، وإسهامه في بعض هذه الأحداث وإعمال فكره فيها ، وكانت عاملًا هامًّا في طبع تفكيره بطابع خاص .

٣- توجه الإمام إلى دراسة الأحكام الفقهية بعدما أحكم دراسة علم الكلام .

٤- لم يكن الإمام يدين بمبادئ الشيعة ، ولكنه كان يحب ذرية فاطمة بنت رسول اللَّه - ﷺ - شأنه في ذلك شأن المسلمين .

٥- ناقش الإمام الفرق الكلامية المعاصرة له ، وكان هدفه من ذلك أن يصحح للمسلمين عقيدتهم ، ويقضي لهم على الخرافات والأوهام ، ويوحد كلمتهم ، ويبث فيهم روح المحبة والأخوة والوئام ، ويحقق لهم الأمن والاستقرار .

٦- أوضحت أصول الإمام في استنباطه للأحكام ، وهي : القرآن العظيم ، والسنة الشريفة ، وما أجمع عليه الصحابة ، وما اختلفوا فيه لا يخرج عن أقوالهم ، والقياس ، والاستحسان والعرف أي اتباع ما عليه الناس ببلده ، ويعني بهم العلماء والفقهاء .

٧- ناقشت شبهة قلة الحديث عند الإمام ، مبينًا المكانة العليا للإمام في الحديث .

٨- تنوعت الأساليب الدعوية عند الإمام ما بين الحكمة ، والموعظة الحسنة والمجادلة بالحسنى .

٩- استغمل الإمام الوسائل الدعوية المتاحة له في عصره من خلال الوسائل القولية ، والتدوينية ، والقدوة الحسنة .

١٠- لاحظت أن من أهم خصائص منهج الإمام التيسير على المدعوين ، ومراعاة حريتهم ، والعناية بالفقراء والضعفاء .

١١- قوة الوشائج والروابط بين الفقه والدعوة ، واستحالة الفصل بينهما ، فسلف هذه الأمة لم يعرفوا فقها لا دعوة فيه ، أو دعوة لا فقه لها .

وفي الختام أسأل اللّه - عز وجل - أن يعلي درجة أبا حنيفة في الصالحين ، وأن يجزل له المثوبة والأجر على نصحه للأمة ، وبذله لذلك كُلّ غالٍ ونفيسٍ وأن يتقبل منا العمل ويجعله خالصًا لوجهه إنه جواد كريم .

وصلى اللّه على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا .

❋ ❋ ❋

الفهارس

فهرس الأحاديث والآثار

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس المراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الأحاديث والآثار



فهرس الأعلام المترجم لهم

م	العلم المترجم له	الصفحة
١٩	حميد بن قحطبة	٢٠٢
٢٠	زفر بن الهذيل	٣٨
٢١	زيد بن ثابت	٢٣١
٢٢	زيد بن على بن زين العابدين	٢٢٥
٢٣	سفيان بن عيينة	١٧٧
٢٤	سليمان بن مهران (الأعمش)	١٨٥
٢٥	شريك بن عبد اللَّه النخعي	٢٧٧
٢٦	الضحاك بن قيس	١٥٢
٢٧	طلحة بن عبيد اللَّه	٢٥٢
٢٨	عامر بن شراحيل (الشعبي)	٣٣
٢٩	العباس بن عبد المطلب	١٦٣
٣٠	عبد الرحمن بن عمرو (الأوزاعي)	٢٩٣
٣١	عبد الرحمن بن ناصر السعدي	٢٢١
٣٢	عبد اللَّه بن شبرمة	٢١٧
٣٣	عبد اللَّه بن المبارك	٢١٧
٣٤	عبد اللَّه بن محمد (ابن أبي شيبة)	٩٥
٣٥	عبد اللَّه بن مسعود	١٠٠
٣٦	عبد الكريم الجرجانى	١٧٩
٣٧	عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج	٢٩٢

❀ ❀ ❀

فهرس المراجع

* القرآن الكريم .

أ

١- أبجد العلوم الوشى المرقوم في بيان أحوال العلوم ، صديق بن حسن القنوجي (ت:١٣٠٧هـ) ت: عبد الجبار زكار ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٧٨م .

٢- أبو حنيفة بطل الحرية والتسامح في الإسلام ، عبد الحليم الجندي ، ط/ دار المعارف ، القاهرة ١٩٩٨م .

٣- أبو حنيفة حياته وعصره آراؤه وفقهه ، محمد أبو زهرة (ت: ١٣٩٤هـ) ، ط/ دار الفكر العربي .

٤- أبو حنيفة فقيه أهل العراق وإمام أصحاب الرأي ، كامل عويضة ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٥- أبو حنيفة المتكلم ، عناية الله إبلاغ الأفغاني ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٣٩٠هـ .

٦- أبو حنيفة متكلما ، د. مصطفى غلوش ، رسالة ماجستير ، قسم العقيدة ، كلية أصول الدين القاهرة .

٧- أبو حنيفة مُحدِّثًا ، محمود عبد المنعيم ، رسالة مقدمة إلى كلية الدراسات الإسلامية بنين ، القاهرة .

٨- أبو حنيفة النعمان د. مصطفى الشكعة ، ط/ دار الكتاب المصري اللبناني ، ط(٣) ١٤١١هـ .

٩- أبو حنيفة النعمان ، د. حمزة النشرتي ، ط/ مكتبة النشرتي ، ط(٢) ١٤٢١هـ .

١٠- أبو حنيفة النعمان إمام الأئمة الفقهاء ، وهبي الغاوجي ، ط/ دار القلم ، دمشق ، ط(٦) ١٤٢٠هـ .

١١- أبو حنيفة وأثره في الفقه الإسلامي ، د. عبد الرءوف سليمان ، رسالة دكتوراه ، كلية الشريعة ، القاهرة .

١٢- أبو حنيفة والاجتهاد ، فوزية عبد الرحمن ، رسالة مقدمة إلى كلية الدراسات الإسلامية ، بنات ، القاهرة .

١٣- أبو حنيفة والقيم الإنسانية في مذهبه ، د. محمد يوسف موسى ، ط/ مكتبة نهضة مصر .

١٤- الإبهاج في شرح المنهاج ، للإمام علي بن عبد الكافي السبكي (ت: ٧٥٦هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٥- الآثار ، أبو يوسف (ت:١٨٢هـ) ت: أبي الوفاء الأفغانى ، ط/ دار الكتب العلمية ١٣٥٥هـ .

١٦- الآثار ، محمد بن الحسن (ت:١٨٩هـ) ت: أبو الوفاء الأفغاني ، ط/ دار الكتب العلمية ١٩٩٣م .

١٧- أثر الظروف النفسية والاجتماعية في سلوك الداعية ، د. محمد أبو زيد الفقي ، ط/ دار الوفاء ، المنصورة ١٩٩٢م .

١٨- إجمال الإصابة في أقوال الصحابة ، ابن كيلكندي (ت: ٧٦١هـ) ت: محمد الأشقر ، ط/ جمعية إحياء التراث ، الكويت ١٤٠٧هـ .

١٩- أجنحة المكر الثلاثة ، د. عبد الرحمن الميداني ، ط/ دار القلم ، دمشق .

٢٠- الأحاديث المختارة ، لأبي عبد الله المقدسي (ت: ٦٤٣هـ) ، ط/ مكتبة النهضة ، مكة المكرمة ١٤١٠هـ .

٢١- الآحاد والمثاني ، ابن عمرو الشيباني (ت:٢٨٧هـ) ت: د. باسم الجوابرة ، ط/ دار الراية ، الرياض ١٤١١هـ .

٢٢- إحقاق الحق بإبطال الباطل في مغيث الخلق ، للكوثري (ت: ١٣٧١هـ) ط/ المكتبة الأزهرية ١٤١٨هـ .

٢٣- أحكام الأوقاف ، للخصاف (ت:٢٦١هـ) ت: محمد شاهين ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٩م .

٢٤- الإحكام في أصول الأحكام ، ابن حزم (ت:٤٥٦هـ) ، ط/ دار الحديث ، القاهرة ١٤٠٤هـ .

٢٥- الأحكام في أصول الأحكام ، الآمدي (ت:٦٣١هـ) ت: د. سيد جميلى ، ط/دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠٤هـ .

٢٦- الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام ، القرافي (ت: ٦٤٨هـ) ، ط/ المكتب الثقافى ، القاهرة .

٢٧- أحكام القرآن ، الجصاص (ت:٣٧٠هـ) ت: محمد الصادق قمحاوي ، ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٤٠٥هـ .

٢٨- أحكام القرآن ، للشافعي (ت: ٢٠٤هـ) ت: عبد الغني عبد الخالق ، ط/ دار الكتب العلمية ١٤٠٠هـ.

٢٩- إحياء علوم الدين ، الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) ت: سيد عمران ، ط/ دار الحديث ١٤١٩هـ.

٣٠- أخبار أبي حنيفة ، الصيمرى (ت : ٤٣٦هـ) ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت .

٣١- اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى ، لأبي يوسف ، مطبوع مع المبسوط للسرخسي من (٣٠/١٢٨) .

٣٢- الاختيار لتعليل المختار ، للموصلي (ت: ٦٨٣هـ) ط/ المعاهد الأزهرية ٢٠٠٣م .

٣٣- أخلاق الدعاة إلى اللَّه ، د. طلعت عفيفي ، ط/ مكتبة الإيمان ، القاهرة ١٤٢٣هـ .

٣٤- آداب الزفاف ، الألباني ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٩هـ.

٣٥- آداب الفتوى ، النووي (ت: ٦٧٦هـ) ت: بسام الجابي ، ط/ دار الفكر ، دمشق ١٤٠٨هـ.

٣٦- الإدارة في الإسلام ، أحمد إبراهيم أبو سن ، ط/ مكتبة وهبة ، ط(٣) ١٩٨٣م .

٣٧- أدب الحوار ، د. محمد سيد طنطاوي ، ط/ نهضة مصر .

٣٨- أدب الحوار والمناظرة ، د. علي جريشة ، ط/ دار الوفاء المنصورة .

٣٩- أدب الفتوى ، ابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) ت: د. رفعت عبد المطلب ، ط/ هيئة الكتاب ١٩٩٨م .

٤٠- أدب الكتاب ، أبو بكر الصولي (ت:٣٣٥هـ) ت: أحمد بسج ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١٥هـ .

٤١- الأدب المفرد ، البخاري (ت: ٢٥٦هـ) ، ط/ دار البشائر الإسلامية ، بيروت ١٤٠٩هـ .

٤٢- الأذكياء ، ابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ) ت: عادل عبد المنعم ، ط/ هيئة الكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ٢٠٠٣م .

٤٣- الإرجاء في الفكر الإسلامي المعاصر ، سفر الحوالي ، ط/ مركز البحث العلمي وإحياء التراث ، مكة ١٩٧٩م .

٤٤- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، أبو السعود (ت: ٩٥١هـ) ط/ دار إحياء التراث ، بيروت .

٤٥- الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، أبو يعلى القزويني (ت:٤٤٦هـ) ت: د. محمد إدريس ، ط/ مكتبة الرشد ، الرياض ، ط(١) ١٤٠٩هـ.

٤٦- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد ، الصنعاني (ت:١١٨٢هـ) ت: صلاح مقبول ، ط/ الدار السلفية ، الكويت ١٤٠٥هـ .

٤٧- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد ، الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) ت: صلاح مقبول ، ط/ الدار السلفية ، الكويت ١٤٠٥هـ.

٤٧- أساس البلاغة ، الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ) ، ط/ الهيئة العامة لقصور الثقافة ٢٠٠٣م .

٤٨- الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ابن عبد البر ، ط/ دار الجيل ، بيروت ، ط(١) ١٤١٢هـ .

٤٩- أسرار البلاغة ، الجرجاني (ت: ٧٧٤هـ) ط/ دار المنار ، مصر ، ط(٤) ١٩٤٠م .

٥٠- الإسلام والحضارة العربية ، محمد كرد علي (ت: ١٣٧٢هـ) ، ط/ وزارة الثقافة والإرشاد ١٩٦٢م .

٥١- الأسوة الحسنة وأثرها في الدعوة إلى اللّه ، ياسر محمد يوسف ، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدعوة كلية أصول الدين ، القاهرة .

٥٢- الأشباه والنظائر ، ابن نجيم (ت: ٩٧٠هـ) ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(١) ١٤١٩هـ.

٥٣- الإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٥٤- الأصل (المعروف بالمبسوط) ، محمد بن الحسن ، ت: أبي الوفاء ، ط/ دار القرآن كراتشي .

٥٥- إصلاح المنطق ، ابن السكيت (ت: ٢٤٤هـ) ت: أحمد شاكر ، ط/ دار المعارف ١٩٤٩م .

٥٦- أصول البزدوي ، علي البزدوي (ت: ٣٥٢هـ) ، ط/ مطبعة جاويد ، كراتشي .

٥٧- أصول التربية الإسلامية وأساليبها ، د. عبد الرحمن النحلاوي ، ط/ دار الفكر ١٩٩٢م .

٥٨- أصول الحوار ، الندوة العالمية للشباب الإسلامي ، ط/ دار التوزيع والنشر ١٩٩٨م .

٥٩- أصول الدعوة ، د. بدير محمد ، ط/ نور الإسلام ، المنصورة ١٩٩٥م .

٦٠- أصول الدعوة ، د. عبد الكريم زيدان ، ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط(٩) ١٤٢٠هـ .

٦١- أصول السرخسي ، محمد السرخسي (ت: ٤٩٠هـ) ت: أبي الوفاء ، ط ، دار المعرفة ، بيروت ١٩٧٢م .

٦٢- أصول الشاشي (ت: ٣٤٤هـ) ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠٢هـ.

٦٣- أصول الفقه ، أبو زهرة (ت: ١٣٩٤هـ) ، ط/ دار الفكر العربي ، بيروت .

٦٤- أصول الفقه الإسلامي ، د. وهبة الزحيلي ، ط/ دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ط(٢) ١٩٩٨م .

٦٥- اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، الفخر الرازي (ت:٦٠٦هـ) ، ط/ شركة الطباعة المتحدة ١٣٧١هـ .

٦٦- الأعلام ، خير الدين الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ) ، ط/ دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان .

٦٧- الإعلام في صدر الإسلام ، د. عبد اللطيف حمزة ، ط/ دار الفكر العربي ، ط(١) ١٩٧١م .

٦٨- إعلام الموقعين ، ابن القيم ، ت: طه عبد الرءوف سعد ، ط/ دار الجيل ، بيروت ١٩٧٣م . ٦٩- أعمار الأعيان ، ابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ) ، ط/ هيئة الكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ١٩٩٨م .

٧٠- الأغانى ، الأصفهانى (ت: ٣٥٦هـ) ت: سمير جابر ، ط/ دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية .

٧١- إقامة الحجة على أن الإكثار في التعبد ليس ببدعة ، عبد الحى اللكنوى (ت: ١٣٠٤هـ) ، ت: أبى غدة ، ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب .

٧٢- الاقتباس من القرآن الكريم ، الثعالبى (ت:٤٢٩هـ) ، ط/ دار المناهل ، بيروت ، ط(١) ١٤١٢هـ .

٧٣- الإكليل في استنباط التنزيل ، السيوطي (ت: ٩١١هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٨٥م .

٧٤- الإلمام إلى معرفة أصول الرواية ، القاضي عياض (ت: ٩٤٤هـ) ، ط/ دار التراث ، القاهرة ، ط(١) ١٣٧٩هـ .

٧٥ - الأم ، الإمام الشافعي ، ط/ دار المعرفة ، بيروت ، ط(٢) ١٣٩٣هـ.

٧٦- إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع ، المقريزي (ت: ٨٥٤هـ) ت: محمود شاكر ، ط/ لجنة التأليف ١٩٤١م .

٧٧- أمثال الحديث ، الرامهرمزي (ت:٥٧٦هـ) ، ط/ مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ١٤٠٩هـ.

٧٨- الأمثال في الحديث النبوي ، محمد فياض ، ط/ المعهد العالي للفكر الإسلامي ، ط(١) ١٩٩٣م .

٨٠ - الأمثال في السنة النبوية وأثرها في الدعوة إلى اللّه ، د. عبد العظيم رسلان رسالة ماجستير ، مقدمة إلى قسم الدعوة ، كلية أصول الدين ، القاهرة .

٨١- الأمثال في القرآن ، ابن القيم (ت: ٧٥١هـ) ، ط/ مكتبة الصحابة ، طنطا ١٤٠٦هـ .

٨٢- الأمثال في القرآن ، محمد فياض ، ط/ المعهد العالمى للفكر الإسلامي ، ط(١)١٩٩٣م .

٨٣- الأمثال في القرآن وأثرها في الدعوة إلى اللّه ، د. على السبكى ، رسالة دكتوراه ، مقدمة إلى قسم الدعوة ، كلية أصول الدين ، القاهرة .

٨٤- أمثال القرآن ، د. عبد الرحمن حبنكة ، ط/ دار القلم ، دمشق ، ط(٢) ١٩٩٢م .

٨٥- الأمثال القرآنية دراسة تحليلية د. محمد بكر إسماعيل ، مطبعة الأمانة ، القاهرة ١٩٨٦م .

٨٦- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أبو بكر الخلال (ت: ٣١١هـ) ، ت: عبد القادر عطا ، ط/ دار الاعتصام .

٨٧- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) ، ط/ دار العلوم الإسلامية ، القاهرة ١٤١٩هـ.

٨٨- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أحمد البيانوني ، ط/ دار السلام ، القاهرة ، ط(١) ١٩٩٩م .

٨٩- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، د. نشأت ضيف ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤١٥هـ .

٩٠- الانتصار والترجيح للمذهب الصحيح ، سبط بن الجوزي (ت: ٦٥٤هـ) ، ط/ المكتبة الأزهرية ١٤١٥هـ .

٩١- الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء ، ابن عبد البر (ت: ٤٦٣هـ) ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٩٢- إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون ، الحلبي (ت:١٠٤٤هـ) ، ط/ دار المعرفة .

٩٣- الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف ، الدهلوي (ت: ١١٧٦هـ) ، ط/ دار النفائس ، بيروت ١٤٠٤هـ :

٩٤- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء ، قاسم القونوى (ت:٩٧٨هـ) ت: د. أحمد الكبيسي ، ط/ دار الوفاء ، جدة ١٤٠٦هـ .

٩٥- إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد ، محمد القاسمي (ت: ٨٤٠هـ) ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(٢) ١٩٨٧م .

٩٦- الإيضاح لمختصر تلخيص المفتاح للسكاكي في البلاغة ، جلال الدين القزويني (ت: ٧٣٩هـ) ط/ دار إحياء العلوم ، بيروت ١٩٩٨م .

٩٧- إيقاظ همم أولي الأبصار ، صالح الفلاني (ت: ١٢١٨هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٨هـ .

ب

٩٨- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم ، الإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) ط/ دار الراية ، الرياض ١٩٨٩م .

٩٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، ابن نجيم ، ط/ دار المعرفة ، بيروت .

١٠٠- البحر المحيط في أصول الفقه ، الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) ت: د. تيسير محمد ، ط/ وزارة الأوقاف ، الكويت ١٤٠٥هـ.

١٠١ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، علاء الدين الكاسانى (ت: ٥٨٧هـ) ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ١٩٨٢م .

١٠٢- بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، ابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ) ، ط/ القاهرة ١٩٧٤م .

١٠٣- البداية والنهاية ، ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ، ط/ مكتبة المعارف ، بيروت .

١٠٤- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت .

١٠٥- براهين وأدلة إيمانيه ، عبد الرحمن حبنكة ، ط/ دار القلم ، دمشق ، ط(١) ١٤٠١هـ .

١٠٦- بروتكولات حكماء صهيون ، ط/ مكتبة الإيمان ، المنصورة ١٩٩٤م .

١٠٧- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) ت: عبد العليم الطحاوي ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢١هـ .

١٠٨- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، الحافظ نور الدين الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ) ، ط/ مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، المدينة المنورة ، ط(١) ١٤١٣هـ .

١٠٩- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، السيوطي (ت: ٩١١هـ) ، ط/ مطبعة الحلبى ١٣٨٤هـ .

١١٠- بلغة الظرفاء في تاريخ الخلفاء ، الروحى (من علماء القرن السادس الهجرى) ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢٤هـ .

١١١- بلوغ الأمانى في سيرة محمد بن الحسن الشيباني ، الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

١١٢- بهجة الأريب في بيان ما في كتاب اللّٰه من الغريب ، علاء الدين المارديني المعروف بابن التركمانى (ت: ٧٥٠هـ) ت: خالد خميس ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢٣هـ .

١١٣- بهجة المجالس وأنس المجالس وشحذ الذاهن والهاجس ، ابن عبد البر ، ت: محمد مرسى الخولى ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

١١٤- البيان والتبيين ، الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ) ت: المحامي عطوى ، ط/ دار صعب بيروت ، ط(١١) ١٩٦٨م .

ت

١١٥- تأنيب الخطيب على ما ساقه في ترجمة أبي حنيفة من الأكاذيب ، الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية ١٤١٩هـ .

١١٦- تاج التراجم في طبقات الحنفية ، قاسم بن قطلوبغا (ت : ٨٧٩هـ) ت: د. محمد كمال الدين ، ط/ عالم الكتب ، بيروت ، ط(١) ١٤١٠هـ .

١١٧- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) ت: عمر تدمرى ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ١٩٩١م .

١١٨- تاريخ أسماء الثقات ، ابن شاهين (ت: ٣٨٥هـ) ، ط/ الدار السلفية ، الكويت ١٤٠٤هـ .

١١٩- تاريخ الأمم والملوك ، الكبرى (ت: ٣١٠هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ط(١) ١٤٠٧هـ .

١٢٠- تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٧م .

١٢١- تاريخ التشريع الإسلامي ، محمد الخضرى بك (ت: ١٣٤٥هـ) ، ط(٩) ١٤٠٠هـ .

١٢٢- تاريخ الجدل ، محمد أبو زهرة ، ط/ دار الفكر العربي ، مصر ، ط(٢) ١٩٨٠م .

١٢٣- تاريخ خليفة بن خياط ، خليفة بن خياط الليثي (ت: ٢٤٠هـ) ، ط/ دار القلم ، سوريا ١٣٩٧هـ .

١٢٤- تاريخ دمشق ، ابن عساكر (ت: ٥٩١هـ) ط/ دار الفكر ، بيروت .

١٢٥- التاريخ الصغير ، البخاري (ت: ٢٥٦هـ) ، ط/ مكتبة دار التراث ، القاهرة ، ط(١) ١٣٩٧هـ .

١٢٦- التاريخ الكبير ، البخاري ، ت: السيد الندوى ، ط/ دار الفكر .

١٢٧- تاريخ المذاهب الإسلامية ، أبو زهرة ، ط/ دار الفكر العربي ، القاهرة .

١٢٨- تاريخ يحيى بن معين برواية الدورى ، أبو زكريا يحيى بن معين (ت: ٢٣٣هـ) ت: أحمد نور سيف ، ط/ مركز البحث العلمى وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، ط(١) ١٣٩٩هـ .

١٢٩- التبيان في آداب حملة القرآن ، النووى (ت: ٦٧٦هـ) ، ط/ الوكالة العامة للتوزيع ، دمشق ١٤٠٣هـ .

١٣٠ - التبيان في أقسام القرآن ، ابن القيم (ت:٧٥١هـ) ، ط/ دار الفكر .

١٣١- التبيان في تفسير غريب القرآن ، شهاب الدين المصري (ت: ٩١٥هـ) ، ط/ دار الصحابة ، طنطا ١٩٩٢م .

١٣٢- تبييض الصحيفة بمناقب أبي حنيفة ، السيوطى ، ت: محمود نصار ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٣٣- تحفة الفقهاء ، السمرقندى (ت: ٥٢٩هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٥هـ .

١٣٤- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة ، السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ١٩٩٢م .

١٣٥- تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة ، ابن كيلكندى (ت : ٧٦١هـ) ت: عبد الرحيم القشقري ، ط/ دار العاصمة ، الرياض ، ط(١) ١٤١٠هـ .

١٣٦- التخطيط : دراسة في مجال الإدارة الإسلامية ، فرناس البنا ، ط/ دار الكتب المصرية ، ط(١) ١٤١٥هـ .

١٣٧- التخطيط للدعوة الإسلامية ، د. عبد رب النبي أبو السعود ، ط/ مكتبة وهبة ، ط(١) ١٤١٢هـ .

١٣٨- تذكرة الحفاظ ، الذهبي ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٧٤هـ .

١٣٩- تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم ، ابن جماعة (ت: ١١٨١هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ١٩٩٥م .

١٤٠- تسمية من روى عنه من أولاد العشرة ، أبو الحسن السعدي (ت: ٢٣٤هـ) ت: د. محمد جماز ، ط/ دار ا لقلم ، الكويت ، ط(١) ١٤٠٣هـ .

١٤١- التشريع الجنائي الإسلامي مقارنًا بالقانون الوضعي ، الشهيد / عبد القادر عودة ، ط/ دار التراث .

١٤٢- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، ابن حجر العسقلاني ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت .

١٤٣- التعريفات ، الجرجاني (ت: ٨١٦هـ) ، ت: د. عبد المنعم الحفني ، ط/ دار الرشاد ١٩٩١م .

١٤٤- تفسير البيضاوى ، الإمام البيضاوى (ت : ٧٩١هـ) ، ت: عبد القادر حسونة ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٤١٦هـ .

١٤٥- تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ، ط/ دار الحديث ١٩٩٤م .

١٤٦- تفسير مجاهد ، الإمام مجاهد بن جبر (ت: ١٠٤هـ) ت: عبد الرحمن السورتى ، ط/ المنشورات العلمية ، بيروت .

١٤٧- تفسير المنار ، محمد رشيد رضا (ت: ٣٥٤هـ) ، ط/ دار المنار ، القاهرة .

١٤٨- التفسير الوسيط ، لجنة من العلماء ، ط/ مجمع البحوث الإسلامية ، ط(١) ١٩٩١م .

١٤٩- التفكير الفلسفي في الإسلام ، د. عبد الحليم محمود ، ط/ دار المعارف ، القاهرة ١٩٨٩م .

١٥٠- تقريب التهذيب ، ابن حجر ، ت: محمد عوامة ، ط/ دار الرشيد ، سوريا ، ط(١) ١٤٠٦هـ .

١٥١- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، ابن حجر ، ط/ المدينة المنورة ١٣٨٤هـ .

١٥٢- التلخيص في أصول الفقه ، الجويني (ت: ٤٧٨هـ) ط/ دار البشائر ، بيروت ١٤١٧هـ .

١٥٣- التمهيد في تخريج الفروع على الأصول ، الأسنوي (ت: ٧٧٠هـ) ، ط/ مؤسسة الرسالة ١٤٠٠هـ .

١٥٤- تهذيب الأسماء واللغات ، النووي ، ط/ دار الفكر ، بيروت ، ط(١) ١٩٩٦م .

١٥٥- تهذيب التهذيب ، ابن حجر ، ط/ دار الفكر ، بيروت ، ط(١) ١٤٠٤هـ .

١٥٦- تهذيب الكمال في معرفة أسماء رجال الكتب الستة ، أبو الحجاج المزي (ت: ٧٤٢هـ) ت: بشار معروف ، ط/ مؤسسة الرسالة ١٤٠٠هـ .

١٥٧- تهذيب اللغة ، الأزهري (ت: ٣٧٠هـ) ، ط/ الدار المصرية للتأليف والترجمة .

١٥٨- التوقيف على مهمات التعاريف ، المناوى (ت: ١٠٣١هـ) ، ط/ دار الفكر المعاصر ، بيروت ١٤١٠هـ .

١٥٩- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ، عبد الرحمن السعدي (ت: ١٣٧٦هـ) طبع ونشر الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء ، الرياض ١٤٠٤هـ .

ث

١٦٠- الثقات ، ابن حبان (ت: ٣٥٤هـ) ت: السيد شرف الدين ، ط/ دار الفكر ، ط(١) ١٣٩٥هـ .

ج

١٦١- جامع الأصول في أحاديث الرسول ، ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٩٩٧م .

١٦٢- جامع بيان العلم وفضله ، ابن عبد البر ، ط/ إدارة الطباعة المنبرية ، مصر .

١٦٣- جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، الطبري (ت: ٣١٠هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٤٠٥هـ .

١٦٤- جامع العلوم والحكم ، ابن رجب (ت: ٧٩٥هـ) ، ط/ دار الفكر .

١٦٥- الجامع الكبير ، محمد بن الحسن ، ت: د. محمد تامر ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ٢٠٠٠م .

١٦٦- الجامع لأحكام القرآن ، القرطبي (ت: ٦٧١هـ) ، ط/ دار الشعب ، ط(٢) ١٣٧٢هـ .

١٦٧- جامع مسانيد الإمام الأعظم ، أبو المؤيد الخوارزمي (ت: ٦٦٥هـ) ، ط/ مجلس دائرة المعارف ، الهند ١٣٢٢هـ .

١٦٨- الجرح والتعديل ، أبو حاتم الرازي (ت:٣٧٧هـ) ، ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٣٧١هـ .

١٦٩- جمهرة الأمثال ، أبو هلال العسكري (كان حيًّا ٣٩٥هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٩٨٨م .

١٧٠- جمهرة خطب العرب ، أحمد صفوت ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٧١- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي ، ابن القيم ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

١٧٢- الجواهر الحسان في تفسير القرآن ، الثعالبي (ت: ٨٧٥هـ) ، ط/ مؤسسة الأعلمي ، بيروت .

١٧٣- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ، القرشي (ت: ٧٧٥هـ) ، ط/ مير محمد كتب خانة ، كراتشي .

١٧٤- الجوهرة المنيفة شرح وصية أبي حنيفة ، ملا حسين إسكندر ، ط/ حيدر آباد ١٣٢١هـ .

ح

١٧٥- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود ، ط/ دار ا لكتب العلمية ، بيروت ، ط(٢) ١٤١٥هـ .

١٧٦- حاشية البجيرمي على فتح الوهاب شرح منهج الطلاب ، البجيرمي (ت: ١٢٢١هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت .

١٧٧- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير لمختصر خليل ، العلامة / محمد عرفة الدسوقي (ت: ١٢٣٠هـ) ت: محمد عليش ، ط/ دار الفكر ، بيروت .

١٧٨- حاشية السندى على سنن النسائي ، أبو الحسن السندي (ت: ١١٣٨هـ) ، ت: أبى غدة ، ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط(٢) ١٤٠٦هـ .

١٧٩- حاشية الطحطاوى على مراقى الفلاح شرح نور الإيضاح ، أحمد بن إسماعيل الطحطاوي (ت:١٢١٣هـ) ، ط/ مكتبة البابي الحلبي ، مصر ، ط(٣) ١٣١٨هـ .

١٨٠- الحجة (الرد على أهل المدينة) ، محمد بن الحسن الشيباني ، ط/ عالم الكتب ، بيروت ، ط(٣) ١٤٠٣هـ .

١٨١- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة ، زكريا الأنصاري (ت: ٩٢٦هـ) ت: د. مازن مبارك ، ط/ دار الفكر المعاصر ، بيروت ١٤١٠هـ .

١٨٢- حرية الاعتقاد في الشريعة الإسلامية ، د. عبد اللَّه ناصح علوان (ت : ١٤٠٨هـ) ، ط/دار السلام ، القاهرة .

١٨٣- الحرية الاقتصادية في الإسلام وأثرها في التنمية ، د. سعيد أبو الفتوح ، ط/ دار الوفاء ، المنصورة .

١٨٤- الحرية السياسية في الإسلام ، د. أحمد شوقي الفنجري ، ط/ دار القلم ، الكويت .

١٨٥- حرية العقيدة وموقف الإسلام منها وأثر ذلك في المجتمعات المعاصرة ، د. حسن مجد خطاب ، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدعوة ، كلية أصول الدين بالقاهرة .

١٨٦- الحرية في الإسلام ، الشيخ / محمد الخضر حسين ، ط/ مجلة الأزهر ، هدية عدد ذي القعدة ١٤١٤هـ .

١٨٧- حسن التقاضي في سيرة أبي يوسف القاضي ، الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

١٨٨- حكم زكاة الفطر دراسة فقهية مقارنة ، د. بلال حامد ، بحث منشور بمجلة البحوث الفقهية والقانونية (حولية كلية الشريعة بدمنهور) ، العدد السادس عشر ، ص٧٠١.

١٨٩- الحكمة في الدعوة إلى اللَّه تعالى ، سعيد القحطانى ، مطبعة سفير ، الرياض ، ط(٢) ١٤١٣هـ .

١٩٠- الحكمة والموعظة الحسنة وأثرهما في الدعوة إلى اللّه ، د. أحمد المورعى ، ط/ دار الأندلس الخضراء ، جدة ١٤١٨هـ .

١٩١- الحل الإسلامي فريضة وضرورة ، د. يوسف القرضاوي ، ط/ بنك التقوى .

١٩٢- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) ، ط/ دار الكتاب العربي ، بيروت ١٤٠٥هـ .

١٩٣- الحوار آدابه وضوابطه في ضوء الكتاب والسنة ، د. يحيى زمزمي ، ط/ دار التراث ، مكة ١٩٩٤م .

١٩٥- الحوار فنياته واستراتيجياته وأساليب تعليمه ، منى اللبودي ، ط/ مكتبة وهبة .

١٩٦- حياة الصحابة ، الكاندهلوي (ت: ١٣٦٣هـ) ، ط/ دار الفجر للتراث ١٤١٩هـ .

خ

١٩٧- الخراج ، أبو يوسف ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ط(٦) ١٣٩٧هـ .

١٩٨- الخيرات الحسان في مناقب النعمان ، ابن حجر الهيثمي (ت: ٩٧٣هـ) ، ط/ مجلس البنجري ١٤١٨هـ .

د

١٩٩- درء تعارض العقل والنقل (موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول) ، ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ) ت: محمد سالم ، ط/ دار الكنوز ، الرياض ١٣٩١هـ .

٢٠٠- الدراسات المتعلقة برسائل النبي إلى الملوك في عصره ، د. عز الدين إبراهيم ، بحث منشور بكتاب المؤتمر العالمي الثالث للسيرة والسنة النبوية ، الدوحة ، المحرم ١٤٠٠هـ (٦/ ٢٤٧) .

٢٠١- الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، ابن حجر ، ط/ دار المعرفة ، بيروت .

٢٠٢- الدراري المضية شرح الدرر البهية ، الشوكاني ، ط/ دار الجيل ، بيروت ١٤٠٧هـ .

٢٠٣- الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، السيوطى ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٩٩٣م .

٢٠٤- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، ابن حجر ، ط/ دار الجيل ، بيروت .

٢٠٥- الدعاة والتخطيط ، محمد عبد اللَّه الخطيب ، ط/ دار المنار الحديثة ، ط(٢) ١٩٩١م .

٢٠٦- الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها ، د. أحمد غلوش ، ط/ دار الكتاب المصري اللبناني ، ط(٢) ١٤٠٧هـ .

٢٠٧- الدعوة الإسلامية تستقبل قرنها الخامس عشر ، الشيخ محمد الغزالي ، مكتبة وهبة ١٩٨٥م .

٢٠٨- الدعوة الإسلامية في عهدها المكي مناهجها وغايتها ، د. رءوف شلبي ، دار القلم ، الكويت .

٢٠٩- الدعوة إلى اللَّه خصائصها ومقوماتها ومناهجها ، د. أبو المجد نوفل ، ط/ مطبعة الحضارة العربية .

٢١٠- دعوة الحق لهداية جميع الخلق ، د. محمد شوقي نصار ، طبعة ١٤٠٦هـ ، بدون ذكر دار الطبع .

٢١١- الدعوة الفردية أهميتها مجالاتها عوامل نجاحها ، صالح صواب ، مطبعة سفير ، الرياض ١٩٩١م .

٢١٢- الدعوة الفردية فقها وتطبيقا ، د. يسرى هانئ ، الدار العالمية للنشر والتوزيع ، القاهرة .

٢١٣- دلالات الأمثال في القرآن ، د. محمد رأفت سعيد ، ط/ دار الوفاء ، المنصورة ٢٠٠١م .

٢١٤- دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين ، عبد المجيد النجار ، ط/ المعهد العالمي للفكر الإسلامي .

٢١٥- ديوان الضعفاء والمتروكين ، الذهبي ، ط/ دار القلم .

٢١٦- ديوان لبيد ، لبيد بن ربيعة العامري (ت: ٤١هـ) ط/ الكويت بيروت .

ذ

٢١٧- ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم ، الدارقطني (ت:٣٨٥هـ) ، ط/ مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ١٩٨٥م .

٢١٨- ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه ، ابن أزداذ (ت:٣٨٥هـ) ، أضواء السلف ، الرياض ١٩٩٩م .

٢١٩- ذم الكلام وأهله ، الهروي (ت: ٤٨١هـ) ، ط/ مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٢هـ .

٢٢٠- الذيل على طبقات الحنابلة ، ابن رجب (ت: ٧٩٥هـ) ، مطبعة السنة المحمدية ١٣٧٢هـ .

ر

٢٢١- الرحلة في طلب الحديث ، الخطيب البغدادي ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٥هـ .

٢٢٢- الرد على سير الأوزاعى ، أبو يوسف ، ت: أبى الوفاء ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٢٢٣- رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار (حاشية ابن عابدين) ، ابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ) ط/ دار الفكر ، بيروت ، ط(٢) ١٣٨٦هـ .

٢٢٤- الرسائل النبوية وأثرها في الدعوة ، د. على السبكى ، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدعوة ، كلية أصول الدين بالقاهرة .

٢٢٥- رسالة أبي حنيفة إلى عثمان البتى ، الإمام الأعظم أبو حنيفة ، ت: الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ١٤٢١هـ .

٢٢٦- الرسالة التبوكية زاد المهاجر إلى ربه ، ابن القيم ، ط/ مكتبة المدنى ، جدة .

٢٢٧- الرسالة القشيرية ، القشيرى ، (ت: ٤٦٥هـ) ط/ دار الكتب الحديثة ، القاهرة ١٩٧٢م .

٢٢٨- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة ، الكتانى (ت: ١٣٤٥هـ) ، ط/ دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ط(٤) ١٤٠٦هـ .

٢٢٩- رفع الحرج في الشريعة الإسلامية ، د. عدنان جمعة ، ط/ مؤسسة الرسالة .

٢٣٠- رفع الملام عن الأئمة الأعلام ، ابن تيمية ، ط/ دار المنار ، القاهرة ١٤٢٣هـ .

٢٣١- رهبان الليل ، سيد العفانى ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ط(٤) ١٤١٨هـ .

٢٣٢- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ، الذهبي ، ط/ دار البشائر ، بيروت ١٩٩٢م .

٢٣٣- الروح ، ابن القيم ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٥هـ .

٢٣٤- روح الجماعات ، جوستاف ليبون ، ط/ دار المعارف ١٩٥٥م .

٢٣٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ) ، المطبعة المنيرية ، القاهرة .

٢٣٦- الروض الباسم في الذب عن سنة أبى القاسم ، ابن الوزير (ت: ٨٤٠هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٣٨٩هـ .

٢٣٧- روضة المحبين ونزهة المشتاقين ، ابن القيم ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٢م .

٢٣٨- روضة الناظر وجنة المناظر ، ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) ، ط/ جامعة ابن سعود ١٣٩٩هـ.

٢٣٩- الرياض النضرة في مناقب العشرة ، المحب الطبري (ت: ٦٩٤هـ) ، دار التأليف ١٣٧٢هـ .

ز

٢٤٠- زاد المسير في علم التفسير ، ابن الجوزي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط(٣) ١٤٠٤هـ .

٢٤١- زاد المعاد في هدي خير العباد ، ابن القيم ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٧هـ .

٢٤٢- الزهد ، أحمد بن حنبل ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٩م .

٢٤٣- الزهد ، الخصاف (ت: ٢٦١هـ) ، ط/ دار الريان للتراث ١٤٠٨هـ .

٢٤٤- الزهد ، هنادي الكوفي (ت: ٢٤٣هـ) ، ط/ دار الخلفاء ، الكويت ١٤٠٦هـ .

٢٤٥- الزهد الكبير ، الإمام البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ١٩٩٦م .

٢٤٦- الزهد وصفة الزاهدين ، ابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ) ، ط/ دار الصحابة ، طنطا ١٤٠٨هـ .

٢٤٧- الزهد ويليه كتاب الرقائق ، عبد اللّٰه بن المبارك (ت: ١٨١هـ) ، ط/ دار الكويت العلمية ١٩٩٨م .

٢٤٨- زهر الأكم في الأمثال والحكم ، الحسن اليوسى (ت: ١١٠٢هـ) ، دار الثقافة بالدار البيضاء .

س

٢٤٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الألباني ، ط/ مكتبة المعارف ، الرياض .

٢٥٠- سلوك الداعية وأثره في تبليغ الدعوة الإسلامية ، د. حسن عبد الرءوف ، رسالة ماجستير مقدمة إلى قسم الدعوة ، كلية أصول الدين بالقاهرة .

٢٥١- السلوك وأثره في الدعوة إلى اللّٰه ، د. فضل إلهى ، ط/ دار ابن حزم ، بيروت ٢٠٠٠م .

٢٥٢- سنن ابن ماجه القزويني (ت: ٢٧٥هـ) ، ط / دار الفكر ، بيروت .

٢٥٣- سنن أبي داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت .

٢٥٤- سنن الترمذي السلمي (ت: ٢٧٩هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ١٩٣٨م .

٢٥٥- سنن الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، ط/ دار المعرفة ، بيروت ١٩٦٦م .

٢٥٦- سنن الدارمى (ت:٢٥٥هـ)، ط/ دار الكتاب العربي، بيروت، ط(١) ١٤٠٧هـ.

٢٥٧- السنن الكبرى، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) ط/ دار الكتب العلمية ١٤١١هـ.

٢٥٨- سنن النسائي (المجتبى من السنن)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب ١٤٠٦هـ.

٢٥٩- السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت:٢٩٠هـ)، ط/ دار ابن القيم، الدمام ١٤٠٦هـ.

٢٦٠- سير أعلام النبلاء، الذهبي، ط/ مؤسسة الرسالة، بيروت، ط(٩) ١٤١٣هـ.

٢٦١- السير الصغير، محمد بن الحسن الشيباني، ط/ الدار المتحدة للنشر، بيروت ١٩٧٥م.

٢٦٢- السيرة النبوية، ابن هشام (ت:٢١٨هـ) ط/ الحلبى ١٣٧٥هـ.

ش

٢٦٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ابن العماد (ت:١٠٨٩هـ) ط/ دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٦٤- شرح أدب القاضى، الصدر الشهيد (ت: ٥٣٦هـ)، مطبعة الإرشاد، بغداد ١٣٩٧هـ.

٢٦٥- شرح البلخى على الفقه الأكبر، أبو مطيع البلخي (ت:١٩٩هـ) مخطوط بدار الكتب (١٢٩) علم الكلام.

٢٦٦- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح، سعد الدين التفتازاني (ت:٧٩٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٦٧- شرح السيوطي على سنن النسائي ، السيوطي (ت:٩١١هـ) ، مكتب المطبوعات ، حلب ١٤٠٦هـ .

٢٦٨- شرح العقيدة الطحاوية ، ابن أبي العز (ت:٧٩٢هـ) ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٨هـ .

٢٦٩- شرح فيح الأزهر على الفقه الأكبر ، ملا على القارى (ت:١٠١٤هـ) مخطوط بدار الكتب (١٥٥) توحيد .

٢٧٠- شرح الماتريدي على الفقه الأكبر ، أبو منصور الماتريدي (ت:٣٣٣هـ) مخطوط بدار الكتب (١٩٥) علم الكلام .

٢٧١- شرح معاني الآثار ، الطحاوي (ت: ٣٢١هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٩هـ.

٢٧٢- شرح المغنيساوي على الفقه الأكبر ، المغنيساوي (ت: ١٠٩٠هـ) مخطوط بدار الكتب (١٢٤) توحيد .

٢٧٣- شرح المقاصد ، سعد الدين التفتازاني (ت:٧٩٣هـ) ت: د. عبد الرحمن عميرة ، ط/ مكتبة الكليات الأزهرية .

٢٧٤- شرط الولاية في الزواج ، د. وهبة الزحيلي ، ط/ دار المكتبى .

ص

٢٧٥- الصبر ، زهير شفيق الكلبي ، ط/ دار الفكر العربي ، بيروت .

٢٧٦- الصبر في ظلال القرآن ، عكاشة الطيبي ، مكتبة التراث الإسلامي ١٩٩٣م .

٢٧٧- الصبر في القرآن الكريم ، د. يوسف القرضاوي ، ط/ مؤسسة الرسالة .

٢٧٨- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، ابن حبان البستي (ت: ٣٥٤هـ) ، ط/ مؤسسة الرسالة ١٤١٤هـ .

٢٧٩- صحيح ابن خزيمة النيسابوري (ت: ٣١١هـ) ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٣٩٠هـ .

٢٨٠- صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر) ، ط/ دار ابن كثير ، بيروت ١٤٠٧هـ .

٢٨١- صحيح الجامع الصغير ، الألباني ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٨٢- صحيح سنن ابن ماجه ، الألباني ، ط/ مكتب التربية العربي ، ط(٣) ١٤٠٨هـ .

٢٨٣- صحيح سنن أبي داود ، الألباني ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٨٤- صحيح مسلم ، الإمام مسلم (ت: ٢٦١هـ) ، ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٢٨٥- صفات الداعية المسلم ، مصطفى الطحان ، ط/ دار التوزيع والنشر الإسلامية .

٢٨٦- صفات الداعية وكيفية حمل الدعوة ، سميح الزين ، ط/ دار الكتاب المصري اللبناني .

٢٨٧- صفة الصفوة ، ابن الجوزي ، ط/ دار الفكر ، بيروت ، ط(٣) ١٤١٩هـ.

٢٨٨- صفة صلاة النبي ، الألباني ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط(١٤) ١٤٠٨هـ.

٢٨٩- صفة الفتوى ، ابن حمدان ، ط/ المكتب الإسلامي ، ط(٣) ١٣٩٧هـ .

٢٩٠- صفحات من صبر العلماء ، عبد الفتاح أبو غدة ، ط/ مكتب المطبوعات ، حلب .

٢٩١- صيد الخاطر ، ابن الجوزي ، ط/ دار الحديث ، القاهرة ، ط(٢) ١٤١٩هـ .

ض

٢٩٢- ضحى الإسلام ، أحمد أمين (ت: ١٣٧٣هـ) ، ط/ هيئة الكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ١٩٩٨م .

٢٩٣- الضعفاء الكبير ، العقيلي (ت:٣٢٢هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٤هـ .

٢٩٤- الضعفاء وأجوبة الرازي على سؤالات البرذعي ، أبو زرعة الرازي (ت: ٢٦٤هـ) ت: د. سعدى الهاشمى ، ط/ دار الوفاء ، المنصورة ، ط(٢) ١٤٠٩هـ .

٢٩٥- الضعفاء والمتروكين ، ابن الجوزي ، دار الكتب العلمية ١٤٠٦هـ .

٢٩٦- الضعفاء والمتروكين ، النسائي ، ط/ دار الوعي ، حلب ، ط(١)١٣٦٩هـ .

٢٩٧- ضعيف الترغيب والترهيب ، الألباني ، ط/ مكتبة المعارف ، الرياض .

٢٩٨- ضعيف الجامع الصغير ، الألباني ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت .

٢٩٩- ضمانات الحرية في النظام الإسلامي وتطبيقاتها ، د. منيب ربيع ، ط/ مجمع البحوث الإسلامية ١٤٠٤هـ .

٣٠٠- ضوابط العمل الدعوي ، د. حسين خطاب ، مطبعة الفجر الجديد ١٤١٧هـ .

ط

٣٠١- طبقات الحفاظ ، السيوطي ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(١) ١٤٠٣هـ .

٣٠٢- طبقات الحنابلة ، ابن أبي يعلى (ت: ٥٢١هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت .

٣٠٣- الطبقات السنية في تراجم الحنفية ، ابن عبد القادر التيميمي (ت: ١٠٠٥هـ) ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة .

٣٠٤- طبقات الشافعية ، ابن قاضي شهبة (ت: ٨٥١هـ) ، ط/عالم الكتب ، بيروت ١٤٠٧هـ) .

٣٠٥- طبقات الشافعية ، ابن هداية اللّه (كان حيًّا في القرن العاشر الهجري) ، ط/ دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

٣٠٦- طبقات الشافعية الكبرى ، على السبكي (ت:٧٧١هـ) ، ط/ دار إحياء الكتب العربية ، ط(١) .

٣٠٧- طبقات الفقهاء ، الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ) ، ط/ دار القلم ، بيروت .

٣٠٨- الطبقات الكبرى (لواقح الأنوار في طبقات الأخيار) ، الشعراني (ت: ٩٧٣هـ) ط/ الفكر العربي .

٣٠٩- الطبقات الكبرى ، ابن سعد (ت : ٢٣٠هـ) ، ط/دار صادر ، بيروت .

٣١٠- طبقات المدلسين ، ابن حجر ، ت ، د. عاصم القريوتي ، ط/ مكتبة المنار ، عمان ١٤٠٣هـ .

٣١١- طبقات المفسرين ، الأدنة وى (من علماء القرن الحادي عشر الهجري) ، ط/ مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط(١) ١٩٩٧م .

ع

٣١٢- العالم والمتعلم ، أبو حنيفة ، ت: الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية ١٤٢١هـ .

٣١٣- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين ، ابن القيم ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٣١٤- عظماء الشرق ، فتحي رضوان ، وزارة الإرشاد القومي .

٣١٥- عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد ، الدهلوي (ت: ١١٧٦هـ) ، المطبعة السلفية ، القاهرة ١٣٨٥هـ .

٣١٦- العقد الفريد ، ابن عبد ربه (ت: ٣٢٨هـ) ، الهيئة العامة لقصور الثقافة ٢٠٠٤م .

٣١٧- عقود الجمان في مناقب النعمان ، الصالحي (ت: ٩٤٢هـ) طبع بالهند تحت إشراف لجنة المعارف النعمانية عام ١٣١٤هـ ، وهو مخطوط بدار الكتب المصرية ومصنف في تاريخ تيمور . ٢٣٤

٣١٨- عقود الجواهر المنيفة في أدلة مذهب أبي حنيفة مما وافق فيه الأئمة الستة أو أحدهم ، العلامة الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) ت: وهبي غاوجي ، ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٣١٩- العمدة في معرفة صناعة الشعر ونقده وعيوبه ، ابن رشيق (ت: ٤٦٣هـ) ، ط/ مطبعة السعادة ، الطبعة الثالثة .

٣٢٠- العين ، الخليل بن أحمد (ت: ١٧٥هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٨هـ .

٣٢١- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير ، ابن سيد الناس (ت: ٧٣٤هـ) ، ط/ القدسي ١٣٥٦هـ .

٣٢٢- عيون الأخبار ، ابن قتيبة (ت : ٢٧٦هـ) ، الهيئة العامة لقصور الثقافة ٢٠٠٣م .

غ

٣٢٣- غاية النهاية في طبقات القراء ، ابن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) ، مكتبة الخانجي .

٣٢٤- الغرة المنيفة في تحقيق بعض مسائل أبي حنيفة ، الغزنوي (ت: ٧٧٣هـ) ت: الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ١٤١٩هـ .

٣٢٥- غريب الحديث ، ابن الجوزي ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(١) ١٩٨٥م .

٣٢٦- غريب الحديث ، ابن سلام الهروي (ت: ٢٢٤هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٣٩٦هـ.

ف

٣٢٧- الفائق في غريب الحديث ، الزمخشرى (ت: ٥٣٨هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت .

٣٢٨- الفتاوى الإسلامية ، مجموعة من العلماء ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٩٨٠م .

٣٢٩- فتح البارى شرح صحيح البخاري ، ابن حجر ، دار المعرفة ، بيروت ١٣٧٩هـ .

٣٣٠- فتح الغفار بشرح المنار ، ابن نجيم (ت: ٩٧٠هـ) ، ط/ مصطفى الحلبي ، ط(١) ١٩٣٦م .

٣٣١- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) ط/ دار الفكر ، بيروت .

٣٣٢- فتح المغيث شرح ألفية الحديث ، السخاوي (ت: ٩٠٢هـ) ، المكتبة السلفية بالمدينة ١٣٨٨هـ .

٣٣٣- الفتوى بين الانضباط والتسيب ، د: يوسف القرضاوي ، ط/ دار الصحوة .

٣٣٤- الفتوى في الإسلام ، القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٨٦م .

٣٣٥- فجر الإسلام ، أحمد أمين ، ط/ الهيئة العامة للكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ١٩٩٦م .

٣٣٦- الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية ، عبد القاهر البغدادي (ت: ٤٢٩هـ) ، ط/ دار الآفاق ، بيروت ١٩٧٧م .

٣٣٧- الفصل في الملل والأهواء والنحل ، ابن حزم (ت: ٥٤٨هـ) ، مكتبة الخانجي ، القاهرة .

٣٣٨- فصل المقال في شرح كتاب الأمثال السائرة ، البكري (ت : ٤٨٧هـ) ، مؤسسة الرسالة ١٩٨٣م .

٣٣٩- فضائل الصحابة ، أحمد بن حنبل (ت :٢٤١هـ) ، ط/ مؤسسة الرسالة ١٤٠٣هـ .

٣٤٠- فضل العلم وآداب طلبته وطرق تحصيله وجمعه ، د. محمد رسلان ، ط/ دار الحرمين ، القاهرة ٢٠٠١م .

٣٤١- الفقه الأبسط ، أبو حنيفة ، ت: الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

٣٤٢- الفقه الأكبر ، أبو حنيفة ، ت: الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

٣٤٣- فقه أهل العراق وحديثهم ، الكوثري ، ت: أبى غدة ، ط/ المكتبة الأزهرية ٢٠٠٢م .

٢٤٤- فقه الدعوة إلى اللّه تعالى ، د. علي عبد الحليم محمود ، ط/ دار الوفاء ، المنصورة ١٤١٠هـ .

٣٤٥- فقه الدعوة الفردية ، د. علي عبد الحليم محمود ، ط/ دار الوفاء ١٩٩٢م .

٣٤٦- فقه الدعوة الفردية في منهج الإسلام ، د. سيد نوح ، ط/ دار الوفاء ١٩٩٢م .

٣٤٧- فقه الدعوة والإعلام ، د. عمارة نجيب ، ط/ مكتبة المعارف ، الرياض ١٩٨٧م .

٣٤٨- فقه الزكاة ، د. يوسف القرضاوى ، ط/ مؤسسة الرسالة .

٣٤٩- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ، الحجوي (ت:١٣٧٦هـ) ، ط/ مكتبة دار التراث القاهرة ١٣٤٦هـ .

٣٥٠- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والسلسلات ، عبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٣هـ) ، ط/ دار الغرب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٢هـ .

٣٥١- الفهرست ، ابن النديم (ت: ٣٨٥هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٨هـ .

٣٥٢- فوات الوفيات ، الكتبي (ت: ٧٦٤هـ) ، ط/ دار صادر ، بيروت .

٣٥٣- فيض الفتاح في أحكام الولي في النكاح ، د. حمدي شلبي ، مجلة كلية الشريعة بدمنهور (١٤/ ٦٧٧) .

ق

٣٥٤- القاموس القويم للقرآن الكريم ، إبراهيم عبد الفتاح ، ط/ لجمع البحوث الإسلامية ١٩٩٦م .

٣٥٥- القاموس المحيط ، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت:٨١٧هـ) . ط/مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط(١) ١٤٠٦هـ .

٣٥٦- القدوة على طريق الدعوة ، مصطفى مشهور ، ط/ دار التوزيع والنشر الإسلامي .

٣٥٨- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، العز بن عبد السلام (ت: ٦٦٠هـ) ، ط/ دار الجيل ، بيروت ١٤٠٠هـ .

٣٥٨- قواطع الأدلة في أصول الفقه ، السمعاني (ت: ٤٨٩هـ) ت: د. عبد اللّه حكمي ، ط(١) ١٤١٩هـ .

ك

٣٥٩- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الست ، الذهبي ، دار القبلة ، جدة ١٤١٣هـ .

٣٦٠- الكافية في الجدل ، الجويني (ت:٤٧٨هـ) ، ط/ عيسى الحلبى ١٩٧٩م .

٣٦١- الكامل في التاريخ ، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ) ، دار الفكر ، بيروت ١٤٠٩هـ .

٣٦٢- الكامل في ضعفاء الرجال ، ابن عدي (ت: ٣٦٥هـ) ، دار الفكر ، بيروت ١٤٠٩هـ .

٣٦٣- الكسب ، محمد بن الحسن الشيباني ، مطبعة حرصوني ، دمشق ، ط(١) ١٤٠٠هـ .

٣٦٤- كشف الأسرار شرح المصنف على المنار ، النسفي (ت: ٧١٠هـ) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٦هـ .

٣٦٥- كشف الأسرار عن أصول البزدوي ، علاء الدين البخاري (ت: ٧٣٠هـ) ، مكتب الصنايع ١٣٠٧هـ .

٣٦٦- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث ، الطرابلسي (ت : ٨٤١هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ١٤٠٧هـ .

٣٦٧- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ) ، دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ .

٣٦٨- الكفاية في علم الرواية ، الخطيب البغدادي ، ط/ المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ١٤٠١هـ .

٣٦٩- الكليات ، الكفوي (ت: ١٠٩٤هـ) ، ط / وزارة الثقافة ، دمشق ١٩٨١م .

٣٧٠- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، علاء الدين المتقي (ت: ٩٧٥هـ) ، ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت .

٣٧١- الكنى والأسماء ، الإمام مسلم ، ط/ الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ١٤٠٤هـ .

٣٧٢- كيف ندعو إلى الإسلام ، فتحي يكن ، ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط(٣) ١٣٩٧هـ .

ل

٣٧٣- اللباب في شرح الكتاب، عبد الغني الميداني (ت:١٢٩٨هـ)، ط/ دار المعرفة .

٣٧٤- لسان العرب، ابن منظور (ت: ٧١١هـ)، ط/ دار صادر، بيروت، ط(١) .

٣٧٥- لطائف الإشارات، القشيري (ت: ٤٦٥هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨١م .

٣٧٦- اللطائف والظرائف، الثعالبي (ت: ٤٢٩هـ)، ط/ دار المناهل، بيروت، ط(١) ١٤١٢هـ.

٣٧٧- لمحات النظر في سيرة الإمام زفر، الكوثري، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

٣٧٨- اللمع في أصول الفقه، الشيرازي (ت:٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط(١) ١٤٠٥هـ .

م

٣٧٩- المبدع في شرح المقنع، ابن مفلح (ت:٨٨٤هـ)، ط/ المكتب الإسلامي، بيروت ١٤٠٠هـ .

٣٨٠- المبسوط، السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، ط/ دار المعرفة، بيروت ١٤٠٦هـ .

٣٨١- المجروحين، ابن حبان، ت: مخمود زايد، ط/ دار الوعي، حلب .

٣٨٢- مجمع الأمثال، الميداني (ت:٥١٨هـ) ت: محمد محيى الدين، ط/ دار المعرفة، بيروت .

٣٨٣- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ت: عبد الرحمن النجدي، ط/ مكتبة ابن تيمية .

٣٨٤- مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة ، محمد حميد الله ، ط/ دار النفائس ، بيروت ١٤٠٧هـ .

٣٨٥- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، الرامهرمزي (ت: ٣٦٠هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت ١٤٠٤هـ .

٣٨٦- المحلى ، ابن حزم ، ط/ دار الآفاق الجديدة ، بيروت .

٣٨٧- مختار الصحاح ، الرازي (ت: ٧٢١هـ) ، ط/ مكتبة لبنان ، بيروت ١٤١٥هـ .

٣٨٨- مختصر تاريخ دمشق ، ابن منظور ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ١٩٩٦م .

٣٨٩- المختصر في علم التاريخ ، الكافيجي (ت: ٨٧٩هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ، ط(١) ١٤١٠هـ .

٣٩٠- مختصر المؤمل في الرد إلى الأمر الأول ، أبو شامة المقدسي (ت: ٦٦٥هـ) ، ط/ مكتبة الصحوة ، الكويت ١٤٠٣هـ .

٣٩١- مدارج السالكين ، ابن القيم ، ط/ دار الحديث ، القاهرة ١٩٩٦م .

٣٩٢- مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، النسفي (ت: ٧١٠هـ) ، المطبعة الحسينية ١٣٢٢هـ .

٣٩٣- المدخل إلى الصحيح ، الحاكم (ت: ٤٠٥هـ) ، مؤسسة الرسالة ، ط(١)١٤١٤هـ .

٣٩٥- المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية ، د. عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ١٤١٠هـ .

٣٩٦- المدونة الكبرى ، الإمام مالك ، ط/ دار صادر ، بيروت .

٣٩٧- مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول ، منلاخسرو (ت: ٨٨٥هـ) ، مطبعة البوسنوي ١٣٠٢هـ .

٣٩٨- مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة حوادث زمان ، اليافعي (ت:٧٦٨هـ) ، ط/ حيدر آباد ، الهند ١٣٣٨هـ .

٣٩٩- مراقي الفلاح ، ملا علي القاري (ت: ١٠١٤هـ) ، ط/ دار الفكر .

٤٠٠- مسانيد الإمام أبي حنيفة ، الأوركزتي ، ط/ مجلس الدعوة ، باكستان ١٣٩٨هـ .

٤٠١- المستدرك على الصحيحين ، الحاكم ، ت: مصطفى عطا ، ط/ دار الكتب العلمية ١٤١١هـ .

٤٠٢- المستطرف في كل فن مستظرف ، الأبشيهي (ت:٨٥٠هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ١٩٨٦م .

٤٠٣- المستقصى في أمثال العرب ، الزمخشري (ت:٥٣٨هـ) ، دار الكتب العلمية ١٩٧٨م .

٤٠٤- مسند أبي حنيفة ، أبو نعيم الأصبهاني (ت : ٤٣٠هـ) ، مكتبة الكوثر الرياض ١٤١٥هـ .

٤٠٥- مسند أبي حنيفة ، الحصكفي (ت:١٠٨٨هـ) ، ط/ مكتبة الآداب ، القاهرة ١٩٨١م .

٤٠٦- مسند ابن الجعد ، علي بن الجعد البغدادي (ت: ٢٣٠هـ) ، مؤسسة نادر ، بيروت ١٤١٠هـ .

٤٠٧- مسند أبي داود الطيالسي (ت:٢٠٤هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت .

٤٠٨- مسند أبي عوانة الإسفرائيني (ت: ٣١٦هـ)، ط/ دار المعرفة، بيروت ١٩٩٨م.

٤٠٩- مسند أبي يعلى بن المثنى (ت: ٣٠٧هـ)، ط/ دار المأمون، دمشق ١٤٠٤هـ.

٤١٠- مسند إسحاق بن راهويه (ت: ٢٣٨هـ) مكتبة الإيمان، المدينة المنورة ١٤١٢هـ.

٤١١- مسند الإمام أحمد، ط/ مؤسسة قرطبة، مصر.

٤١٢- مسند البزار (البحر الزخار)، أبو بكر البزار (ت: ٢٩٢هـ)، دار ابن القيم، الدمام ١٤٠٦هـ.

٤١٣- مسند الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، ت: صلاح عويضة، ط/ دار الكتب العلمية، بيروت.

٤١٤- مسند الشاميين، الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٥هـ.

٤١٥- مسند الشهاب، ابن جعفر القضامي (ت: ٤٥٤هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٧هـ.

٤١٦- المسند المستخرج على صحيح مسلم، أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٩٦م.

٤١٧- مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام د. يوسف القرضاوي، ط/ مكتبة وهبة.

٤١٨- مشكلتا الجوع والفقر وكيف عالجهما الإسلام، د. حسين شحاته، دار الوفاء، المنصورة.

٤١٩- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الفيومي (ت: ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت.

٤٢٠- المصحف المفسر ، محمد فريد وجدي (ت: ١٣٧٣هـ) ، ط/ دار الشعب ، القاهرة .

٤٢١- المصطفى من صفات الدعاة ، د. عبد الحميد البلالي ، ط/ دار الدعوة ، الكويت .

٤٢٢- المصنف ، عبد الرزاق الصنعاني (ت: ٢١١هـ) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .

٤٢٣- المصنف في الأحاديث والآثار ، ابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ) ، مكتبة الرشد ، الرياض ١٤٠٩هـ .

٤٢٤- مظاهر التيسير في التشريع الإسلامي ، د. عبد العزيز عزام ، ط/ دار الهدى .

٤٢٥- المعارف ، ابن قتيبة (ت: ٢٧٦هـ) ط/ هيئة الكتاب بمشروع مكتبة الأسرة ٢٠٠٢م .

٤٢٦- معالم التنزيل ، البغوي (ت: ٥١٦هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت ١٤٠٧هـ .

٤٢٧- المعتزلة وأصولهم الخمسة وموقف أهل السنة منها ، عواد معتوق ، دار العاصمة ، الرياض ١٤٠٩هـ .

٤٢٨- المعجم الأوسط ، الطبراني ، مكتبة المعارف ، الرياض ١٤٠٥هـ .

٤٢٩- المعجم الصغير ، الطبراني ، ط/ المكتب الإسلامي ، بيروت ١٤٠٥هـ .

٤٣٠- المعجم الكبير ، الطبراني ، ط/ مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ١٤٠٤هـ .

٤٣١- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع ، الكبرى (ت: ٤٨٧هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ، ط(٣) .

٤٣٢- معجم المؤلفين ، عمر كحالة ، ط/ مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط(١) ١٤١٤هـ .

٤٣٣- المعجم الوسيط ، ط/ مجمع اللغة العربية ، ط(٣) ١٤٠٥هـ .

٤٣٤- معرفة الثقات ، العجلي (ت: ٢٦١هـ) ، ط/ مكتبة الدار ، المدينة المنورة ١٤٠٥هـ .

٤٣٥- المغرب في ترتيب المعرب ، ابن المطرز (ت: ٦١٠هـ) ، ط/ مكتبة أسامة ابن زيد ، حلب ١٩٧٩م .

٤٣٦- المغنى في فقه الإمام أحمد ، ابن قدامة (ت: ٦٢٠هـ) ، ط(١) ١٤٠٥هـ .

٤٣٧- مفاتيح الغيب ، الفخر الرازي (ت: ٦٠٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ،ط(٣) .

٤٣٨- مفتاح دار السعادة ، ابن القيم ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٤٣٩- المفردات في غريب القرآن ، الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ) ، ط/ دار المعرفة ، بيروت .

٤٤٠- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، الأشعري (ت: ٣٢٤هـ) ، مكتبة النهضة المصرية ١٣٨٩هـ .

٤٤١- مقاييس اللغة ، ابن فارس (ت: ٣٩٥هـ) ، مطبعة الحلبى ، ط(٢) ١٣٩٠هـ .

٤٤٢- المقدمة ، ابن خلدون (ت:٨٠٨هـ) ، ط/ دار القلم ، بيروت ، ط(٥) ١٩٨٤م .

٤٤٣- مقدمة ابن الصلاح (ت:٦٤٣هـ) ، ط/ الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤م .

٤٤٤- مقومات الدعوة والداعية في ضوء سيرة السلف الصالح ، د. بدير محمد ، ط/ نور الإسلام ، المنصورة .

٤٤٥- مكانة الإمام أبي حنيفة في الحديث ، محمد عبد الرشيد النعماني ، مكتب المطبوعات ، حلب ١٤١٦هـ .

٤٤٦- الملل والنحل ، الشهرستاني (ت:٥٤٨هـ) ، ط/ دار الفكر ، بيروت ، ط(١) ١٤١٩هـ .

٤٤٧- مناقب الإمام الأعظم ، موفق الدين المكي (ت: ٥٦٨هـ) ، ط/ دائرة المعارف ، الهند ١٣٢١هـ .

٤٤٨- مناقب الإمام ، ابن البزازي الكردري ، مطبوع على هامش مناقب الإمام للمكي .

٤٤٩- مناقب الإمام وصاحبيه ، الذهبي ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث ١٤١٩هـ .

٤٥٠- مناهج البحث العلمي ، د. عبد الرحمن بدوي ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، ط(٣) ١٩٧٧م .

٤٥١- مناهج الجدل في القرآن الكريم ، د . عوض زاهر ، مطبعة الفرزدق ، ط(٢) ١٤٠٠هـ .

٤٥٢- منهج الدعوة إلى اللّه ، د. حسين خطاب ، مطبعة الفجر الجديد ، منشية ناصر ، ط(١) ١٤١٧هـ .

٤٥٣- مناهل العرفان في علوم القرآن ، الزرقاني ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤١٦هـ .

٤٥٤- المنتخب من مسند عبد بن حميد (ت: ٢٤٩هـ) ، مكتبة السنة ، القاهرة ،ط(١) ١٤٠٨هـ .

٤٥٥- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ، ابن الجوزي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط(١) ١٤١٢هـ .

٤٥٦- المنتقى من السنن المسندة ، ابن الجارود (ت: ٣٠٧هـ) ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ١٤٠٨هـ .

٤٥٧- المنثور في القواعد ، الزركشي (ت:٧٩٤هـ) ، ط/ وزارة الأوقاف ، الكويت ١٤٠٥هـ .

٤٥٨- المنفردات والوحدان ، الإمام مسلم ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٤٠٨هـ .

٤٥٩- الموافقات في أصول الشريعة ، الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ) ط/ دار المعرفة ، بيروت .

٤٦٠- المواقف ، الإيجي (ت: ٧٥٦هـ) ط/ دار الجيل ، بيروت ، ط(١) ١٩٩٧م .

٤٦١- موسوعة التاريخ الإسلامي ، د. أحمد شلبي ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة .

٤٦٢- الموسوعة الذهبية للعلوم الإسلامية ، د. فاطمة محجوب ، ط/ دار ا لغد العربي ، القاهرة .

٤٦٣- موسوعة علوم الحديث ، نخبة من العلماء ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢٤هـ .

٤٦٤- الموطأ ، الإمام مالك ، ط/ دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٤٦٥- موقف الإسلام من حرية الرأي ، د. حسين خطاب ، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم الدعوة ، كلية أصول الدين بالقاهرة .

٤٦٦- مولد العلماء ووفياتهم ، الربعي (ت: ٣٩٧هـ) ، دار العاصمة ، الرياض ، ط(١) ١٤١٠هـ .

٤٦٧- ميزان الأصول في نتائج العقول ، السمرقندي (ت:٥٣٩هـ) ، مطابع الدوحة ، قطر ١٤٠٤هـ .

٤٦٨- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، الذهبي ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٥م .

٤٦٩- الميزان الكبرى ، الشعراني (ت:٩٧٣هـ) ، ط/ حيدر آباد الدكن ، الهند ١٣٩٤هـ .

ن

٤٧٠- الناسخ والمنسوخ ، الإمام قتادة (ت: ١١٧هـ) ، ت: د. حاتم الضامن ، مؤسسة الرسالة ١٤٠٤هـ .

٤٧١- النافع الكبير شرح الجامع الصغير ، اللكنوي (ت: ١٣٠٤هـ) ، عالم الكتب ، بيروت ١٤٠٣هـ .

٤٧٢- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، ابن تغري بردي (ت: ٨٧٤هـ) ، ط/ المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر .

٤٧٣- نشأة الآراء والمذاهب والفرق الكلامية ، د. يحيى هاشم ، ط/ مجمع البحوث الإسلامية ١٩٧٢م .

٤٧٤- نصب الراية لأحاديث الهداية ، الزيلعي (ت:٧٦٢هـ) ، دار الحديث ، مصر ١٣٥٧هـ .

٤٧٥- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب ، المقري (ت: ١٠٤١هـ) ، دار صادر ، بيروت .

٤٧٦- النكت الطريفة في التحدث عن ردود ابن أبي شيبة على أبي حنيفة ، الكوثري ، المكتبة الأزهرية ١٤٢٠هـ .

٤٧٧- النكت على مقدمة ابن الصلاح ، ابن بهادر (ت: ٧٩٤هـ) ، أضواء السلف ، الرياض ١٤١٩هـ .

٤٧٨- النهاية في غريب الحديث والأثر ، مجد الدين ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ١٣٩٩هـ .

٤٧٩- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخبار شرح منتقى الأخبار ، الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ) ، ط/ دار الجيل ، بيروت ١٩٧٣م .

هـ

٤٨٠- الهداية شرح بداية المبتدي ، المرغياني (ت:٥٩٣هـ) ، ط/ المكتبة الإسلامية ، بيروت .

٤٨١- هداية المرشدين ، الشيخ / على محفوظ ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ط(٥) ١٣٧١هـ .

٤٨٢- الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد (رجال صحيح البخاري) ، الكلاباذى (ت: ٣٩٨هـ) ، ت: عبد الله الليثي ، ط/ دار المعرفة ، بيروت ، ط(١) ١٤٠٧هـ .

و

٤٨٣- الوافي بالوفيات ، الصفدي (ت: ٧٦٤هـ) ، ط/ جمعية المستشرقين الألمانية باعتناء هلموت ريتر ١٣٨١هـ .

٤٨٤- الوجوه والنظائر ، الدامغاني (ت: ٤٧٨هـ) ، ط/ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ١٤٢١هـ.

٤٨٥- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، الواحدي (ت:٤٦٨هـ) ، دار القلم ، دمشق ١٤٢١هـ .

٤٨٥- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، الواحدي (ت: ٤٦٨هـ) ، دار القلم ، دمشق ١٤١٥هـ .

٤٨٦- الورع ، أحمد بن حنبل ، ت: د. زينب القاروط ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت .

٤٨٧- الوصية ، أبو حنيفة ، ت: الكوثري ، ط/ المكتبة الأزهرية للتراث .

٤٨٨- وفيات الأعيان وأنباء الزمان ، ابن خلكان (ت:٦٨١هـ) ، دار الثقافة ، بيروت ١٩٦٨م .

٤٨٩- الوقف بحوث مقدمة في الندوة الفقهية العاشرة لمجمع الفقه الإسلامي في الهند ، إعداد / مجاهد القاسمي ، ط/ دار الكتب العلمية ، بيروت ٢٠٠١م .





فهرس الموضوعات

الفصل الأول: مواقف الإمام وآراؤه في مجال العقيدة

الفصل الثاني: الأسس الدعوية عند الإمام في مجال الفروع الفقهية

الفصل الثالث: الأساليب الدعوية في منهج الإمام

الفصل الرابع: الوسائل الدعوية في منهج الإمام

الفصل الخامس: من خصائص منهج الإمام

الفهارس